

بَيْنَ السُّنَةِ والمُتَسَلِّفَةِ

ردا على الشيخ الألباني والمظفر بن المحسن وعبد الرزاق بن يوسف وأعوانهم في بنجلاديش والهند والعالم



خَادِمُ العِلْمِ الشَّرِيْفِ



ركعاتُ التراويح في الحديث الصحيح

التَّألِيْفُ: أَبُوْ عَبْدِ اللّٰهِ مُحَمَّد عَيْنُ الهُدَى

الطبعة الأولى: يونيو 2022م

الهدية: 300 تاكا

النشر والتوزيع



Raka’tut Taraweeh fil Hadeesis Saheeh, Writeen by Abu Abdillah Muhammad Ainul Huda

المحتويات

بسم الله الرحمن الرحيم

المناظرة بين السنة والمتسلفة

ردا على الشيخ الألباني والمظفر بن المحسن وعبد الرزاق بن يوسف وأعوانهم في بنجلاديش والهند والعالم

على ركعات التراويح

المقدمة

الحمد لله عالم الغيب والشهادة، والصلاة والسلام على صاحب السنة وقامع البدعة، وعلى آله وصحبه أئمة الهدى ومصابيح الظلمة

وبعد

مناظرة نُظِّمَتْ في الفيسبوك في صفحة "فيس دا بيوبل" في 14 إبريل عام 2022م بين السنة والمتَسَلِّفَةِ على " ركعات التراويح في الحديث الصحيح" ، ومن أهل السنة والجماعة تحدثتُ أنا أبو عبد الله محمد عين الهدى، ومن المتسلفة محمد شهيد الإسلام البنجلاديشي، والمناظرة في الحقيقة بالنسبة لي كانت ردا على الشيخ الألباني والمظفر بن محسن وعبد الرزاق بن يوسف البنجلاديشيين وأعوانهما في بنجلاديش والهند والعالم.

هؤلاء يسمون أنفسهم "أهل الحديث" وفي الحقيقة إنهم وضاعوا الحديث، من الأحاديث التي وضعوها

1. "من اشترکَ فِي غزوة قسطنطينية كلهم مغفور" وضعوها لرفع رتبة يزيد
2. و"سين بلال شينكم" وضعوها لتصحيح ألحانهم في قراءة القرآن الكريم

3. و"أم الدرداء صلت صلاةَ الرجل وكانت فقيهة" باسم صحيح البخاري للتسوية الكاملة بين الرجل والمرأة في الصلاة، وقالوا أم الدرداء هي أم المؤمنين، وقالوا هي الصحابية. وهي أصلا أم الدرداء الصغرى التابعية، والأثر الذي حرفوه هو في البخاري " وَكَانَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ تَجْلِسُ فِي صَلَاتِهَا جِلْسَةَ الرَّجُلِ، وَكَانَتْ فقيهة."[1]

قال الحافظ في الفتح:

وَعُرِفَ مِنْ رِوَايَةِ مَكْحُولٍ أَنَّ الْمُرَادَ بِأُمِّ الدَّرْدَاءِ الصُّغْرَى التَّابِعِيَّةُ لَا الْكُبْرَى الصَّحَابِيَّةُ لِأَنَّهُ أَدْرَكَ الصُّغْرَى وَلَمْ يُدْرِكِ الْكُبْرَى وَعَمَلُ التَّابِعِيّ بِمُفْرَدِهِ وَلَوْ لَمْ يُخَالِفْ لَا يُحْتَجُّ بِهِ وَإِنَّمَا وَقَعَ الِاخْتِلَافُ فِي الْعَمَلِ بِقَوْلِ الصَّحَابِيِّ كَذَلِكَ وَلَمْ يُورِدِ الْبُخَارِيُّ أَثَرَ أُمِّ الدَّرْدَاءِ لِيَحْتَجَّ بِهِ بَلْ لِلتَّقْوِيَةِ[2]

أسميهم "المتَسَلِّفَةَ" لأنهم سفهاء الأحلام يتسلفون علمًا ناقصا من غيرهم ويُمَثِّلُوْنَ أنْفسهم كأنهم أئمة مجتهدون، ولهم الحق أن يصححوا ويضعفوا ويخترعوا!! ودليلهم الأهم الكذب والخيانة، والمتسلف المناظر كان يكذب عن أئمة الإسلام ويصحح ويضعف، ولا يَسْلَمُ حتى رواة الصحيحين من تضعيفهم وتجهيلهم، وكل ذلك لإثبات التراويح ثمان ركعات. وقد أمْسَكتُه وهو يكذبُ عن أئمتنا أثناءَ المناظرة أكثر من مرة.

---

[1] **صحيح البخاري**، كتاب الصلاة، بَاب: سُنَّةِ الْجُلُوسِ فِي التَّشَهُّدِ.

[2] ابن حجر العسقلاني ت 852 هـ، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**

مِنَ الَّذينَ ضعَّفوهم مِنْ رُوَاة الصحيحين:

عطاءُ بنُ أبي رَبَاح، خالد بن مخلد، يزيد بن خصيفة، ، ابن أبي مليكة، علي بن ربيعة، سعد بن عبيد، أبو إسحاق السبيعي تابعي، غندر وهو محمد بن جعفر الهُذَلِيُّ البصري، شعبة وهو ابن الحجاج بن الورد البصري، وكذلك أبو البختري وهو سعيد بن فيروز، الأعمش، كلهم من رواة الصحيحين، و علي بن الجعد، شيخ البخاري، من رواة البخاري، ابن أبي ذباب وهو من رواة مسلم

أثبتنا والحمد لله أن التراويح عشرون ركعة سنة، وهذا هو الذي استقر عليه الأمر، وهو ما أجمع عليه الصحابة واتفق عليه الأئمة. وأجبنا على جميع جهالاتهم وتساؤلاتهم.

خادم العلم الشريف

أبو عبد الله محمد عين الهدى

نيو يورك، الولايات المتحدة الأمريكية

إبريل 26، 2022

قبل المناظرة:

وصلني فيديو للمناظر المتسَلِّفِ في الموضوع نفسه، استدل فيه ببعض الكتب الحنفية على أن التراويح ثمان ركعات، وهو كذاب في ادعاته

الكتاب الأول:

حاشية الطحطاوي على الدر المختار:

قال المتسلف: كتب الطحطاوي: وقد ثبت أن ذلك كان إحدى عشرة ركعة بالوتر

قلتُ: في نفس الكتاب بعد سطرين: قال الطحطاوي: وروى ابن أبي شيبة من حديث ابن عباس كان ﷺ يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر ، وإسناده ضعيف ،كما ذكره صاحب المواهب **فعلى هذا تكون العشرون ثابتة من فعله ﷺ**

النص الكامل:

قال المصنف : والتراويح سنة مؤكدة

قال الشارح : قوله : (سنة مؤكدة) ذكر في فتح القدير : ما حاصله أن الدليل يقتضي أن تكون السنة من العشرين ما فعله ﷺ منها ثم تركه خشية أن يكتب علينا، والباقي مستحبا ، **وقد ثبت أن ذلك كان إحدى عشرة ركعة بالوتر** كما ثبت في الصحيحين من حديث عائشة ، فإذا يكون المسنون على أصول مشايخنا ثماني منها والمستحب اثنتي عشرة ، انتهى بحر .

وروى ابن أبي شيبة من حديث ابن عباس كان ﷺ يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر ، وإسناده ضعيف ، كما ذكره صاحب المواهب **فعلى هذا تكون العشرون ثابتة من فعله ﷺ**[3]

الكتاب الثاني:

مراقي الفلاح: حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي صاحب مراقي الفلاح (ت ١٠٦٩هـ):

قال المتسلف:

قال الشرنبلالي: "وصلاتها بالجماعة سنة كفاية "لما ثبت أنه ﷺ صلى بالجماعة إحدى عشر ركعة بالوتر

قلتُ: في نفس الفقرة بعد قليل: وهي عشرون ركعة "بإجماع الصحابة رضي الله عنهم "بعشر تسليمات "كما هو المتوارث

وفي الفقرة نفسها:

1. التراويح سنة مؤكدة ولم يتخرصه عمر من تلقاء نفسه ولم يكن فيه مبتدعا ولم يأمر به إلا عن أصل لديه وعهد من رسول الله ﷺ
2. "ثبتت سنيتها بفعل النبي ﷺ وقوله قال" :عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي "
3. وقد واظب عليها عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم.

---

[3] العلامة أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي ت 1231 هـ، **حاشية الطحطاوي على الدر المختار شرح تنوير الأبصار**، ج 2 ص 446 ، باب الوتر والنوافل، دار الكتب العليمية

النص الكامل:

التراويح سنة مؤكدة **ولم يتخرصه عمر من تلقاء نفسه ولم يكن فيه مبتدعا ولم يأمر به إلا عن أصل لديه وعهد من رسول الله ﷺ** وهي سنة عين مؤكدة "على الرجال والنساء "ثبتت سنيتها بفعل النبي ﷺ وقوله قال" :عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي "وقد واظب عليها عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم .وقال ﷺ في حديث" :افترض الله عليكم صيامه وسننت لكم قيامه "وفيه رد لقول بعض الروافض هي سنة للرجال دون النساء وقول بعضهم سنة عمر لأن الصحيح أنها سنة النبي ﷺ والجماعة سنة فيها أيضا لكن على الكفاية بينه بقوله "**وصلاتها بالجماعة سنة كفاية "لما ثبت أنه ﷺ صلى بالجماعة إحدى عشر ركعة بالوتر** على سبيل التداعي ولم يجرها مجرى سائر النوافل ثم بين العذر في الترك وهو خشيته ﷺ افتراضها علينا .... **وهي عشرون ركعة "بإجماع الصحابة رضي الله عنهم "بعشر تسليمات "كما هو المتوارث**[4]

---

[4] حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (ت ١٠٦٩هـ)، **مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح**، ص158 – 157 ، الطبعة :الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م عدد الصفحات :٢٨٥

الكتاب الثالث:

مدارج النبوة: لعبد الحق المحدث الدهلوي

مجوسیوں کی رسم ہے۔
اب رہا رمضان المبارک میں قیام شب جسے تراویح کہتے ہیں تو اس کا بیان انشاء اللہ روزے کے باب میں آئے گا۔ اور تحقیق یہ ہے کہ رمضان المبارک میں حضور اکرم صلی اللہ علیہ وسلم کی نماز آپ کی عادت شریفہ ہی کے مطابق تھی۔ اور وہ گیارہ رکعتیں تھیں جسے تہجد میں پڑھا کرتے تھے جیسا کہ معلوم ہوا۔

خَانَ وكذب المتسلف في الترجمة فالدهلوي تحدث أن النبي ﷺ كان يصلي التهجد أيضا في رمضان، وقال سيتحدث عن التراويح في باب الصيام.

الكتاب الرابع:

فتح القدير على الهداية:

ابن الهمام الحنفي (ت 861هـ):

قال المتسلف: قال ابن الهمام: **فَتَحْصُلُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ أَنَّ قِيَامَ رَمَضَانَ سُنَّةٌ إحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوِتْرِ فِي جَمَاعَةٍ فَعَلَهُ** ﷺ

قلتُ:

1. **قبله مباشرة: وَفِي الْمُوَطَّإِ رِوَايَةٌ بِإِحْدَى عَشْرَةَ. وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا بِأَنَّهُ وَقَعَ أَوَّلًا ثُمَّ اسْتَقَرَّ الْأَمْرُ عَلَى الْعِشْرِينَ فَإِنَّهُ الْمُتَوَارِثُ**
2. بعد سطر ونصف: ، **وَكَوْنُهَا عِشْرِينَ سُنَّةُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَقَوْلُهُ ﷺ عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ نَدْبٌ إلَى سُنَّتِهِمْ**

النص الكامل لابن الهمام:

وَأَمَّا مَا رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ وَالطَّبَرَانِيُّ وَعِنْدَ الْبَيْهَقِيّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ – ﷺ – كَانَ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً سِوَى الْوِتْرِ فَضَعِيفٌ بِأَبِي شَيْبَةَ إبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ جَدِّ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ مَعَ مُخَالَفَتِهِ لِلصَّحِيحِ. نَعَمْ ثَبَتَتْ الْعِشْرُونَ مِنْ زَمَنِ عُمَرَ فِي الْمُوَطَّإِ. عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ قَالَ "كَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِثَلَاثٍ وَعِشْرِين رَكْعَةً ." وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي الْمَعْرِفَةِ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ :كُنَّا نَقُومُ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – بِعِشْرِينَ رَكْعَةً وَالْوِتْرِ، قَالَ النَّوَوِيُّ فِي الْخُلَاصَةِ إسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَفِي الْمُوَطَّإِ رِوَايَةٌ بِإِحْدَى عَشْرَةَ. وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا بِأَنَّهُ وَقَعَ أَوَّلًا ثُمَّ اسْتَقَرَّ الْأَمْرُ عَلَى الْعِشْرِينَ فَإِنَّهُ الْمُتَوَارِثُ، فَتَحْصُلُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ أَنَّ قِيَامَ رَمَضَانَ سُنَّةٌ إحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوِتْرِ فِي جَمَاعَةٍ فَعَلَهُ ﷺ ثُمَّ تَرَكَهُ لِعُذْرٍ، أَفَادَ أَنَّهُ لَوْلَا خَشْيَةَ ذَلِكَ لَوَاظَبْت بِكُمْ، وَلَا شَكَّ فِي تَحَقُّقِ الْأَمْنِ مِنْ ذَلِكَ بِوَفَاتِهِ – ﷺ – فَيَكُونُ سُنَّةً، **وَكَوْنُهَا عِشْرِينَ سُنَّةُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ** وَقَوْلُهُ – ﷺ **عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ** نَدْبٌ إلَى سُنَّتِهِمْ، وَلَا يَسْتَلْزِمُ كَوْنَ ذَلِكَ سُنَّتَهُ. إذْ سُنَّتُهُ بِمُوَاظَبَتِهِ بِنَفْسِهِ أَوْ إلَّا لِعُذْرٍ، وَبِتَقْدِيرِ عَدَمِ ذَلِكَ الْعُذْرِ إنَّمَا اسْتَفَدْنَا أَنَّهُ كَانَ يُوَاظِبُ عَلَى مَا وَقَعَ مِنْهُ وَهُوَ مَا ذَكَرْنَا فَتَكُونُ الْعِشْرُونَ

مُسْتَحَبًّا وَذَلِكَ الْقَدْرُ مِنْهَا هُوَ السُّنَّةُ كَالْأَرْبَعِ بَعْدَ الْعِشَاءِ مُسْتَحَبَّةٌ وَرَكْعَتَانِ مِنْهَا هِيَ السُّنَّةُ[5].

الكتاب الخامس:

اعتراض المتسلفعلى الإمام ملا علي القاري على نقله الإجماع

قال علي القاري:

أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى أَنَّ التَّرَاوِيحَ عِشْرُونَ رَكْعَةً[6].

قال المتسلف:

1. لم يذكر ابن المنذر هذا الإجماع في كتابه الإجماع
2. ملا علي القاري نفسه خالف هذا الإجماع في نفس الكتاب:

فَتَحْصُلُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ أَنَّ قِيَامَ رَمَضَانَ سُنَّةً إِحْدَى عَشْرَةَ بِالْوِتْرِ فِي جَمَاعَةِ فعله – عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

النص الكامل: وَقَالَ ابْنُ الْهُمَامِ: قَدَّمْنَا فِي بَابِ النَّوَافِلِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَأَلْتُ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ

---

[5] الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي (المتوفى سنة ٨٦١ هـ)، **فتح القدير على الهداية**، ج1 ص467 – 468، [باب النوافل] [فصل في قيام شهر رمضان]، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده بمصر (وصَوّرتها دار الفكر، لبنان) الطبعة: الأولى، ١٣٨٩ هـ = ١٩٧٠ م عدد الأجزاء: ١٠

[6] علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ) ، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** ، ج3 ص973، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م عدد الأجزاء: ٩

ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً الْحَدِيثَ، وَأَمَّا مَا رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ، وَالطَّبَرَانِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - كَانَ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً سِوَى الْوَتْرِ ، فَضَعِيفٌ بِأَبِي شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ جَدِّ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ، مَعَ مُخَالَفَتِهِ لِلصَّحِيحِ، نَعَمْ ثَبَتَ الْعِشْرُونَ مِنْ زَمَنِ عُمَرَ، فَفِي الْمُوَطَّأِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ رَكْعَةً، وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي الْمَعْرِفَةِ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كُنَّا نَقُومُ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً وَالْوِتْرِ، قَالَ النَّوَوِيُّ فِي الْخُلَاصَةِ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَفِي الْمُوَطَّأِ رِوَايَةٌ بِإِحْدَى عَشْرَةَ، وَجُمِعَ بَيْنَهُمَا بِأَنَّهُ وَقَعَ أَوَّلًا ثُمَّ اسْتَقَرَّ الْأَمْرُ عَلَى الْعِشْرِينَ، فَإِنَّهُ الْمُتَوَارَثُ، فَتَحْصُلُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ أَنَّ قِيَامَ رَمَضَانَ سُنَّةٌ إِحْدَى عَشْرَةَ بِالْوِتْرِ فِي جَمَاعَةٍ فِعْلِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - ثُمَّ تَرَكَهُ لِعُذْرٍ أَفَادَ أَنَّهُ لَوْلَا خَشْيَةُ ذَلِكَ لَوَاظَبْتُ بِكُمْ، وَلَا شَكَّ فِي تَحَقُّقِ الْأَمْنِ مِنْ ذَلِكَ بِوَفَاتِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فَيَكُونُ سُنَّةً، وَكَوْنُهَا عِشْرِينَ سُنَّةُ الْخُلَفَاءِ

الرَّاشِدِينَ، وَقَوْلُهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: " عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ " نَدْبٌ إِلَى سُنَّتِهِمْ،[7]

3. **قال المتسلف**: وقال القاري في نفس الكتاب: **فَإِنَّهُ صَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى بِهِمْ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ وَالْوَتْرَ**

النص الكامل:

مشكاة المصابيح: ١٣٠٢ - وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَمَرَ عُمَرُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَتَمِيمًا الدَّارِيَّ أَنْ يَقُومَا لِلنَّاسِ فِي رَمَضَانَ بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَكَانَ الْقَارِئُ يَقْرَأُ بِالْمِئِينَ، حَتَّى كُنَّا نَعْتَمِدُ عَلَى الْعَصَا مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، فَمَا كُنَّا نَنْصَرِفُ إِلَّا فِي فُرُوعِ الْفَجْرِ. رَوَاهُ مَالِكٌ.

مرقاة المفاتيح: ١٣٠٢ وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ : قَالَ الْمُؤَلِّفُ: حَضَرَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ أَبِيهِ، وَهُوَ ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ قَالَ: أَمَرَ عُمَرُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَتَمِيمًا الدَّارِيَّ : بِالتَّشْدِيدِ نِسْبَةً إِلَى الدَّارِ أَنْ يَقُومَا لِلنَّاسِ : وَفِي نُسْخَةٍ: بِالنَّاسِ، أَيْ يَكُونُ هَذَا إِمَامًا تَارَةً وَالْآخَرُ أُخْرَى، وَهُوَ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الْمُنَاوَبَةُ فِي الرَّكَعَاتِ أَوِ اللَّيَالِي، وَالنِّسَاءِ عَلَى سُلَيْمَانَ فِي رَمَضَانَ أَيْ لَيَالِيهِ **بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً أَيْ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ** لَمَّا قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ :هَذِهِ الرِّوَايَةُ وَهْمٌ، **وَالَّذِي صَحَّ أَنَّهُمْ كَانُوا**

---

[7] علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ) ، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** ، كتاب الصلاة، باب قيام شهر رمضان، ج3 ص972 – 973، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م عدد الأجزاء: ٩

يَقُومُونَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً، وَاعْتَرَضَ بِأَنَّ سَنَدَ تِلْكَ صَحِيحٌ أَيْضًا، وَيُجَابُ بِأَنَّهُ لَعَلَّهُمْ فِي بَعْضِ اللَّيَالِي قَصَدُوا التَّشْبِيهَ بِهِ ﷺ، **فَإِنَّهُ صَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى بِهِمْ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ وَالْوَتْرَ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ أَمْرُهُمُ الْعِشْرِينَ**،[8]

4. **قال المتسلف: قال الملا علي القاري:** ثُمَّ كَانَ طَائِفَةٌ مِنَ السَّلَفِ يَقُومُونَ بِأَرْبَعِينَ رَكْعَةً وَيُوتِرُونَ بِثَلَاثٍ، وَآخَرُونَ بِستٍّ وَثَلَاثِينَ وَأَوْتَرُوا بِثَلَاثٍ، وَهَذَا كُلُّهُ حَسَنٌ سَائِغٌ، وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ قِيَامَ رَمَضَانَ فِيهِ عَدَدٌ مُعَيَّنٌ مُوَقَّتٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، فَقَدْ أَخْطَأَ.

قلتُ: هذا من قول الحافظ ابن تيمية، وليس من قول علي القاري، وقد ذكر ابن تيمية: **فَلَمَّا جَمَعَهُمْ عُمَرُ عَلَى أُبَيٍّ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ عِشْرِينَ رَكْعَةً، ثُمَّ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ**

النص الكامل: قَالَ ابْنُ تَيْمِيَةَ الْحَنْبَلِيُّ :اعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يُوَقِّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي التَّرَاوِيحِ عَدَدًا مُعَيَّنًا، بَلْ لَا يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، لَكِنْ كَانَ يُطِيلُ الرَّكَعَاتِ، **فَلَمَّا جَمَعَهُمْ عُمَرُ عَلَى أُبَيٍّ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ عِشْرِينَ رَكْعَةً، ثُمَّ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ**، وَكَانَ يُخَفِّفُ

---

[8] علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ) ، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** ،كتاب الصلاة، باب قيام شهر رمضان، ج3 ص971، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م عدد الأجزاء: ٩

الْقِرَاءَةَ، بِقَدْرِ مَا زَادَ مِنَ الرَّكَعَاتِ ; لِأَنَّ ذَلِكَ أَخَفُ عَلَى الْمَأْمُومِينَ مِنْ تَطْوِيلِ الرَّكْعَةِ الْوَاحِدَةِ، **ثُمَّ كَانَ طَائِفَةٌ مِنَ السَّلَفِ يَقُومُونَ بِأَرْبَعِينَ رَكْعَةً وَيُوتِرُونَ بِثَلَاثٍ، وَآخَرُونَ بِستٍّ وَثَلَاثِينَ وَأَوْتَرُوا بِثَلَاثٍ، وَهَذَا كُلُّهُ حَسَنٌ سَائِغٌ، وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ قِيَامَ رَمَضَانَ فِيهِ عَدَدٌ مُعَيَّنٌ مُوَقَّتٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، فَقَدْ أَخْطَأَ**[9].

وهو في مجموع الفتاوى لابن تيمية:

كَمَا أَنَّ نَفْسَ قِيَامِ رَمَضَانَ لَمْ يُوَقِّتْ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِ عَدَدًا مُعَيَّنًا؛ بَلْ كَانَ هُوَ ﷺ لَا يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا غَيْرِهِ عَلَى ثَلَاث عَشْرَةِ رَكْعَةً لَكِنْ كَانَ يُطِيلُ الرَّكَعَاتِ فَلَمَّا جَمَعَهُمْ عُمَرُ عَلَى أبي بْنِ كَعْبٍ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ عِشْرِينَ رَكْعَةً ثُمَّ يُوتِرُ بِثَلَاثِ وَكَانَ يُخِفُّ الْقِرَاءَةَ بِقَدْرِ مَا زَادَ مِنْ الرَّكَعَاتِ لِأَنَّ ذَلِكَ أَخَفُّ عَلَى الْمَأْمُومِينَ مِنْ تَطْوِيلِ الرَّكْعَةِ الْوَاحِدَةِ ثُمَّ كَانَ طَائِفَةٌ مِنْ السَّلَفِ يَقُومُونَ بِأَرْبَعِينَ رَكْعَةً وَيُوتِرُونَ بِثَلَاثِ وَآخَرُونَ قَامُوا بِستٍّ وَثَلَاثِينَ وَأَوْتَرُوا بِثَلَاثِ وَهَذَا كُلُّهُ سَائِغٌ فَكَيْفَمَا قَامَ فِي رَمَضَانَ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ فَقَدْ أَحْسَنَ. وَالْأَفْضَلُ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْمُصَلِّينَ فَإِنْ كَانَ فِيهِمْ احْتِمَالٌ لِطُولِ الْقِيَامِ فَالْقِيَامُ بِعَشْرِ رَكَعَاتٍ وَثَلَاثٍ بَعْدَهَا. كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي لِنَفْسِهِ فِي

---

[9] **مرقاة المفاتيح**، ج3 ص972، شرح حديث 1303

رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ هُوَ الْأَفْضَلُ وَإِنْ كَانُوا لَا يَحْتَمِلُونَهُ فَالْقِيَامُ بِعِشْرِينَ هُوَ الْأَفْضَلُ وَهُوَ الَّذِي يَعْمَلُ بِهِ أَكْثَرُ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهُ وَسَطٌ بَيْنَ الْعَشْرِ وَبَيْنَ الْأَرْبَعِينَ وَإِنْ قَامَ بِأَرْبَعِينَ وَغَيْرِهَا جَازَ ذَلِكَ وَلَا يُكْرَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ. وَقَدْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ الْأَئِمَّةِ كَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ. وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ قِيَامَ رَمَضَانَ فِيهِ عَدَدٌ مُوَقَّتٌ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُزَادُ فِيهِ وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُ فَقَدْ أَخْطَأَ[10]

قول المتسلف البنغالي عن التلقي بالقبول

قلتُ: يُستَدل بحديث ابن عباس عن رسول الله ﷺ أنه صلى التراويح عشرين ركعة، سنذكر الحديث فيما بعد إن شاء الله، وفي سنده أبوشيبة وهو ضعيف، فيقال إن الحديث متلقى بالقبول لدى العلماء، فيقول المناظر المتسلف: للتلقي بالقبول ثلاثة شروط:

1. الحديث المتلقى بالقبول لا يخالف نصا
2. أن لا يكون هناك اختلاف في حكم الحديث بين الأمة
3. أن يوجد العمل المتواتر به بين الأمة

[10] تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ) ، **مجموع الفتاوى** ، ج22 ص272، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م

ثم قال ما معناه: لعله يوجد العمل المتواتر به بين الأمة، إلا أنه لا يوجد الشرطان الأساسيان، فهناك حديث صحيح على ثمان ركعات، والعلماء الأحناف أنفسهم يختلفون في عدد ركعات التراويح.

قلتُ: إنه كذاب، وقد اتضح كذبه عن العلماء الأحناف فيما مضى، وليس هناك حديث مرفوع صحيح عن النبي ﷺ عن التراويح ثمان ركعات، أما حديث السيدة عائشة رضي الله عنها فعن التهجد، أثبتناه بعشر أدلة، أما حديث جابر فضعيف على عيسى بن جارية، وحديث محمد بن يوسف فمرجوح لخمسة أسباب، وحديث أبي بن كعب فكان في داره وصلى بالناس في المسجد أيضا والنبي ﷺ موجود بينهم، وهناك حديثان مرفوعان، عن جابر وعن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه صلى عشرين ركعة. وللكلام بقية. وسنتحدث عن التلقي بالقبول فيما بعد.

المناظرة

ركعات التراويح في الحديث الصحيح

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الحمد لله عالم الغيب والشهادة، والصلاة والسلام على صاحب السنة وقامع البدعة، وعلى آله وصحبه أئمة الهدى ومصابيح الظلمة

أشكر المقدم المحترم، أشكر المناظر محمد شهيد الإسلام

الأخ محمد شهيد الإسلام أصغر مني سنا، ولم آت هنا لأن أغلب عليه، بل أتيت هنا لأن أقول الحق.

إنهم يطعنون مرة بعد مرة في عقائدنا وفي مشاعرنا، ومع ذلك رضيتُ أن أناظره ظانا بأنه منا من المسلمين.

وليس من البعيد أن نختلف في بعض الأمور، وهناك أمور كثيرة نتفق فيها، ومن الممكن أن نتماشى بتلك الأمور المتفقَة عليها، ونُضَحِّى مع بعض ونُقَدِّم شيئا جميلا للمجتمع.

قيل عن صلاتنا: الصلاة الموجودة في المجتمع صلاة مخترعة أساسها الضعيف والموضوع. [11]

قيل عن التراويح عشرين ركعة: لو صلى العالم كله عشرين ركعة، العالم كله يخالف رسول الله ﷺ. [12]

---

[11] مظفر بن محسن، **صلاة الرسول بقبضة الأحاديث الضعيفة والموضوعة**، بنغلا، ص 28، الطبعة الثانية 2013م، الصراط للنشر، بنجلاديش

[12] عبد الرزاق بن يوسف في إحدى محاضراته، عندي الفيديو

هذا طعن مباشر في عباداتنا وعقائدنا ومشاعرنا. وثبت أنهم يكذبون ويخونون لإثبات ادعاءاتهم.

ولا يختلف محمد شهيد الإسلام المحترم عن إخوانه في الكذب والخيانة وكتمان الحق، كما ثبت لدي في فيديو إحدى محاضراته له.

لنا الحق أن نختلف فيما بيننا، وليس لأحد الحق أن يكذب أو يخون عن الدين.

ولو تركوا الأكاذيب والأباطيل يمكننا أن نتعايش مع الاختلافات، نريد أن نقدم العلمَ للأمة لا الجهالة، نريد أن يسود القولُ الحسن عن الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين، أعاذنا الله من القول السوء فيهم.

خلاصة الكلام

أود أن أقدم خلاصة الكلام في البداية، و التفاصيل فيما بعد بإذن الله

التراويح عشرون ركعة:

التراويح عشرون ركعة سنة، وهذا ما استقر عليه الأمر في زمان الصحابة، وعليه أجمعوا، وعليه الأئمة اتفقوا.

أمر محسوم واختلاف مذموم

وبالنسبة لنا أهلِ السنة والجماعة الأمر محسوم، ولا مجال للاختلاف، فالاختلاف مذموم في مثل هذا المجال، وقت ثبت أن الذين يختلفون يلجؤون إلى الأكاذيب والخيانات ما لا نهاية لها.

قول يحتاج إلى تضعيف وتوضيع مئات الأحاديث من الصحيحين وإلى الأكاذيب التاريخية لإثباته، فهو باطل باطل باطل.

الرسول ﷺ صلى عشرين ركعة

هناك روايات صحيحة صلى النبي ﷺ التراويح بالناس في المسجد، ولم يُذْكَرُ فِيها العدد، وروايتان مرفوعتان عن صحابيين مختلفين عن النبي ﷺ ، الرواة المذكورين في السند في المشيخة البغدادية كلهم ثقات أو مقبولون، وصحَّحَ الشيخ الألبانيُّ حديثَ أبي شيبة إبراهيم بن عثمان في صحيح سنن الترمذي وصحيح ابن ماجه

1. **في المشيخة البغدادية عَنْ جَابِرٍ** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ فَصَلّى بِالنَّاسِ أَرْبَعَةً وَّعِشْرِيْنَ رَكْعَةً ، وَأَوْتَرَ بِثَلَاثٍ [13] الرواة المذكورين في السند في المشيخة البغدادية كلهم ثقات أو مقبولون

وفي تاريخ جرجان عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : " خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ ، فَصَلَّى النَّاسُ[14] أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ رَكْعَةً وَأَوْتَرَ بِثَلاثَةٍ [15]

---

[13] صدر الدين، أبو طاهر السِّلَفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سِلَفَه الأصبهاني (ت ٥٧٦هـ)، **التاسع من المشيخة البغدادية لأبي طاهر السلفي** ، رقم 223 ص 29، الناشر: مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية الطبعة: الأولى، ٢٠٠٤

[14] قلتُ: الصحيح فصلى بالناس

[15] أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (ت ٤٢٧هـ) ، **تاريخ جرجان** ، رقم 556 ، ج 8 ص 317 ، المحقق: تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان الناشر: عالم الكتب – بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م عدد الصفحات: ٥٦٣،

2. رَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي الكَبِيْرِ[16] وَالأَوْسَطِ [17]، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي المصَنَّفِ[18] ، وَالخَطِيْبُ البَغْدَادِيُّ فِي التَّارِيْخِ [19]، وَابْنُ عَبْدِ البَرّ فِي التَّمْهِيْدِ [20]، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي المسْنَدِ ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرى[21] وَغَيْرُهُم بِإسْنَادٍ فِيْهِ أَبُو شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَبْسِيُّ الْكُوفِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ إلا أن الشيخ الألبانيُّ صحح حديثَه في صحيح سنن الترمذي[22] وصحيح ابن ماجه[23] عن الحكم عن مقسم **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** : " أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً ، وَالْوِتْرَ "

---

[16] **المعجم الكبير**، حديث 12102

[17] **المعجم الأوسط** ، حديث 5440

[18] **مصنف ابن أبي شيبة** ، كم يصلى في رمضان من ركعة، حديث 7692

[19] **تاريخ بغداد** ، حديث 1976

[20] **التمهيد** ، ج 8 ، ص 115

[21] **السنن الكبرى للبيهقي** ، حديث 4286

[22] **صحيح سنن الترمذي**: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، حَدَّثَنَا **إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ**، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ عَلَى الْجَنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ (كتاب الجنائز، باب مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الْجَنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، رقم 1026)

[23] **صحيح سنن ابن ماجه**: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا **إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ**، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ قَرَأَ عَلَى الْجِنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ .(كتاب الجنائز، باب مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الْجِنَازَةِ، رقم 1495)

وإن قيل إنهما ضعيفتان من حيث السند، قلنا: يتقوى بعضها ببعض، ويقويهما إجماع الصحابة على العشرين، ولم يأمر به عمر إِلَّا عَنْ أَصْلٍ لَدَيْهِ وَعَهْدٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كما قال أبو حنيفة رحمه الله[24]

الصحابة كانوا يصلون عشرين ركعة بأسانيد صحيحة أو حسنة

1. قال عطاء بن أبي رباح:

قال ابن أبي شيبة عن عطاء[25]، قال :**أدركت الناس[26] وهم يصلون ثلاثًا وعشرين ركعة بالوتر**[27]، **قلتُ:** رجاله رجال مسلم

---

[24] عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت ٦٨٣هـ) ، **الاختيار لتعليل المختار** ، ج1 ص 68-69، الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها) تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م عدد الأجزاء: ٥

[25] **ابن أبي رباح**، قال عنه الذهبي في السير: الإمام شيخ الإسلام ، مفتي الحرم ، أبو محمد القرشي مولاهم المكي، يقال : ولاؤه لبني جمح ،كان من مولدي الجند ونشأ بمكة ، **ولد في أثناء خلافة عثمان** حدث عن عائشة، وأم سلمة، وأم هانئ، وأبي هريرة ، وابن عباس، وحكيم بن حزام، ورافع بن خديج، وزيد بن أرقم، وزيد بن خالد الجهني، وصفوان بن أمية، وابن الزبير، وعبد الله بن عمرو، وابن عمر، وجابر، ومعاوية، وأبي سعيد، وعدة من الصحابة . وأرسل عن النبي ﷺ وعن أبي بكر، وعتاب بن أسيد، وعثمان بن عفان، والفضل بن عباس، وطائفة .وحدث أيضا عن عبيد بن عمير، ويوسف بن ماهك، وسالم بن شوال، وصفوان بن يعلى بن أمية، ومجاهد ، وعروة ، وابن الحنفية ، وعدة . حتى إنه ينزل إلى أبي الزبير المكي ، وابن أبي مليكة ، وعبد الكريم أبي أمية البصري ، وكان من أوعية العلم .
عن خالد بن أبي نوف عن عطاء قال : **أدركت مائتين من أصحاب رسول الله ﷺ**.

[26] الصحابة والتابعين

[27] أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت ٢٣٥ هـ)، **المصنف**، كتاب صلاة التطوع، باب كم يصلي في رمضان من ركعة، حديث 7898، المحقق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز

قال المروزي: وَقَالَ عَطَاءٌ : أَدْرَكْتُهُمْ يُصَلُّونَ فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً , وَالْوِتْرُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ[28]

2. إبراهيم النخعي، حماد بن أبي سليمان وأبو حنيفة

روى أبو يوسف عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ النَّاسَ[29] كَانُوا يُصَلُّونَ خَمْسَ تَرْوِيحَاتٍ فِي رَمَضَانَ[30]

في زمن عمر رضي الله عنه بأسانيد صحيحة: 7 روايات

1. عن يزيد بن أبي خصيفة

فِي مُسْنَدِ ابْنِ الجَعْدِ والمعرفة والسنن الكبرى والصغير للبيهقي بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ:

عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كَانُوا يَقُومُونَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً، وَإِنْ كَانُوا لَيَقْرَءُونَ بِالْمِئِينَ

أبو حبيب الشثري تقديم: ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م عدد الأجزاء: ٢٥

[28] أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ) ، **مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر** ص 221، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي الناشر: حديث أكادمي، فيصل اباد – باكستان الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م عدد الصفحات: ٣٤٠

[29] الصحابة والتابعين

[30] أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت ١٨٢ هـ)، **الآثار**، باب السهو، رقم 213، ص 119، اعتنى به وعلق عليه: سعود العثمان، دار الكتب للنشر والتوزيع، بيشاور، باكستان،

مِنَ الْقُرْآنِ [31] والسنن الكبرى للبيهقي[32] قُلْتُ: الرِّجَالُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيْحِ

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِيْ الْمَعْرِفَةِ [33] وَالسُّنَنِ الصَّغِيْرِ [34] بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ خُصَيْفَةَ[35] عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ الصَّحَابِيِّ قَالَ: كُنَّا نَقُومُ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً وَالْوِتْرِ.

من صحَّحَه مِنَ الأئِمَّةِ: النووي والزيلعي والعراقي والعيني والسيوطي والنيموي

2. عن أبي العالية عن أبي بن كعب

عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ : أَنَّ عُمَرَ أَمَرَ أُبَيًّا أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ :إِنَّ النَّاسَ يَصُومُونَ النَّهَارَ وَلَا يُحْسِنُونَ أَنْ يَقْرَءُوا،

---

[31] **مسند ابن الجعد** ، حديث في المطبوع 2926 ، وفي المكتبة 2825

[32] أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، **السنن الكبرى**، كتاب الصلاة باب ما روي في عدد ركعات القيام في شهر رمضان، ج2 ص698، حديث 4617، المحقق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ١١

[33] أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، **معرفة السنن والآثار للبيهقي** ، حديث 5409، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي – باكستان)، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة) الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م عدد الأجزاء: ١٥

[34] **السنن الصغير للبيهقي** ، حديث 821

[35] يزيد بن خصيفة من رواة الصحيحين

فَلَوْ قَرَأْتَ الْقُرْآنَ عَلَيْهِمْ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ :يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا شَيْءٌ لَمْ يَكُنْ، فَقَالَ :قَدْ عَلِمْتُ، وَلَكِنَّهُ أَحْسَنُ، فَصَلَّى بِهِمْ عِشْرِينَ رَكْعَةً. ، قال المحقق: إسناده حسن[36]

3. عن الحارث عن السائب

عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ :كُنَّا نَنْصَرِفُ مِنَ الْقِيَامِ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ، وَقَدْ دَنَا فُرُوعُ الْفَجْرِ، وَكَان الْقِيَامُ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ ثَلَاثَةً وَعِشرِينَ رَكْعَةً[37].

الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، وهو من رواة صحيح مسلم[38]

---

[36] ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣ هـ)، **الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما**، مسند أبي بن كعب الأنصاري رضي الله عنه أبو العالية رفيع الرياحي عن أبي بن كعب رضي الله عنه، حديث رقم 1161، **دراسة وتحقيق**: الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م عدد الأجزاء: ١٣

[37] أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، **المصنف**، حديث 7976، ج5 ص11، الناشر: دار التأصيل الطبعة: الثانية، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٣ م عدد الأجزاء: ١٠

[38] **صحيح مسلم**، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير، حديث رقم 985: قال مسلم: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ : الْأَقِطِ، وَالتَّمْرِ، وَالشَّعِيرِ.

4. عن محمد بن يوسف عن السائب

عَنْ مُحَمَّدِ بنِ يُوسُفَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عُمَرَ جَمَعَ النَّاسَ فِي رَمَضانَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَعَلَى تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، عَلَى إِحْدَى وَعِشْرِينَ رَكْعَةً، يَقْرَءُونَ بِالْمِئِينَ وَيَنْصرِفُونَ عِنْدَ فُرُوعِ الْفَجْرِ

داود بن قيس: من رواة الصحيحين

قلتُ: هذه إحدى روايات الثلاثة الصحيحة لمحمد بن يوسف، وروى إحدى عشرة ركعة وثلاث عشرة ركعة، سنذكرهما فيما بعد، وأما تغير عبد الرزاق بعد العمى فلا يؤثر في مصنفاته، ففي مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر:

قَالَ الْأَثْرَم عَن (الإمام) أَحْمد من سمع مِنْهُ بعد مَا عمي فَلَيْسَ بِشَيْء وَمَا كَانَ فِي كتبه فَهُوَ صَحِيح [39]

5. عن يحيى بن سعيد عن عمر

عن يحيى بن سعيد الأنصاري عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَمَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِهِمْ عِشْرِينَ رَكْعَةً [40] قُلْتُ: رِجَالُه كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيْحَيْنِ

---

[39] **فتح الباري** ، المقدمة الفصل التاسع في سياق أسماء من طعن فيه من رجال هذا الكتاب ، ج1 ص419

[40] **مصنف ابن أبي شيبة** ، حديث 7682

قلتُ: يحيى بن سعيد الأنصاري تابعي لم يدرك عمر ولكنه أدرك زمنَ الصحابة، وأدرك من أدرك عمر، أدرك أنس بن مالك الصحابي، وهو من أساتذته يروي عنه، قال النيموي: إسناده مرسلٌ قوي

6. عن يزيد بن رومان

كَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي رَمَضَانَ بِثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ رَكْعَةً [41] قُلْتُ: رِجَالُه كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيْحَيْنِ

قلتُ: يزيد بن رومان تابعي وإن لم يدرك عمر ولكنه أدرك زمن الصحابة، وأدرك من أدرك عمر، روى عن أَنَس بن مالك، وعَبد الله بْن الزبير، وغيرهما قال النيموي: إسناده مرسلٌ قوي

7. محمد بن كعب القرظي

كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً يُطِيلُونَ فِيهَا الْقِرَاءَةَ وَيُوتِرُونَ بِثَلَاثٍ[42]

قلتُ: محمد بن كعب القرظي تابعي ولد سنة 38هـ، لم يدرك عمر ولكنه أدرك زمن الصحابة، و أدرك من أدرك عمر، يروي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عباس وأنس بن مالك وغيرهم،

---

[41] **موطأ مالك**، –كتاب الصلاة في رمضان باب ما جاء في قيام رمضان ، حديث 5

[42] أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ)، مختصر **[قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر]**، ص220، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي الناشر: حديث أكادمي، فيصل اباد – باكستان الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م عدد الصفحات: ٣٤٠

قال صالح المنجد:

ومثل صلاة التراويح أمر مشهور يتناقله الجيل وعامة الناس، ورواية يزيد بن رومان ويحيى القطان يعتبر بهما وإن كانا لم يدركا عمر، فإنهما ولا شك تلقياه عن مجموع الناس الذين أدركوهم، وذلك أمر لا يحتاج إلى رجل يسنده، فإن المدينة كلها تسنده[43].

في زمان سيدنا عثمان رضي الله عنه

قال العيني في شرح صحيح البخاري:

وَاحْتج على ذَلِك بِعَمَل أهل الْمَدِينَة وَاحْتج أَصْحَابنَا وَالشَّافِعِيَّة والحنابلة بِمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ بِإِسْنَاد صَحِيح " عَن السَّائِب بن يزِيد الصَّحَابِيّ قَالَ كَانُوا يقومُونَ على عهد عمر رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ بِعشْرين رَكْعَة، (قال) وعَلى عهد عُثْمَان وَعلي رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُمَا مثله " وَفِي الْمُغنِي عَن عَليّ أَنه أَمر رجلا أَن يُصَلِّي بهم فِي رَمَضَان بِعشْرين رَكْعَة قَالَ وَهَذَا كالإجماع [44]

[43] https://islamqa.info/ar/answers/82152

[44] أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ) ، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** ، كتاب التهجد - (باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب) ، ج7 ص178، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت

فِيْ زَمَنِ سيدنا عَلِيِّ بْنِ أَبِيْ طَالِبٍ رضي اللّٰه عنه:

1. **عَنِ ابْنِ أَبِي الْحَسْنَاءِ[45]، أَنَّ عَلِيًّا أَمَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِهِمْ فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً [46]**

2. **روى البيهقي عن حماد بن شعيب عن عطاء بن السائب عن السُّلَمِي عن علي رضي الله عنه 20 ركعة والوتر:**

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ " :دَعَا الْقُرَّاءَ فِي رَمَضَانَ فَأَمَرَ مِنْهُمْ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ عِشْرِينَ رَكْعَةً " قَالَ: وَكَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُوتِرُ بِهِمْ " وَرُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ، عَنْ عَلِيٍّ وَأَمَّا التَّرَاوِيحُ فَفِيمَا[47]

قلت: عطاء بن السائب صدوق الحديث اختلط في آخر عمره، وسمع منه بعد الاختلاط جرير بن عبد الحميد، ومن سمع قبل الاختلاط فيُحتج به، وحماد بن شعيب ضعيف، وله شواهد

---

[45] أبو الحسناء ليس بمجهول. قال الدولابي (ت310هـ) في كتابه الكنى والأسماء، ج2 ص467: حدثنا العباس بن محمد عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ قَالَ :أَبُو الْحَسْنَاءِ رَوَى عَنْهُ شَرِيكٌ وَالْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ كُوفِيٌّ. والمقرر في قواعد الحديث أن رواية اثنين عن الراوي ترفع عنه اسم الجهالة، كما بينه الدارقطني في سننه وابن عبد البر في الاستذكار والخطيب في الكفاية

[46] **مصنف ابن أبي شيبة** ، حديث 7681

[47] أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، **السنن الكبرى**، رقم 4620، المحقق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ١١

عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ الصَّحَابِيِّ [48] على قَوْلٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ، قَالَ : ثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ **عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ : أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً وَالْوِتْرَ** [49]

عبد الله بن قيس إن كان بن مخرمة فمن رواة صحيح مسلم[50]

عبد الله بن مسعود كان يصلي عشرين ركعة:

قال العيني: رَوَاهُ مُحَمَّد بن نصر الْمروزِي[51] قَالَ :أخبرنَا يحيى بن يحيى أخبرنَا حَفْص بن غياث عَن الْأَعْمَش عَن زيد بن وهب، قَالَ : كَانَ عبد الله بن

---

[48] **الإصابة في تمييز الصحابة** لابن حجر ، ترجمة شتير بن شكل

[49] **مصنف ابن أبي شيبة** ، حديث 7680

[50] **صحيح مسلم** 765: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لأَرْمُقَنَّ صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَةَ فَصَلَّى . **رَكْعَتَيْنِ** خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى **رَكْعَتَيْنِ** طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى **رَكْعَتَيْنِ** وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى **رَكْعَتَيْنِ** وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى **رَكْعَتَيْنِ** وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى **رَكْعَتَيْنِ** وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ أَوْتَرَ فَذَلِكَ **ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً** .

[51] أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ)، مختصر **[قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر]**، ص 221، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي الناشر: حديث أكادمي، فيصل اباد – باكستان الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م عدد الصفحات: ٣٤٠

مَسْعُود يُصَلِّي لنا فِي شهر رَمَضَان فَيَنْصَرِف وَعَلِيهِ ليل، قَالَ الْأَعْمَش :كَانَ يُصَلِّي عشْرين رَكْعَة ويوتر بِثَلَاث[52]

قال الطبراني: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللهِ، يُصَلِّي بِنَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَيَنْصَرِفُ بِلَيْلٍ[53]

قال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ[54].

التابعون (10) الذين كانوا يصلون عشرين بأسانيد صحيحة أو جيدة

1. عطاء بن أبي رباح
2. عطاء بن السائب
3. إبراهيم النخعي
4. حماد بن أبي سليمان
5. أبو حنيفة

---

[52] أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ)، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، ج1 ص127، كتاب الصوم - (باب فضل من قام رمضان)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت عدد الأجزاء: ٢٥

[53] سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، **المعجم الكبير**، حديث 9588، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة الطبعة: الثانية عدد الأجزاء:٢٥

[54] أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) ، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** ، حديث رقم 5019، المحقق: حسام الدين القدسي الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م عدد الأجزاء: ١٠

6. سويد بن غفلة
7. ابن أبي مليكة
8. علي بن ربيعة
9. الحارث بن عبد الله الأعور
10. أبو البختري

نقاطٌ مهمة:

- أجمع الصحابة على أن التراويح عشرون ركعة، والذي يدعي الإجماع على ثمان ركعات فالبينة على المدعي.
- التلقي بالقبول حجة، وبه يصح الحديث وإن كان الإسناد ضعيفا، وبه يعتبر الحديث متواترا، وبه قال عدد من العلماء
- **حديث السيدة عائشة في الصحيحين** وغيرهما فهو عن التهجد
- التراويح والتهجد صلاتان مختلفتان،
- التهجد شرعه الله، وكان فرضا
- شُرِعَ التهجد في مكة وشُرعتِ التراويح في المدينة
- والتراويح أو قيام رمضان سنه لنا رسول الله ﷺ
- التهجد واظب عليه النبي ﷺ والتراويح تركه
- ثبت أن صلى النبي ﷺ أكثر وأقل من إحدى عشرة ركعة
- وكان يصلي مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً إذا فاته قيام الليل

- الإمام البخاري روى عشرين ركعة
- الإمام البخاري كان يصلي أكثر من إحدى عشرة ركعة وكان يصلي التهجد أيضا
- الذي تلقته الأمة هو عشرون ركعة
- اتفق الأئمة الأربعة على عشرين ركعة
- **رواية ثمان ركعات عن محمد بن يوسف**: (1) ففي المتن اضطراب، (2) ولم تتلقه الأمة بالقبول، (3) وخالف محمد بن يوسف زميليه يزيد بن خصيفة والحارثَ بنَ عبد الرحمن بن أبي ذباب في رواية الحديث عن السائب بن يزيد، (4) وإحدى رواياته الثلاثة توافق ما رواه زميلاه، (5) وخالف الإمام مالك رواية إحدى عشرة ركعة
- **رواية ثمان ركعات عن جابر عن النبي ﷺ** فضعيف على عيسى بن جارية، وكان يصلي بأهله في بيته أيضا، وروي عنه عشرون عن جابر وابن عباس، وتلقت الأمة بالقبول عشرين ركعة، وأجمع الصحابة على عشرين.
- **نحن مع إجماع الصحابة والعمل المتوارث المتواتر للأمة ومع الذين قالوا بالجمع بين الروايات 20/12/10/8**

عيسى بن جارية:

- قال ابن معين :عنده مناكير. وقال: : ليس حديثه بذاك لا أعلم أحدا روى عنه غير يعقوب القمي.
- وقال النسائي :منكر الحديث، وجاء عنه :متروك.

- وقال أبو داود: منكر الحديث
- قال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة
- قال الذهبي في المغني في الضعفاء: مختلَفٌ فيه
- وقال أبو زرعة :لا بأس به
- ذكره ابن حبان في الثقات
- قال ابن حجر العسقلاني في التقريب: فيه لين
- وقالوا في تحرير تقريب التهذيب: بل ضعيف

- **رواية ثمان ركعات عن أبي بن كعب فكان في داره وصلى بالناس في المسجد أيضا**
- **كذلك رسول الله ﷺ صلى بالناس في المسجد بعض الليالي وصلى بأهله في بيته**

من روى عن السائب بن يزيد

عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كَانُوا يَقُومُونَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً

عَنْ يَزِيْدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ الصَّحَابِيِّ قَالَ: كُنَّا نَقُومُ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً وَالْوِتْرِ.

عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ :كُنَّا نَنْصَرِفُ مِنَ الْقِيَامِ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ، وَقَدْ دَنَا فُرُوعُ الْفَجْرِ، وَكَان الْقِيَامُ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ ثَلَاثَةً وَعِشرِينَ رَكْعَةً

عَنْ مُحَمَّدِ بنِ يُوسُفَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عُمَرَ جَمَعَ النَّاسَ فِي رَمَضانَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَعَلَى تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، عَلَى إِحْدَى وَعِشْرِينَ رَكْعَةً

وروى محمد بن يوسف عن السائب 11 ركعة و 13 ركعة

قلتُ: فاثنان من الثلاثة وهما يزيد بن خصيفة والحارث بن عبد الرحمن اتفقا على العشرين بدون الوتر، والثالث وهو محمد بن يوسف له ثلاث روايات، إحداهن 21 ركعة، فيتفق معهما على العشرين والوتر ركعة، وهذا ما استنتج الحافظ العسقلاني.

الجمع بين 11 و 23 :

بدؤوا بإحدى عشرة ركعة، واستقر الأمر على العشرين فإنه هو المتوارث. قاله البيهقي وابن عبد البر والحافظ العسقلاني والعيني، وعلي القاري، وصالح المنجد

فتاوى دار الإفتاء المصرية:

صلاةُ التراويح في رمضان سنةٌ مؤكدة، وهي سنة نبويةٌ في أصلها عُمَرِيَّةٌ في كيفيتها، بمعنى أن الأمة صارت على ما سَنَّه سيدُنا عمرُ رضي الله عنه مِن تجميع الناس على القيام في رمضان في جميع الليالي، وعلى عدد الركعات التي جمع الناسَ عليها على أُبَيِّ بنِ كَعب رضي الله عنه، وهي عشرون ركعةً مِن غير الوتر، وثلاث وعشرون ركعة بالوتر، وهذا ما عليه معتمَد المذاهب الفقهية الأربعة المتبوعة؛ فمن تركها فقد حُرِمِ أجرًا عظيمًا، ومَن زاد عليها فلا حرج عليه، ومَن نقص عنها فلا حرجَ عليه، إلا أن ذلك يُعَدُّ قيامَ ليلٍ، وليس سنةَ التراويح.

دعوى اتباعِ سنَّةِ النبي ﷺ دون سنةِ الصحابة ضَلالَةٌ:

1. روى عنه ﷺ 13
2. روى عنه ﷺ 11
3. روي عنه ﷺ 9
4. روي عنه ﷺ 7
5. روى عنه ﷺ لا ركعة من قيام الليل بل 12 ركعة في النهار

فإنِ اتبِعَتْ هذه الروايات الخمسة الصحيحة فلن تبق صلاةٌ اسمها تراويح وعددها ثمانية أو عشرون.

بعضُ الرواةِ الذين ضَعَّفَهم أهْلُ الفِتْنَةِ

1. عطاءُ بنُ أبي رَبَاح باسم عطاء بن السائب، وكلاهما تابعيان (ابن أبي رباح **من رواة الصحيحين**) – ضعيف في كتاب المظفر
2. عطاء بن السائب صدوق الحديث اختلط في آخر عمره، سمع بعد الاختلاط جرير بن عبد الحميد - ضعيف في كتاب المظفر
3. خالد بن مخلد، **من رواة الصحيحين** - متروك في توحيد بابليكيشنز
4. أبو عثمان البصري، قال عنه الذهبي: الإِمَامُ، القُدْوَةُ، الزَّاهِد الصَّالِح، أَبُو عُثْمَانَ عَمْرو بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ دِرْهَم النَّيْسَابُوْرِيّ المطَّوِّعِيّ الغَازِي، المعْرُوْف بِالبَصْرِيّ. - توحيد بابليكيشنز
5. أبو طاهر الفقيه – قال عنه الذهبي: وَكَانَ إِمَامَ أَصْحَابِ الحَدِيْثِ وَمُسْنِدَهُم وَمُفْتِيَهُم – في كتاب المظفر
6. يزيد بن خصيفة – تابعي، **من رواة الصحيحين** _ توحيد بابليكيشنز
7. ابْنِ فَنْجَوَيْهِ الدَّيْنَوَرِيُّ ، شيخ البيهقي، ثقة – في كتاب المظفر
8. أبو جعفر الرازي، ثقة، صحح حديثه الألباني في صحيح سنن أبي داود – ضعيف في كتاب المظفر
9. ابن أبي ذباب وهو **من رواة مسلم**، ضعيف في كتاب المظفر

10. أبو الخصيب هو نفاعة بن مسلم الجعفي الكوفي ثقة، ضعيف في كتاب المظفر
11. ابن أبي مليكة وهو **من رواة الصحيحين** - متروك في كتاب المظفر
12. علي بن ربيعة **من رواة الصحيحين** - ضعيف في كتاب المظفر
13. سعد بن عبيد **من رواة الصحيحين** - ضعيف في كتاب المظفر
14. الحارث بن عبد الله الأعور من رواة أبي داود والترمذي، وصحح الألباني حديثه _ ضعيف في كتاب المظفر
15. أبو إسحاق السبيعي تابعي **من رواة الصحيحين** - ضعيف في كتاب المظفر
16. **غندر وهو محمد بن جعفر الهُذَلِيُّ البصري – من رواة الصحيحين** - مجهول في كتاب المظفر
17. **شعبة وهو ابن الحجاج بن الورد البصري – من رواة الصحيحين** - مجهول في كتاب المظفر
18. وكذلك **أبو البختري** وهو سعيد بن فيروز **من رواة الصحيحين –** مجهول في كتاب المظفر
19. خَلَفُ بنُ حَوْشَبٍ ذكره البخاري في التاريخ ولم يذكر جرحا - مجهول في كتاب المظفر
20. الأعمش، ثقة حافظ من **رواة الصحيحين**، قال المظفر عن حديثه عن عبد الله بن مسعود: موضوع لم يدرك ابن مسعود
21. علي بن الجعد، شيخ البخاري، **من رواة البخاري**

التفاصيل

يدعي المناظر المتسلف: التراويح والتهجد اسمان لصلاة واحدة، فهي التراويح في رمضان والتهجد في غير رمضان.

أقول وبالله التوفيق: التراويح والتهجد صلاتان مختلفتان

التهجد هو قيام الليل والتراويح هي قيام رمضان

1. **التهجد شرعه الله سبحانه والتراويح سنه لنا رسول الله ﷺ**:

"﴿يأيها المزمل قم الليل إلا قليلا﴾"[55] "﴿ومن الليل فتهجد به نافلة لك﴾"[56] " ﴿ومن الليل فاسجد له وسبحه ليلا طويلا﴾ "[57]

2. **وكان التهجد عليه فريضة، وكان يواظب ولم يقل أحد أن التراويح كانت عليه فريضة في يوم من الأيام**

روى أبو داود في سننه والبخاري في الأدب المفرد: عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ، يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ رضى الله عنها لاَ تَدَعْ قِيَامَ اللَّيْلِ **فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لاَ يَدَعُهُ وَكَانَ إِذَا مَرِضَ أَوْ كَسِلَ صَلَّى قَاعِدًا** .[58] صحيح

---

[55] سورة المزمل، آية 1 -2

[56] سورة الإسراء آية 79

[57] سورة الإنسان آية 26

[58] **سنن أبي داود**، كتاب التطوع، باب قيام الليل، حديث 1307 /

وروى أحمد عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا لَيْلَةَ بَدْرٍ وَمَا مِنَّا إِنْسَانٌ إِلَّا نَائِمٌ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي إِلَى شَجَرَةٍ وَيَدْعُو حَتَّى أَصْبَحَ وَمَا كَانَ مِنَّا فَارِسٌ يَوْمَ بَدْرٍ غَيْرَ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ.[59]

روى مسلم عن عائشة: فَقُلْتُ أَنْبِئِينِي عَنْ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ أَلَسْتَ تَقْرَأُ ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾ قُلْتُ بَلَى . **قَالَتْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلاً وَأَمْسَكَ اللَّهُ خَاتِمَتَهَا اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا فِي السَّمَاءِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ التَّخْفِيفَ فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ** . - قَالَ - قُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِينِي عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ لاَ يَجْلِسُ فِيهَا إِلاَّ فِي الثَّامِنَةِ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ ثُمَّ يَنْهَضُ وَلاَ يُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي التَّاسِعَةَ ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يَا بُنَيَّ **فَلَمَّا أَسَنَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَ اللَّحْمَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ وَصَنَعَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِثْلَ صَنِيعِهِ الأَوَّلِ فَتِلْكَ تِسْعٌ يَا بُنَيَّ وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلاَةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ**

=البخاري ت 256 ، **الأدب المفرد**، كتاب الأقوال، باب قول الرجل إني كسلان، حديث 800 ،

[59] الإمام أحمد ت 241هـ، **المسند**، وَمِنْ مُسْنَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حديث 1161

ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً وَلاَ أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ وَلاَ صَلَّى لَيْلَةً إِلَى الصُّبْحِ وَلاَ صَامَ شَهْرًا كَامِلاً غَيْرَ رَمَضَانَ [60]

وروى النسائي وأبو داود عن سعد بن هشام: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِينِي عَنْ قِيَامِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . قَالَتْ أَلَيْسَ تَقْرَأُ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾ قُلْتُ بَلَى . **قَالَتْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلاً حَتَّى انْتَفَخَتْ أَقْدَامُهُمْ وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَاتِمَتَهَا اثْنَىْ عَشَرَ شَهْرًا ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ التَّخْفِيفَ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ أَنْ كَانَ فَرِيضَةً** فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ فَبَدَا لِي وِتْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِينِي عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَتْ كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ لاَ يَجْلِسُ فِيهِنَّ إِلاَّ عِنْدَ الثَّامِنَةِ يَجْلِسُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيَدْعُو ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَةً فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يَا بُنَيَّ فَلَمَّا أَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَ اللَّحْمَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ مَا سَلَّمَ فَتِلْكَ تِسْعُ رَكَعَاتٍ يَا بُنَيَّ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلاَةً أَحَبَّ أَنْ يَدُومَ عَلَيْهَا وَكَانَ إِذَا شَغَلَهُ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ نَوْمٌ أَوْ مَرَضٌ أَوْ وَجَعٌ صَلَّى مِنَ

---

[60] **صحيح مسلم**، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جَامِعِ صَلاَةِ اللَّيْلِ وَمَنْ نَامَ عَنْهُ أَوْ مَرِضَ، حديث 746

النَّهَارِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً وَلاَ أَعْلَمُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ وَلاَ قَامَ لَيْلَةً كَامِلَةً حَتَّى الصَّبَاحِ وَلاَ صَامَ شَهْرًا كَامِلاً غَيْرَ رَمَضَانَ فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِهَا فَقَالَ صَدَقَتْ أَمَا أَنِّي لَوْ كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لأَتَيْتُهَا حَتَّى تُشَافِهَنِي مُشَافَهَةً . قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِي وَلاَ أَدْرِي مِمَّنِ الْخَطَأُ فِي مَوْضِعِ وِتْرِهِ عَلَيْهِ السَّلاَمُ .[61] صحيح

وفي الموسوعة الفقهية الكويتية:

فَرَضَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ بَعْضَ مَا هُوَ مُبَاحٌ أَوْ مَنْدُوبٌ عَلَى أُمَّتِهِ، إِعْلاَءً لِمَقَامِهِ عِنْدَهُ وَإِجْزَالاً لِثَوَابِهِ؛ لأَنَّ ثَوَابَ الْفَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ ثَوَابِ النَّفْل، وَفِي الْحَدِيثِ :مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ وَمِنْ ذَلِكَ.

أ – قِيَامُ اللَّيْل:

اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي قِيَامِ اللَّيْل، هَل كَانَ فَرْضًا عَلَيْهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِ أَوْ لَمْ يَكُنْ فَرْضًا، مَعَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى عَدَمِ فَرْضِيَّتِهِ عَلَى الأُمَّةِ. فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قَدِ اخْتُصَّ بِافْتِرَاضِ قِيَامِ اللَّيْل عَلَيْهِ، وَتَابَعَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْل الْعِلْمِ، مِنْهُمُ الشَّافِعِيُّ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ، وَكَثِيرٌ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ، وَرَجَّحَهُ الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ .وَاسْتَدَل عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي

---

[61] أحمد بن شعيب النسائي ت 303 هـ ، **سنن النسائي**، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب قيام الليل، حديث 1601

–أبو داود السجستاني ت 275هـ، **سنن أبي داود**، كتاب التطوع، باب في صلاة الله، حديث 1342

سُورَةِ الإِسْرَاءِ : ﴿وَمِنَ اللَّيْل فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾ أَيْ نَفْلاً لَكَ، أَيْ فَضْلاً : زِيَادَةً عَنْ فَرَائِضِكَ الَّتِي فَرَضْتُهَا عَلَيْكَ، كَمَا يَدُل عَلَى ذَلِكَ قَوْله تَعَالَى : ﴿قُمِ اللَّيْل إِلاَّ قَلِيلاً نِصْفَهُ أَوِ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلاً أَوْ زِدْ عَلَيْهِ.﴾ قَال الطَّبَرِيُّ " : خَيَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى حِينَ فَرَضَ عَلَيْهِ قِيَامَ اللَّيْل بَيْنَ هَذِهِ الْمَنَازِل ." وَيُعَضِّدُ هَذَا وَيُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ الأَوْسَطِ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قَال :ثَلاَثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضُ وَلَكُمْ سُنَّةٌ، الْوِتْرُ وَالسِّوَاكُ وَقِيَامُ اللَّيْل،

وخالف مجاهد ..... [62]

3. **التهجد أو قيام الليل لم يتركه رسول الله ﷺ والتراويح أو قيام رمضان تركه بجماعة**

4. **وكان ذلك بمكة، أما التراويح فشُرِعَتْ فِي المدينة.**

5. **وقيام رمضان سنه لنا رسول الله ﷺ**

ففي الصحيح في كتاب صلاة التراويح وفي كتاب الإيمان،:

وفي صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرِها، باب التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ وَهُوَ التَّرَاوِيحُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رضى الله عنه ـ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ " مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ". قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ

[62] وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ج2 ص257 – 258، عدد الأجزاء: ٤٥ جزءا الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ)

ﷺ وَالأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ كَانَ الأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلاَفَةِ عُمَرَ . رضى الله عنهما.[63]

فَفِي صَحِيْحِ البُخَارِيِّ عَنْ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلاَتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّوْا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّوْا بِصَلاَتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ " أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، **لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا** "[64]

وهو في صحيح مسلم: عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلاَتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ بِذَلِكَ فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ فَصَلَّوْا بِصَلاَتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ ذَلِكَ فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ فَخَرَجَ فَصَلَّوْا بِصَلاَتِهِ فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَفِقَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ الصَّلاَةَ . فَلَمْ

---

[63] **صحيح البخاري**، كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، حديث 2009 / كتاب الإيمان، باب تَطَوُّعُ قِيَامِ رَمَضَانَ مِنَ الإِيمَانِ، حديث 37،

-**صحيح مسلم**، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح، حديث 759

[64] **صحيح البخاري** ، كتاب الجمعة ، باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد ، حديث 924

يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَرَجَ لِصَلاَةِ الْفَجْرِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ تَشَهَّدَ فَقَالَ " أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَىَّ شَأْنُكُمُ اللَّيْلَةَ **وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلاَةُ اللَّيْلِ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا** " .[65]

6. الذي تركه النبي ﷺ هو صلاةُ الليل أي التراويح لا الجماعة بها فقط كما يزعم بعض الناس، فقال كما في صحيح مسلم: **خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلاَةُ اللَّيْلِ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا**

روى النسائي وابن ماجه وغيرهما قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَرَضَ صِيَامَ رَمَضَانَ عَلَيْكُمْ وَسَنَنْتُ لَكُمْ قِيَامَهُ فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ " .[66] ضعيف، وأحاديث الصحيحين تقويه

7. كان فرضا وترك التراويح خشية أن تفرض

التهجد كان فرضا وترك النبي ﷺ التراويح خشية أن تفرض كما تبين فيما مضى، وهذا فرق واضح جلي بين التهجد والتراويح.

حديث السيدة عائشة رضي الله عنها عن التهجد:

يستشهد المناظر المتسلف بحديث السيدة عائشة رضي الله عنها كعادتهم على التراويح إحدى عشرة ركعة مع الوتر. **قلتُ:** إن الحديث عن التهجد.

---

[65] صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ وَهُوَ التَّرَاوِيحُ، حديث 761

[66] **سنن النسائي** 2210، سنن ابن ماجه 1328، ضعيف على النضر بن شيبان

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ، سَأَلَ عَائِشَةَ ـ رضى الله عنها ـ كَيْفَ كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَقَالَتْ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلاَ فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلاَ تَسَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلاَ تَسَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلاَثًا، قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ. فَقَالَ " يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنَىَّ تَنَامَانِ وَلاَ يَنَامُ قَلْبِي[67]

وروى البخاري في كتاب الوتر:

عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، كَانَتْ تِلْكَ صَلاَتَهُ ـ تَعْنِي بِاللَّيْلِ ـ فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلصَّلاَةِ.[68]

قُلْتُ: يدعي الإخوة السلفية بأن التهجد والتراويح صلاةٌ واحدةٌ، بدليل روى البخاري نفسَ الحديث في كتاب التهجد وفي كتاب التراويح، أقول: وفي كتاب الوتر وكتاب المناقب، **فمتى تقولون إن التهجد والتراويح والوتر والمناقب شيءٌ واحدٌ؟ وقد روى الإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة!**

---

[67] **صحيح البخاري**، كتاب التهجد، باب قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ، حديث 1147 / كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، حديث 2013 / كتاب المناقب، باب كان النبي تنام عينه ولا ينام قلبه، حديث 3569

-**صحيح مسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب صلاة الليل، حديث 648

[68] **صحيح البخاري**، كتاب الوتر، باب مَا جَاءَ فِي الْوِتْرِ، حديث 994

قُلتُ:

1. هؤلاء يدعون أنهم أهل الحديث مع جهالاتهم وضلالاتهم الكثيرة، ولا يقلدون أحدًا، ويستدلون بإمامِ البخاري! هل اعترفوا بأنهم مقلدون؟
2. **الدليل هو الحديث نفسه وليس من روى وفي أي كتاب روى!**
3. أثبتنا فيما مضى أن التهجدَ والتراويح صلاتان مختلفتان

الدليل أن حديث السيدة عائشة رضي الله عنها عن التهجد:

1. هذا الحديث ينص على صلاة تُصَلَّى في رمضان وفي غير رمضان، فهي التهجد.

قال القسطلاني في شرح الصحيح: وأما قول عائشة الآتي في هذا الباب إن شاء الله تعالى ما كان أي النبي -ﷺ- يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة فحمله أصحابنا على الوتر[69]

2. هذا الحديث ينص على صلاة داوم عليها النبي ﷺ فهي التهجد. والتراويح بالجماعة لم يداوم عليها.
3. أمنا تحدثت عن صلاة كان يُصلِّيْهَا فِي البيت، فهي التهجد
4. وهناك أحاديث مختلفة في الصحيحين وغيرهما صلى النبي ﷺ بالناس التراويح، فحديثُ أمِّنَا عائشة هذا عن التهجد

---

[69]أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت ٩٢٣هـ)، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري،** ج3 ص426، كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ عدد الأجزاء: ١٠

5. وهذا الحديث ينص على أنه مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلاَ فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، **لا يعني بالضرورة أن العدد تقرر ثمانية، بل لعله قد نقص وزاد، ولكن ما كان يزيد على إحدى عشرة ركعة.**

وهذا أوضح دليل على أن الحديث عن التهجد.

6. **قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ**

وهذا أيضا دليل على أنها كانت تهجدا وإلا لما سألت عن نومه لأنه ﷺ كان يوتر في آخر الليل، **والتراويح تؤدى في أول الليل**

رَوَى الحَاكِمُ وَصَحَّحَه فِي المستَدْرَكِ عَنْ أَبِيْ طَلْحَةَ بْنِ زِيَادٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ :سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، عَلَى مِنْبَرِ حِمْصٍ يَقُولُ : قُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ لَا نُدْرِكَ الْفَلَاحَ، وَكُنَّا نُسَمِّيهَا الْفَلَاحَ، وَأَنْتُمْ تُسَمُّونَ السَّحُورَ

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ " وَفِيهِ الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ أَنَّ : صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ فِي مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ سُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ، وَقَدْ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَحُثُّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى إِقَامَةِ هَذِهِ

السُّنَّةِ إِلَى أَنْ أَقَامَهَا [70] قُلْتُ: وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ[71] وَأَبُوْ دَاوِدَ[72] وَابْنُ مَاجَهْ[73]

7. ثبت أن صلى أكثر و أقل من إحدى عشرة

وقد ثبت أنه ﷺ صلى ثلاث عشرة ركعة دون ركعتي الفجر

13 ركعة: فَفِيْ الصَّحِيْحِ عَنْ عَائِشَةَ ـ رضى الله عنها ـ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ يُصَلِّي إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ [74]

12 ركعة دون الوتر: روى البخاري عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ، بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي

---

[70] **المستدرك على الصحيحين**، كتاب الصوم ، وأما حديث شعبة ، حديث 1608

[71] **سنن النسائي** ، حديث 1364 ، 1605

[72] **سنن أبي داود** ، حديث 1375

[73] **سنن ابن ماجه** ، حديث 1327

[74] **صحيح البخاري** ، كتاب التهجد ، باب ما يقرأ في ركعتي الفجر ، حديث 1164

الْيُمْنَى، يَفْتِلُهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ، حَتَّى أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ.[75]

16 ركعة دون الوتر: قال أحمد حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ يَعْنِي الرَّازِيَّ، عَنِ الْعَلاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ " :كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ سِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ[76]" إسناده صحيح

روى عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :كَانَ النَّبِيُّ – ﷺ – يُصَلِّي سَبْعَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ اللَّيْلِ[77]. مرسل صحيح

وقد ثبت أنه ﷺ كان يصلي أقل أو لم يكن يصلي في الليل لعذر

6 ركعة دون الوتر: **روى مسلم[78] والنسائي وأبو داود** بسند صحيح عن عائشة رضي الله عنها : فَلَمَّا أَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَ اللَّحْمَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ

---

[75] **صحيح البخاري**، كتاب الوضوء، باب قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدَثِ وَغَيْرِهِ، حديث 183

[76] **مسند أحمد**، مسند الخلفاء الراشدين مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ج2 ص400 – 401، حديث 1241، الناشر: مؤسسة الرسالة عدد الأجزاء: ٥٠ الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ

[77] أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني 126-211هـ، **المصنف**، الأول من كتاب الصلاة ٣٣٥ باب صلاة النبي ﷺ من الليل ووتره، ج3 ص320، حديث 4846، الناشر: دار التأصيل الطبعة: الثانية، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٣ م

[78] **صحيح مسلم**، كتاب صلاة المسافرين، باب جَامِعِ صَلاَةِ اللَّيْلِ وَمَنْ نَامَ عَنْهُ أَوْ مَرِضَ ، حديث 746

وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ مَا سَلَّمَ فَتِلْكَ تِسْعُ رَكَعَاتٍ يَا بُنَيَّ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلاَةً أَحَبَّ أَنْ يَدُومَ عَلَيْهَا وَكَانَ إِذَا شَغَلَهُ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ نَوْمٌ أَوْ مَرَضٌ أَوْ وَجَعٌ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً[79]

4 ركعة دون الوتر على الأقل إذا صلى:

روى البخاري عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ ـ رضى الله عنها ـ عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ. فَقَالَتْ سَبْعٌ وَتِسْعٌ وَإِحْدَى عَشْرَةَ سِوَى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ. [80]

روى أبو داود بسند صحيح عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ، قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضى الله عنها : بِكَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ قَالَتْ : كَانَ يُوتِرُ بِأَرْبَعٍ وَثَلاَثٍ، وَسِتٍّ وَثَلاَثٍ، وَثَمَانٍ وَثَلاَثٍ، وَعَشْرٍ وَثَلاَثٍ، وَلَمْ يَكُنْ يُوتِرُ بِأَنْقَصَ مِنْ سَبْعٍ، وَلاَ بِأَكْثَرَ مِنْ ثَلاَثَ عَشْرَةَ[81]

0 ركعة: **روى مسلم**: عن عائشة: وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً[82]

---

[79] أحمد بن شعيب النسائي ت 303 هـ ، **سنن النسائي**، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب قيام الليل، حديث 1601

-**أبو داود السجستاني** ت 275هـ، كتاب التطوع، باب في صلاة الله، سنن أبي داود، حديث 1342

[80] **صحيح البخاري**، كتاب التهجد، باب كَيْفَ كَانَ صَلاَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَكَمْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، حديث 1139

[81] **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، حديث 1362

[82] **صحيح مسلم**، كتاب صلاة المسافرين، باب جَامِعِ صَلاَةِ اللَّيْلِ وَمَنْ نَامَ عَنْهُ أَوْ مَرِضَ ، حديث 746

روى الترمذي: عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يُصَلِّ مِنَ اللَّيْلِ – مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ النَّوْمُ أَوْ غَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً[83]

روى النسائي وأبو داود عن عائشة: وَكَانَ إِذَا شَغَلَهُ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ نَوْمٌ أَوْ مَرَضٌ أَوْ وَجَعٌ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً[84]

فهي التهجد لا التراويح.

أما دعوى الاضطراب في هذه الأحاديث فليس بصحيح:

فأجاب عنه القرطبي في المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم:

وقد أشكلت هذه الأحاديث على كثير من العلماء، حتى إن بعضهم نسبوا حديث عائشة في صلاة الليل إلى الاضطراب، وهذا إنما كان يصح لو كان الراوي عنها واحدًا، أو أخبرت عن وقت واحد، **والصحيح** :أن كل ما ذكرته صحيح من فعل النبي ﷺ في أوقات متعددة، وأحوال مختلفة، حسب النشاط والتيسير، وليبين أن كل ذلك جائز[85]

---

[83] **سنن الترمذي**، كتاب الصلاة، باب إِذَا نَامَ عَنْ صَلاَتِهِ، بِاللَّيْلِ صَلَّى بِالنَّهَارِ، حديث 445

[84] **سنن النسائي**، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب قيام الليل، حديث 1601

-أبو داود السجستاني ت 275هـ، كتاب التطوع، باب في صلاة الله، سنن أبي داود، حديث 1342

[85]أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، ج2 ص367، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت) الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م عدد الأجزاء: ٧

والمفهوم من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها أنه ﷺ كان يتهجد في الليل إحدى عشرة ركعة مع الوتر على الأغلب، وكان يزيد وينقص، والله أعلم

قلتُ: تحديد التراويح ثمانَ ركعاتٍ بِناءً على أحاديث أمنا عائشة أمرٌ لا يوافقه العلم. أما التراويح فقد استقر الأمر على العشرين وأجمع عليه الصحابة.

قلتُ: من فقه البخاري أن لا يُتْرَكَ التهَجُّدُ بعد التراويح في رمضان، بل ينغي أن يصَلى التهجُّدُ أيضًا، لذلك روى هذا الحديث في صلاة التراويح، لأن التهجد أيضا من قيام رمضان، قد يسألُ سَائلٌ فهل يصلى الوترُ مرتين؟ أقول: لا، لحديث رواه الترمذي والنسائي عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ " **لاَ وِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ** " . قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الَّذِي يُوتِرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ثُمَّ يَقُومُ مِنْ آخِرِهِ فَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ نَقْضَ الْوِتْرِ وَقَالُوا يُضِيفُ إِلَيْهَا رَكْعَةً وَيُصَلِّي مَا بَدَا لَهُ ثُمَّ يُوتِرُ فِي آخِرِ صَلاَتِهِ لأَنَّهُ " لاَ وِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ " . وَهُوَ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ إِسْحَاقُ .

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ إِذَا أَوْتَرَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ يُصَلِّي مَا بَدَا لَهُ وَلاَ يَنْقُضُ وِتْرَهُ وَيَدَعُ وِتْرَهُ عَلَى مَا كَانَ . وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيِّ

وَأَهْلِ الْكُوفَةِ وَأَحْمَدَ . وَهَذَا أَصَحُّ لأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ صَلَّى بَعْدَ الْوِتْرِ .[86]

8. روى البخاري نفسه عشرين ركعة

وقد روى والبخاري في التاريخ[87] بإسناد حسن قالَ يَحْيَى بنُ مُوسَى قالَ :نا جَعفرُ بنُ عَونٍ، سمِعَ أَبَا الخضيبِ[88] الجُعفيَّ :**كانَ سُويدُ بنُ غَفَلةَ[89] يَؤمُّنَا في رَمضانَ عِشْرينَ رَكعةً[90]**.

قال النيموي: إسناده حسن، **قلتُ:** فعلى هذا ما روى البخاري عن السيدة عائشة رضي الله عنها فعن التهجد وما روى البخاري عن سويد بن غفلة التابعي فعن التراويح، وهي عشرون ركعة

9. بل يبدو أن البخاريَّ نفسَه كان يصلي التراويح أكثر من ثمانية، وكان يصلي التراويح ثم التهجد

قال الحافظ في مقدمة فتح الباري: قَالَ الْحَاكِم أَبُو عبد الله الْحَافِظ أَخْبرنِي مُحَمَّد بن خَالِد حَدثنَا مقسم بن سعد قَالَ **كَانَ مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل البُخَارِيّ**

---

[86] **سنن الترمذي**، أبواب الوتر، باب مَا جَاءَ لاَ وِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ، حديث 470

[87] الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، **التاريخ الكبير**، ترجمة أبو الخضيب 232 **رواية:** أبي الحسن محمد بن سهل البصري الفسوي، الناشر: الناشر المتميز للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م عدد الأجزاء: ١٢

[88] الصواب أبو الخصيب هو نفاعة بن مسلم الجعفي الكوفي ثقة

[89] التابعي

[90] **التاريخ الكبير**، ج8 ص 28 نفاعة بن مسلم ص 340 أبو الخضيب، دار التب العلمية، الطبعة الثانية 2008

إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ يجْتَمع إِلَيْهِ أَصْحَابه فيصلى بهم وَيقْرَأ فِي كل رَكْعَة عشْرين آيَة وَكَذَلِكَ إِلَى أَن يخْتم الْقُرْآن. وَكَانَ يقْرَأ فِي السحر مَا بَين النّصْف إِلَى الثُّلُث من الْقُرْآن فيختم عِنْد السحر فِي كل ثَلَاث لَيَال.

وَكَانَ يخْتم بِالنَّهَارِ فِي كل يَوْم ختمة وَيكون خَتمه عِنْد الْإِفْطَار كل لَيْلَة وَيَقُول عِنْد كل ختمة دَعْوَة مستجابة[91]

ورواه يوسف المزي (ت 742 هـ). في تهذيب الكمال[92] والخطيب (ت 463هـ،) في تاريخ بغداد[93] والبيهقي (ت 458هـ) في شعب الإيمان[94]

---

[91] أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري،** المقدمة ذكر سيرته وشمائله وزهده وفضائله، ج1 ص481، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩

[92] يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت ٧٤٢هـ) ، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** ، ج24 ص446، المحقق: د. بشار عواد معروف الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ – ١٩٨٠ عدد الأجزاء: ٣٥

[93] أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) ، **تاريخ بغداد وذيوله** ، ج2 ص12، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ عدد الأجزاء: ٢٤

[94] أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ) ، **شعب الإيمان** ، تعظيم القرآن فصل في الاستكثار من القراءة في شهر رمضان وذلك لأنه شهر القرآن ، رقم 2254، ج2 ص416، المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م عدد الأجزاء: ٩

وابن حجر العسقلاني (ت 852هـ) في تغليق التعليق[95] وابن عساكر (ت 571هـ) في تاريخ دمشق[96] وابن فضل الله العمري (ت 749 هـ) في مسالك الأبصار في ممالك الأمصار[97] وابن الجزري (ت 833هـ) في النشر في القراءات العشر[98] وآخرون

قلتُ: فإذا كان يصلي ثمان ركعات فلن يُكْمِلَ ختم القرآن في رمضان في صلاته، لعله كان يختم مرتين على آن عدد آيات القرآن 6200 وزيادة، كما نرى الحبيب عمر بن حفيظ حفظه الله يختم مرتين في رمضان في زماننا هذا. **واختُلِف** في اسم من روى عن محمد بن إسماعيل البخاري، ومع ذلك لم يضعف أحد من الأئمة الرواية.

---

[95] أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، **تغليق التعليق على صحيح البخاري،** ج5 ص399، المحقق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي الناشر: المكتب الإسلامي , دار عمار - بيروت , عمان – الأردن الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ عدد الأجزاء: ٥

[96] أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ) ، **تاريخ دمشق** ، ج52 ص79، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م عدد الأجزاء: ٨٠

[97] أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري، شهاب الدين (ت ٧٤٩هـ) ، **مسالك الأبصار في ممالك الأمصار** ، ج5 ص419، الناشر: المجمع الثقافي، أبو ظبي الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ عدد الأجزاء: ٢٧

[98] شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى : ٨٣٣ هـ)، **النشر في القراءات العشر**، المحقق : علي محمد الضباع (المتوفى ١٣٨٠ هـ) الناشر : المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتاب العلمية] عدد الأجزاء : ٢

10. التراويح والتهجد في ليلة:

قال القسطلاني في شرح الصحيح: وقد حكى الولي بن العراقي أن والده الحافظ (الحافظ العراقي ت806هـ) لما ولي إمامة مسجد المدينة أحيا سنتهم القديمة في ذلك مع مراعاة ما عليه الأكثر فكان يصلّي التراويح أول الليل بعشرين ركعة على المعتاد ثم يقوم آخر الليل في المسجد بست عشرة ركعة فيختم في الجماعة[99]

قلتُ: وقد ثبت أنه ﷺ صلى بالناس في المسجد وبأهله في البيت، كما ثبت عن أبي بن كعب أنه صلى بالنسوة في البيت وصلى بالناس في المسجد والرسول ﷺ موجود بينهم. وللمزيد راجع "**باب التعقيب في رمضان**" في آخر الكتاب

11. موقف السيدة عائشة من حديث 11 ركعة

وَأَمَّا حَدِيْثُ أُمِّنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فِيْ الصَّحِيْحَيْنِ، فَذَاكَ فِيْ رَمَضَانَ وَفِيْ غَيْرِهِ ، وَعِنْدَمَا أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ إِجْمَاعًا سُكُوْتِيًّا فِيْ زَمَنِ عُمَرَ وَصُلِّيَ التَّرَاوِيْحُ عِشْرِيْنَ رَكْعَةً بِجَمَاعَةٍ فِيْ المِسْجِدِ النَّبَوِيِّ وَأُمُّنَا فِيْ حُجْرَتِهَا لَمْ تُخَالِفْ، وَكَانَتْ هِيَ المَرْجَعَ الرَّسْمِيَّ فِي إِصْدَارِ الْقَرَارَاتِ الرَّسْمِيَّةِ لِلدَّوْلَةِ الإِسْلَامِيَّةِ طِيْلَةَ حَيَاتِهَا

[99] أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت ٩٢٣هـ)، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، ج3 ص426، كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ عدد الأجزاء: ١٠

، مِنْ السَّنَةِ الثَّالِثَةِ عَشَرَ إلى السَّنَةِ الثَّامِنَةِ وَالخَمْسِيْنَ ، خَمْسَةً وَأَرْبَعِيْنَ سَنَةً ، مِنْ بِدَايَةِ خِلَافَةِ عُمَرَ إلى أَنْ تُوُفِّيَتْ وَهِيَ مُوَافِقَةٌ عَلى التَّرَاوِيْحِ عِشْرِيْنَ رَكْعَةً ، فَلَا شُبْهَةَ فِيْ أَنَّ الَّتِيْ رَوَتْهَا كَانَتْ هِيَ التَّهَجُّدَ أَوَّلًا وَأَخِيْرًا.

ولتحديد عدد الركعات بالأحاديث الصحيحة ينبغي أن نعتمد على نقاطٍ ثلاثة:

1. ما ثبت عن النبي ﷺ
2. ما ثبت عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم
3. ما تلقته الأمة والعمل المتوارث المتواتر لها (وهو ما اعترف به المتسلف في فيديو له أن العمل المتواتر للأمة هو العشرون ركعة)

النقطة الأولى:

لم يثبت عن النبي ﷺ شيء على الوجه القاطع، روي عنه ثمان ركعات كما روي عنه عشرون ركعة، ولا يخلو حديث واحد عن الضعف، إلا أن هناك روايتان مرفوعتان مختلفتان ذَكَرْنَاهُمَا عن العشرين، يتقوى بعضها ببعض.

النقطة الثانية:

ثبت عن الصحابة والتابعين بأسانيد صحيحة عشرون ركعة، كما ثبتت إحدى عشرة ركعة بإسناد صحيح وفي متنه المضطرب مقال.

النقطة الثالثة:

التلقي بالقبول: الذي تلقته الأمة هو عشرون ركعة بلا خلاف بينهم، ولم تَتَلَقَّ الأمةُ بالقبول رواية ثمان ركعاتٍ، والتلقي بالقبول وحده حجة تجعل الضعيف صحيحا.

التلقي بالقبول حجة ، وبه يَصِحُّ الحديث وإن كان الإسناد ضعيفا:

1. ففي صحيح البخاري

كتاب الوصية: بَابُ تَأْوِيلِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾. وَيُذْكَرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ،[100]

قال الحافظ:

(**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ**) هَذَا طَرَفٌ مِنْ حَدِيثٍ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمَا مِنْ طَرِيقِ الْحَارِثِ وَهُوَ الْأَعْوَرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ قَضَى مُحَمَّدٌ ﷺ أَنَّ الدَّيْنَ قَبْلَ الْوَصِيَّة وَأَنْتُم تقرؤون الْوَصِيَّةَ قَبْلَ الدَّيْنِ لَفْظُ أَحْمَدَ وَهُوَ إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لَكِنْ قَالَ التِّرْمِذِيُّ إِنَّ الْعَمَلَ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَكَأَنَّ الْبُخَارِيَّ اعْتَمَدَ عَلَيْهِ لِاعْتِضَادِهِ بِالِاتِّفَاقِ عَلَى مُقْتَضَاهُ وَإِلَّا فَلَمْ تَجْرِ عَادَتُهُ أَنْ يُورِدَ الضَّعِيفَ فِي مَقَامِ الِاحْتِجَاجِ بِهِ [101]

2. **وقال الشافعي (ت 204 هـ)** في حديث" :لا وصية لوارث :"
   "لا يثبته أهل العلم بالحديث، ولكن العامة تلقته بالقبول وعملوا به حتى جعلوه ناسخا لآية الوصية للوارث[102]

---

[100] الإمام محمد بن إسماعيل البخاري ت 256 هـ، **صحيح البخاري**، كتاب الوصايا، بَابُ تَأْوِيلِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾.

[101] أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ت 852 هـ، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج5 ص377،

[102] أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج1 ص495 ، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي الناشر: عمادة البحث

3. والترمذي (ت 279هـ) في سننه

لعله يشير إلى هذه القاعدة بقوله " و عليه العمل عند أهل العلم" أو "والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم" أو ما في معناه

4. قال الجصاص الحنفي ت 370هـ:

"مَا تَلَقَّاهُ النَّاسُ بِالْقَبُولِ مِنْ أَخْبَارِ الْآحَادِ فَهُوَ عِنْدَنَا فِي مَعْنَى الْمُتَوَاتِرِ"

حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" :طَلَاقُ الْأَمَةِ تَطْلِيقَتَانِ وَعِدَّتُهَا حَيْضَتَانِ "وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ سَنَدِهِ. وَقَدْ اسْتَعْمَلَتْ الْأُمَّةُ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ فِي نُقْصَانِ الْعِدَّةِ، وَإِنْ كَانَ وُرُودُهُ مِنْ طَرِيقِ الْآحَادِ، فَصَارَ فِي حَيِّزِ التَّوَاتُرِ; لِأَنَّ مَا تَلَقَّاهُ النَّاسُ بِالْقَبُولِ مِنْ أَخْبَارِ الْآحَادِ فَهُوَ عِنْدَنَا فِي مَعْنَى الْمُتَوَاتِرِ لِمَا بَيَّنَّاهُ فِي مَوَاضِعَ[103]

5. قال الخطيب (ت 463هـ) في الفقيه والمتفقه عن حديث معاذ:

أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ قَدْ تَقَبَّلُوهُ وَاحْتَجُّوا بِهِ , فَوَقَفْنَا بِذَلِكَ عَلَى صِحَّتِهِ عِنْدَهُمْ كَمَا وَقَفْنَا عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ , وَقَوْلِهِ فِي الْبَحْرِ :هُوَ الطُّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ , وَقَوْلِهِ :إِذَا اخْتَلَفَ الْمُتَبَايِعَانِ فِي الثَّمَنِ وَالسِّلْعَةُ قَائِمَةٌ تَحَالَفَا وَتَرَادَّا الْبَيْعَ , وَقَوْلِهِ :الدِّيَةُ عَلَى الْعَاقِلَةِ , وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ

العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية عدد المجلدات: ٢ الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م

103 أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ)، **أحكام القرآن**، ج1 ص467، المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م عدد الأجزاء: ٣

الْأَحَادِيثُ لَا تَثْبُتُ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ , لَكِنْ لَمَّا تَلَقَّتْهَا الْكَافَّةُ عَنِ الْكَافَّةِ غَنَوْا بِصِحَّتِهَا عِنْدَهُمْ عَنْ طَلَبِ الْإِسْنَادِ لَهَا , فَكَذَلِكَ حَدِيثُ مُعَاذٍ , لَمَّا احْتَجُّوا بِهِ جَمِيعًا غَنَوْا عَنْ طَلَبِ الْإِسْنَادِ لَهُ. انتهى [104]

وحديث معاذ المشار إليه الضعيف إسناده هو:

عَنْ نَاسٍ , مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذٍ , مِنْ أَهْلِ حِمْصٍ , عَنْ مُعَاذٍ , أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ : كَيْفَ تَصْنَعُ إِنْ عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟ قَالَ: أَقْضِي بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي لَا آلُو قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرِي , ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لَمَّا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ.

6. قال ابن عبد البر (ت 463هـ) في الاستذكار:

وَهَذَا إِسْنَادٌ وَإِنْ لَمْ يُخْرِجْهُ أَصْحَابُ الصِّحَاحِ فَإِنَّ فُقَهَاءَ الْأَمْصَارِ وَجَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ مَاءَ الْبَحْرِ طَهُورٌ بَلْ هُوَ أَصْلٌ عِنْدَهُمْ فِي طَهَارَةِ الْمِيَاهِ الْغَالِبَةِ عَلَى النَّجَاسَاتِ الْمُسْتَهْلِكَةِ لَهَا وَهَذَا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ صَحِيحُ الْمَعْنَى يُتَلَقَّى بِالْقَبُولِ وَالْعَمَلِ الَّذِي هُوَ أَقْوَى مِنَ الْإِسْنَادِ الْمُنْفَرِدِ[105]

---

[104] أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (٣٩٢ - ٤٦٣ هـ)، **الفقيه و المتفقه**، ج1 ص 471 المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي الناشر: دار ابن الجوزي – السعودية الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ عدد الأجزاء: ٢

[105] أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، **الاستذكار**، ج1 ص 159، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠ عدد الأجزاء: ٩

وقال في التمهيد:

وقد رُوِي عن جابرِ بن عبدِ اللَّه، باسنادٍ لا يصِحُّ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال“ :الدِّينارُ أربعةٌ وعِشرُونَ قِيراطًا”

وهذا الحدِيثُ وإن لم يصِحَّ إسنادُهُ، ففي قولِ جماعةِ العُلماءِ به، وإجماع النّاسِ على معناهُ، ما يُغني عنِ الإسنادِ فيه[106].

7. **قال ابن قيم الجوزية** ت 751هـ في كتابه الروح عن حديث ضعيف: فَهَذَا الحَدِيث وَإِن لم يثبت فإتصال الْعَمَل بِهِ فِي سَائِر الْأَمْصَار والأعصار من غير انكار كَاف فِي الْعَمَل بِهِ[107]

8. قال الزركشي الشافعي (ت794هـ):

الحَدِيث الضَّعِيف إِذا تَلَقَّتْهُ الْأمة بِالْقبُولِ عمل بِهِ على الصَّحِيح حَتَّى إِنَّه ينزل منزلَة الْمُتَوَاتر فِي أَنه ينْسَخ الْمَقْطُوع وَلِهَذَا قَالَ الشَّافِعِي فِي حَدِيث لَا وَصِيَّة

---

[106] أبو عمر بن عبد البر النمري القرطبي (٣٦٨ - ٤٦٣ هـ)، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** في حديث رسول الله ﷺ، ج12 ص 512، حققه وعلق عليه: بشار عواد معروف، وآخرون، الناشر: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي لندن الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٧ م عدد الأجزاء: ١٧

[107] محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) ، **الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة** ، ص13، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، سنة النشر: عدد الصفحات: ٢٦٧

لوَارث إِنَّه لَا يُثبتهُ أهل الحَدِيث وَلَكِن الْعَامَّة تَلَقَّتْهُ بِالْقبُولِ وَعمِلُوا بِهِ حَتَّى جَعَلُوهُ نَاسِخا لآيَة الْوَصِيَّة للْوَارِث[108]

9. قال ابن الوزير (ت 840هـ):

وقد احتج العلماء على صحةِ أحاديثَ بتلقي الأُمَّةِ لها بالقبول[109]

10. قال الصنعاني في توضيح الأفكار: قال الحافظ ابن حجر (ت 852هـ):

من جملة صفات القبول – التي لم يتعرض لها شيخنا يريد زين الدين في منظومته وشرحها – أن يتفق العلماء على العمل بمدلول الحديث فإنه يقبل حتى يجب العمل به وقد صرح بذلك جماعة من أئمة الأصول.

ومن أمثلته قول الشافعي رحمه الله وما قلت :من أنه إذا غير طعم الماء وريحه ولونه يروى عن النبي ﷺ : من وجه لا يثبت أهل الحديث مثله ولكنه قول العامة لا أعلم منهم فيه خلافا وقال في حديث لا وصية لوارث. لا يثبته أهل

[108] أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت ٧٩٤هـ)، **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، ج1 ص390، المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج الناشر: أضواء السلف – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م عدد الأجزاء: ٣

[109] ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (ت ٨٤٠هـ) ، **العواصم والقواصم في الذَّب عن سنة أبي القاسم** ، ج2 ص297، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م عدد الأجزاء: ٩

العلم بالحديث ولكن العامة تلقته بالقبول وعملت به حتى جعلته ناسخا لآية الوصية للوارث[110].

11. **وقال الحافظ** في الفتح في حديث لا وصية لوارث:

لَكِنَّ الْحُجَّةَ فِي هَذَا الْإِجْمَاعُ عَلَى مُقْتَضَاهُ كَمَا صَرَّحَ بِهِ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ [111]

وقال في النكت:

وجزم القاضي أبو نصر عبد الوهاب المالكي في ''كتاب الملخص بالصحة فيما إذا تلقوه بالقبول[112].

12. **قال السخاوي** (ت 902هـ) في فتح المغيث:

وَكَذَا إِذَا تَلَقَّتِ الْأُمَّةُ الضَّعِيفَ بِالْقَبُولِ يُعْمَلُ بِهِ عَلَى الصَّحِيحِ، حَتَّى إِنَّهُ يُنَزَّلُ مَنْزِلَةَ الْمُتَوَاتِرِ فِي أَنَّهُ يَنْسَخُ الْمَقْطُوعَ بِهِ ; وَلِهَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي

---

[110] محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، ج1 ص 229، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة الناشر: دار الكتب العلمية, بيروت- لبنان الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م عدد الأجزاء: ٢

[111] أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج5 ص372، قَوْلُهُ بَابُ لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، دار المعرفة - بيروت، 1379

[112] أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ج1 ص373 ، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية عدد المجلدات: ٢ الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م

حَدِيثِ : لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ : إِنَّهُ لَا يُثْبِتُهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ، وَلَكِنَّ الْعَامَّةَ تَلَقَّتْهُ بِالْقَبُولِ، وَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى جَعَلُوهُ نَاسِخًا لِآيَةِ الْوَصِيَّةِ لَهُ[113].

13. قال السيوطي (ت911هـ) في تدريب الراوي ، في حد الصحيح:

الْخَامِسُ : أُورِدَ عَلَى هَذَا التَّعْرِيفِ مَا سَيَأْتِي: إِنَّ الْحَسَنَ إِذَا رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ ارْتَقَى مِنْ دَرَجَةِ الْحُسْنِ إِلَى مَنْزِلَةِ الصِّحَّةِ، وَهُوَ غَيْرُ دَاخِلٍ فِي هَذَا الْحَدِّ، وَكَذَا مَا اعْتُضِدَ بِتَلَقِّي الْعُلَمَاءِ لَهُ بِالْقَبُولِ .قَالَ بَعْضُهُمْ :يُحْكَمُ لِلْحَدِيثِ بِالصِّحَّةِ إِذَا تَلَقَّاهُ النَّاسُ بِالْقَبُولِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الِاسْتِذْكَارِ :لِمَا حُكِيَ عَنِ التِّرْمِذِيِّ أَنَّ الْبُخَارِيَّ صَحَّحَ حَدِيثَ الْبَحْرِ : هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ ، وَأَهْلَ الْحَدِيثِ لَا يُصَحِّحُونَ مِثْلَ إِسْنَادِهِ، لَكِنَّ الْحَدِيثَ عِنْدِي صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ تَلَقَّوْهُ بِالْقَبُولِ.

وَقَالَ فِي التَّمْهِيدِ :رَوَى جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : الدِّينَارُ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ قِيرَاطًا ، قَالَ :وَفِي قَوْلِ جَمَاعَةِ الْعُلَمَاءِ وَإِجْمَاعِ النَّاسِ عَلَى مَعْنَاهُ غِنًى عَنِ الْإِسْنَادِ فِيهِ[114].

---

113 شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ) ، **فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي** ، ج1 ص350، المحقق: علي حسين علي الناشر: مكتبة السنة – مصر الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م عدد الأجزاء:٤

114 عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، ج1 ص 65 – 66، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي الناشر: دار طيبة عدد الأجزاء: ٢

وقال في التعقبات:

بعد أن ذكر حديث حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر أخرجه الترمذي و قال : العمل على هذا عند أهل العلم ؛ فأشار بذلك الى أن الحديث أعتضد بقول أهل العلم ، و قد صرح غير واحد بأن من دليل صحة الحديث قول أهل العلم به و ان لم يكن له اسناد يعتمد على مثله[115]

14. قال الدكتور ماهر الفحل:

أما تلقي العلماء لحديث بالقبول فهو من الأمور التي تزول به العلة وتُخرج الحديث من حيز الرد الى العمل بمقتضاه، بل ذهب بعض العلماء الى أن له حكم الصحة[116]

---

[115] السيوطي ت 911 هـ، **تعقبات السيوطي على موضوعات ابن الجوزي أو النكت البديعات على الموضوعات** ص90، دار مكة المكرمة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2004م

[116] ماهر ياسين فحل الهيتي، **أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء** [أصل هذا الكتاب "رسالة ماجستير" نوقشت في بغداد في 1999/6/23 م، وكانت بإشراف العلامة المحقق "هاشم جميل" وحصلت على درجة الإمتياز]، ص38 ، الناشر: دار عمار للنشر، عمان الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م عدد الأجزاء: 1

الذي تلقته الأمةُ هو عشرون ركعة:

قال إسماعيل بن محمد الأنصاري:

ولا شك أن القيام في التراويح بعشرين ركعة مُتَلَقَّى بالقبول[117]

قال الكشميري:

ثم مأخوذ الأئمة الأربعة من عشرين ركعة هو عمل الفاروق الأعظم، .... وأما فعل الفاروق فقد **تلقاه الأمة بالقبول** واستقر أمر التراويح في السنة الثانية في عهد عمر[118]

قال ابن عبد البر في الاستذكار:

وَهُوَ الصَّحِيحُ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ بينَ الصَّحَابَةِ[119]

قال الترمذي في سننه:

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ، فَرَأَى بَعْضُهُمْ :أَنْ يُصَلِّيَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ رَكْعَةً مَعَ الوِتْرِ، وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ المدِينَةِ، وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَهُمْ بِالمدِينَةِ، وَأَكْثَرُ

---

[117] إسماعيل بن محمد الأنصاري، الباحث في دار الإفتاء بالمملكة العربية السعودية، **تصحيح حديث صلاة التراويح عشرين ركعة والرد على الألباني في تضعيفه،** ص12 ، الناشر مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، الطبعة الثالثة 1988م

[118] محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت ١٣٥٣هـ)، **العرف الشذي شرح سنن الترمذي**، كتاب الصوم باب ما جاء في قيام شهر رمضان، ج2 ص207 – 209، تصحيح: الشيخ محمود شاكر الناشر: دار التراث العربي –بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

[119] أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، **الاستذكار**، ج2 ص70، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠ عدد الأجزاء: ٩

أَهْلِ العِلْمِ عَلَى مَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عِشْرِينَ رَكْعَةً، وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ، وَابْنِ المبَارَكِ، وَالشَّافِعِيّ ''وقَالَ الشَّافِعِيُّ : وَهَكَذَا أَدْرَكْتُ بِبَلَدِنَا بِمَكَّةَ يُصَلُّونَ عِشْرِينَ رَكْعَةً وقَالَ أَحْمَدُ : رُوِيَ فِي هَذَا أَلْوَانٌ وَلَمْ يُقْضَ فِيهِ بِشَيْءٍ وقَالَ إِسْحَاقُ : بَلْ نَخْتَارُ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ رَكْعَةً عَلَى مَا رُوِيَ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ. [120]

الأَئِمَّةُ الأَرْبَعَةُ:

قال ابن رشد المالكي (ت 595) في بداية المجتهد

وَاخْتَلَفُوا فِي الْمُخْتَارِ مِنْ عَدَدِ الرَّكَعَاتِ الَّتِي يَقُومُ بِهَا النَّاسُ فِي رَمَضَانَ :فَاخْتَارَ مَالِكٌ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ، وَأَبُو حَنِيفَةَ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَداود :الْقِيَامَ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً سِوَى الْوِتْرِ، وَذَكَرَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحْسِنُ سِتًّا وَثَلَاثِينَ رَكْعَةً وَالْوِتْرَ ثَلَاثٌ[121].

الحَنَفِيَّةُ:

قَالَ السَّرَخْسِيُّ ، قَالَ أَبُوْ حَنِيْفَةَ الإِمَامُ التَّابِعِيُّ: فَإِنَّهَا عِشْرُونَ رَكْعَةً سِوَى الْوِتْرِ عِنْدَنَا ..... – يُصَلِّي عِشْرِينَ رَكْعَةً كَمَا هُوَ السُّنَّةُ [122]

---

[120] **سنن الترمذي** ، كتاب الصوم ، باب مَا جَاءَ فِي قِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ ، تحت حديث 806

[121] أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ)، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، ج1 ص219، الناشر: دار الحديث – القاهرة الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م عدد الأجزاء: ٤

[122] **المبسوط** ج 2 ص 144

روى أبو يوسف عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يُصَلُّونَ خَمْسَ تَرْوِيحَاتٍ فِي رَمَضَانَ [123]

رسم المفتي: المفتي في زماننا من أصحابنا إذا استُفتي عن مسألة، وسُئل عن واقعة، إن كانت المسألة مرويّةً عن أصحابنا في الروايات الظاهرة بلا خلاف بينهم، فإنّه يميل إليهم، ويفتي بقولهم، ولا يخالفهم برأيه وإن كان مجتهدًا متقنًا؛ لأنّ الظاهر أن يكون الحقَّ مع أصحابنا ولا يعدوهم، واجتهاده لا يبلغ اجتهادهم، وهم :أبو حنيفة، وأبو يوسف ، ومحمد، رحمهم الله، وهم ممن يُعتمد على مذهبهم، ويُقتدى بحسن سيرتهم، وهم الذين أحيوا سنّة رسول الله -ﷺ- على وجهها، واتفاقهم هدى، واختلافهم رحمة، ولا ينظرُ إلى قول من خالفهم

في رد المحتار ومراقي الفلاح: وَذَكَرَ فِي الِاخْتِيَارِ أَنَّ أَبَا يُوسُفَ سَأَلَ أَبَا حَنِيفَةَ عَنْهَا وَمَا فَعَلَهُ عُمَرُ، فَقَالَ: التَّرَاوِيحُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ، وَلَمْ يَتَخَرَّجْهُ عُمَرُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مُبْتَدِعًا؛ وَلَمْ يَأْمُرْ بِهِ إلَّا عَنْ أَصْلٍ لَدَيْهِ وَعَهْدٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ [124]

---

[123] أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت ١٨٢ هـ)، **الآثار**، باب السهو، رقم 213، ص 119، اعتنى به وعلق عليه: سعود العثمان، دار الكتب للنشر والتوزيع، بيشاور، باكستان،

[124] ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢ هـ)، **رد المحتار على الدر المختار**، كتاب الصلاة، باب الوتر والنوافل، ج2 ص43 ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر (وصورتها دار الفكر - بيروت) الطبعة: الثانية، ١٣٨٦ هـ = ١٩٦٦ م عدد الأجزاء: ٦

وهو في الاختيار:

وَرَوَى أَسَدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي يُوسُفَ قَالَ :سَأَلْتُ أَبَا حَنِيفَةَ عَنِ التَّرَاوِيحِ وَمَا فَعَلَهُ عُمَرُ؟ فَقَالَ :التَّرَاوِيحُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ وَلَمْ يَتَخَرَّصْهُ عُمَرُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مُبْتَدِعًا، وَلَمْ يَأْمُرْ بِهِ إِلَّا عَنْ أَصْلٍ لَدَيْهِ وَعَهْدٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ –، وَلَقَدْ سَنَّ عُمَرُ هَذَا وَجَمَعَ النَّاسَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فَصَلَّاهَا جَمَاعَةً وَالصَّحَابَةُ مُتَوَافِرُونَ: مِنْهُمْ عُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَالْعَبَّاسُ وَابْنُهُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَمُعَاذٌ وَأُبَيٌّ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَمَا رَدَّ عَلَيْهِ وَاحِدٌ مِنْهُمْ، بَلْ سَاعَدُوهُ وَوَافَقُوهُ وَأَمَرُوا بِذَلِكَ. وَالسُّنَّةُ إِقَامَتُهَا بِجَمَاعَةٍ لَكِنْ عَلَى الْكِفَايَةِ، فَلَوْ تَرَكَهَا أَهْلُ مَسْجِدٍ أَسَاءُوا، وَإِنْ تَخَلَّفَ عَنِ الْجَمَاعَةِ أَفْرَادٌ وَصَلَّوْا فِي مَنَازِلِهِمْ لَمْ يَكُونُوا مُسِيئِينَ.

قَالَ : وَيَنْبَغِي أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ بَعْدَ الْعِشَاءِ، فَيُصَلِّي بِهِمْ إِمَامُهُمْ خَمْسَ تَرْوِيحَاتٍ كُلُّ تَرْوِيحَةٍ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ بِتَسْلِيمَتَيْنِ، يَجْلِسُ بَيْنَ كُلِّ تَرْوِيحَتَيْنِ مِقْدَارَ تَرْوِيحَةٍ، وَكَذَا بَعْدَ الْخَامِسَةِ ثُمَّ يُوتِرُ بِهِمْ (هَكَذَا صَلَّى أُبَيٌّ بِالصَّحَابَةِ، وَهُوَ عَادَةُ أَهْلِ الْحَرَمَيْنِ[125].

– حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (ت ١٠٦٩هـ) ، **مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح** ، باب في النوافل فصل في التراويح، ص 157، الناشر: المكتبة العصرية الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٥ م عدد الصفحات: ٢٨٥

[125] عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت ٦٨٣هـ) ، **الاختيار لتعليل المختار** ، ج1 ص 68-69، الناشر: مطبعة الحلبي – القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية – بيروت، وغيرها) تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ – ١٩٣٧ م عدد الأجزاء: ٥

قلتُ: حاول شهيد الإسلام بتحريف معنى قول الإمام من رد المحتار " وَلَمْ يَأْمُرْ بِهِ إلَّا عَنْ أَصْلٍ لَدَيْهِ"، قرَأَ "إلا عَنْ أصْلَ لَهُ" فَتَرْجَمَ "ولم يأمر به ما لا أصل له" واستنتج بأن العشرين لا أصل له فمراد الإمام أبي حنيفة ثمان ركعات.

قلتُ: في رد المحتار نفسه: "وَهِيَ عِشْرُونَ رَكْعَةً هُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ وَعَلَيْهِ عَمَلُ النَّاسِ شَرْقًا وَغَرْبًا. وَعَنْ مَالِكٍ سِتٌّ وَثَلَاثُونَ."[126]

الشَّافِعِيَّةُ:

قال البيهقي في معرفة السنن والآثار:

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَأَحَبُّ إِلَيَّ إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً أَنْ يُصَلُّوا عِشْرِينَ رَكْعَةً، وَيُوتِرُونَ بِثَلَاثٍ [127]

وقَالَ: وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَقُومُونَ بِالْمَدِينَةِ تِسْعًا وَثَلَاثِينَ رَكْعَةً، وَأَحَبُّ إِلَيَّ عِشْرُونَ[128]

قال الترمذي: وقَالَ الشَّافِعِيُّ : وَهَكَذَا أَدْرَكْتُ بِبَلَدِنَا بِمَكَّةَ يُصَلُّونَ عِشْرِينَ رَكْعَةً [129]

---

[126] السابق، ص 45

[127] **معرفة السنن والآثار** ، حديث 5403

[128] **معرفة السنن والآثار** ، حديث 5404

[129] **سنن الترمذي** ، كتاب الصوم ، باب مَا جَاءَ فِي قِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ ، تحت حديث 806

قَالَ النَّوَوِيُّ: فَصَلَاةُ التَّرَاوِيحِ سُنَّةٌ بِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ وَمَذْهَبُنَا أَنَّهَا عِشْرُونَ رَكْعَةً بِعَشْرِ تَسْلِيمَاتٍ وَتَجُوزُ مُنْفَرِدًا وَجَمَاعَةً [130]

وكَذَبَ المظَفَّرُ على البيهقي والشافعي، فقال: قال البيهقي قول الإمام الشافعي المذكور خيالٌ تاريخي لأهلِ العلم، وذكر مَقُوْلَةً مقطوعة: " زَعَمَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالتَّوَارِيخِ"[131]

وإليكم النص الكامل من كتاب البيهقي معرفة السنن والآثار:

٥٤٠٠ – وَرُوِّينَا فِي حَدِيثِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيِّ قَالَ :خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ، فَرَأَى نَاسًا فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ يُصَلُّونَ فَقَالَ : مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ قَائِلٌ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَؤُلَاءِ نَاسٌ لَيْسَ مَعَهُمْ قُرْآنٌ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَقْرَأُ، وَهُمْ مَعَهُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ .قَالَ : قَدْ أَحْسَنُوا أَوْ قَدْ أَصَابُوا وَلَمْ يَكْرَهْ ذَلِكَ لَهُمْ.

٥٤٠١ – أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ :حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ مُضَرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلْمَانَ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، أَنَّ ثَعْلَبَةَ بْنَ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيَّ حَدَّثَهُ، فَذَكَرَهُ.

٥٤٠٢ – وَهَذَا خَاصٌّ فِيمَنْ لَا يَكُونُ حَافِظًا لِلْقُرْآنِ، وَثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ قَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِيمَا **زَعَمَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالتَّوَارِيخِ**

---

[130] **المجموع شرح المهذب** ، ج 4 ، ص 31

[131] **عدد ركعات التراويح** ص 54 – 55

٥٤٠٣ – قَالَ الشَّافِعِيُّ :وَأَحَبُّ إِلَيَّ إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً أَنْ يُصَلُّوا عِشْرِينَ رَكْعَةً، وَيُوتِرُونَ بِثَلَاثٍ. ،[132] انتهى

فإنا لله وإنا إليه راجعون. النص هو " زَعَمَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالتَّوَارِيخِ أنَّ ثَعْلَبَةَ بْنَ أَبِي مَالِكٍ قَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ . وما فعله المظفر؟

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺإِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ،حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا [133]

قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ : **يَحْمِلُ هذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ: يَنْفُوْنَ عَنْهُ تَحْرِيْفَ الْغَالِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ** [134]

قُلْتُ:

---

[132] **معرفة السنن والآثار**، ج4 ص39

[133] **صحيح البخاري** 100

[134]**الشريعة للآجري** ج 1 ص 269 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَغَيْرِه

-**شرف أصحاب الحديث** للخطيب البغدادي بسنده ص 28

-**الجامع لعلوم الإمام أحمد** ، ج 14 ص 80 كتاب العلم باب ما جاء في صفة حملة العلم ، وقَال أحمد صحيح ، سمعته من غير واحد.

-**التمهيد** لابن عبد البر ج 1 ص 59 وذكر طرق الحديث

-**السنن الكبرى للبيهقي** رقم 20911

- **مفتاح دار السعادة لابن قيم الجوزية** ص 163 وقال: روى عَن النَّبِي من وُجُوه مُتعَدِّدَة

فَيُؤْخَذُ العِلْمُ مِنَ العُدُوْلِ فَقَطْ الَّذِيْنَ يَنْفُوْنَ تَحْرِيْفَ الغَالِيْنَ ، فَالتَّحْرِيْفُ إِنَّمَا يَحْدُثُ مِنْ أَصْحَابِ الغُلُوِّ ، وَتَأوِيْلَ الجَاهِلِيْنَ ، فَالجَهَلَةُ وَإِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ يَنْتَسِبُ إلى العِلْمِ سَيُصْبِحُوْنَ أَهْلَ تَأْوِيْلٍ ، وَانْتِحَالَ المُبْطِلِيْنَ ، فَسَتَكُوْنُ لِأَهْلِ البَاطِلِ أَهْدَافٌ وَأَفْكَارٌ، وَهذَا إِخْبَارٌ مِنَ الحَبِيْبِ صلى الله عليه وآله وسلم بِأَنَّ جَمِيْعَ تَحْرِيْفِهِمْ وَتَأوِيْلِهِم وَأَهْدَافِهِمْ وَأَفْكَارِهِمْ سَيَعُوْدُ صِفْرًا مَتى مَا يَقُومُ العُدُوْلُ بِمُهِمَّتِهِمْ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أُنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ، وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ[135]

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ، وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ، لَا يُضِلُّونَكُمْ، وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ[136]

135 **مقدمة صحيح مسلم**

-**المسند المستخرج على صحيح مسلم** لأبي نعيم الأصبهاني 70 صحيح

-**المعجم المختص بالمحدثين** للذهبي ص 40

136 مقدمة صحيح مسلم

-**الجامع الصغير وزيادته** 14111 صحيح

الحَنَابِلَةُ:

قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ (ت 620 هـ): وَالْمُخْتَارُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، رَحِمَهُ اللَّهُ، فِيهَا عِشْرُونَ رَكْعَةً. وَبِهَذَا قَالَ الثَّوْرِيُّ، وَأَبُو حَنِيفَةَ، وَالشَّافِعِيُّ .وَقَالَ مَالِكٌ :سِتَّةٌ وَثَلَاثُونَ [137]

قال ابن أبي تغلب الشيباني (ت 1135 هـ): والتراويح سنة مؤكدة، وهي عشرون ركعةً عند أكثر أهل العلم .وقال مالك :الاختيار ستٌّ وثلاثون ركعة . برمضانَ جماعةً، نصًّا. والأصل في مسنونيتها الإجماع[138]

المَالِكِيَّةُ:

قَالَ النَّوَوِيُّ: وَأَمَّا مَا ذَكَرُوهُ مِنْ فِعْلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ أَصْحَابُنَا سَبَبُهُ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ كَانُوا يَطُوفُونَ بَيْنَ كُلِّ تَرْوِيحَتَيْنِ طَوَافًا وَيُصَلُّونَ رَكْعَتَيْنِ وَلَا يَطُوفُونَ بَعْدَ التَّرْوِيحَةِ الْخَامِسَةِ فَأَرَادَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مُسَاوَاتَهُمْ فَجَعَلُوا مَكَانَ كُلِّ طَوَافٍ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَزَادُوا سِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً وَأَوْتَرُوا بِثَلَاثٍ فَصَارَ الْمَجْمُوعُ تِسْعًا وَثَلَاثِينَ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ[139]

---

[137] أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (٥٤١ - ٦٢٠ هـ)، **المغني** ج 2 ص 123، الناشر: مكتبة القاهرة الطبعة: الأولى، (١٣٨٨ هـ = ١٩٦٨ م) - (١٣٨٩ هـ = ١٩٦٩ م) عدد الأجزاء: ١٠

[138] عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن عمر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي الشَّيْبَاني (ت ١١٣٥هـ)، **نَيْلُ المَآرِب بشَرح دَلِيلُ الطَّالِب**، ج1 ص162، الناشر: مكتبة الفلاح، الكويت الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م عدد الأجزاء: ٢

[139] المجموع شرح المهذب ، ج 4 ، ص 33

قيل ما قيل عن الإمام مالك أنه أحب إليه 11 ركعة:

ففي المدونة:

(رواية الإمام سَحْنُون بن سَعيد التَّنُوْخِي عن الإمام عبد الرحمن بن القاسم العتقي عن إمام دار الهجرة مالك بن أنس)

قَالَ مَالِكٌ :بَعَثَ إلَيَّ الْأَمِيرُ وَأَرَادَ أَنْ يُنْقِصَ مِنْ قِيَامِ رَمَضَانَ الَّذِي كَانَ يَقُومُهُ النَّاسُ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ :وَهُوَ تِسْعَةٌ وَثَلَاثُونَ رَكْعَةً بِالْوِتْرِ سِتٌّ وَثَلَاثُونَ رَكْعَةً وَالْوِتْرُ ثَلَاثٌ، قَالَ مَالِكٌ :فَنَهَيْته أَنْ يُنْقِصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، وَقُلْتُ لَهُ :هَذَا مَا أَدْرَكْتُ النَّاسَ عَلَيْهِ وَهَذَا الْأَمْرُ الْقَدِيمُ الَّذِي لَمْ تَزَلْ النَّاسُ عَلَيْهِ[140].

وفيها:

قَالَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ :لَمْ أُدْرِكْ النَّاسَ إلَّا وَهُمْ يَقُومُونَ تِسْعَةً وَثَلَاثِينَ رَكْعَةً يُوتِرُونَ مِنْهَا بِثَلَاثٍ.

قَالَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ، قَالَ :أَخْبَرَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَمَرَ الْقُرَّاءَ أَنْ يَقُومُوا بِذَلِكَ وَيَقْرَءُوا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ عَشْرَ آيَاتٍ[141].

---

[140] مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، **المدونة**، في قيام رمضان، ج 1 ص287، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م عدد الأجزاء: ٤

[141] السابق

مِن الحكمةِ إتيَانُ البُيُوْتِ مِنْ أبْوَابِهَا:

ففي الطبقات الشافعية الكبرى للسبكي ت 771 هـ :

قال ابن دقيق العيد: مَا جزمتُ بنقله عَن أَئِمَّة الِاجْتِهَاد تحريتُ فِيهِ ومنحته من طَرِيق الِاحْتِيَاط مَا يَكْفِيهِ، فَإِن كَانَ من أحد الْمذَاهب الْأَرْبَعَة نقلته من كتب أَصْحَابه وأخذته عَن الْمَتْن، فَأتيت الْأَمر من بَابه، وَلم أعتبر حِكَايَة الْغَيْر عَنْهُم، فَإِنَّهُ طَرِيقٌ وَقَع فِيهِ الْخَلَلُ وتَعَدَّدَ مِن جمَاعَةٍ مِنَ النقلَة فِيهِ الزللُ وَحكى المخالفون للمذاهب عَنْهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا[142]

الحَافِظُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ:

قال موضِّحًا لموقف الجُمهور: فَإِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ أَنَّ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ كَانَ يَقُومُ بِالنَّاسِ بِعِشْرِيْنَ رَكْعَةً فِي قِيَامِ رَمَضَانَ وَيُوتِرُ بِثَلَاثٍ. فَرَأَى كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ السُّنَّةُ؛ لِأَنَّهُ أَقَامَهُ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَلَمْ يُنْكِرْهُ مُنْكِرٌ [143]

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ:

وَلَنَا أَنَّ عُمَرَ لَمَّا جَمَعَ النَّاسَ عَلى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ كَانَ يُصَلِّيْ بِهِمْ عِشْرِيْنَ رَكْعَةً [144]

---

[142] تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، **طبقات الشافعية الكبرى**، ج9 ص240، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ عدد الأجزاء: ١٠

[143] **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية** ، ج 23 ، ص 112

[144] **مختصر الإنصاف والشرح الكبير** ، ص 157

قال محمد بن إبراهيم آل الشيخ، مفتي المملكة العربية السعودية:

وذهب أكثر أهل العلم كالإمام أحمد والشافعي وأبي حنيفة إلى أن صلاة التراويح عشرون ركعة لأن عمر لما جمع الناس على أبي بن كعب صلى بهم عشرين ركعة وكان هذا بمحضر من الصحابة فيكون كالإجماع .[145]

قال صالح المنجد:

وبمجموع هذه الروايات يتبين أن العشرين ركعة كانت هي السنة الغالبة على التراويح في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ومثل صلاة التراويح أمر مشهور يتناقله الجيل وعامة الناس، ورواية يزيد بن رومان ويحيى القطان يعتبر بهما وإن كانا لم يدركا عمر، فإنهما ولا شك تلقياه عن مجموع الناس الذين أدركوهم، وذلك أمر لا يحتاج إلى رجل يسنده، فإن المدينة كلها تسنده[146].

---

[145] سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ، **فتاوى ورسائل**، ج2 ص244، مطبعة الحكومة بمكة المكرمة، الطبعة الأولى، 1399 هـ

[146] https://islamqa.info/ar/answers/82152

أدلة العشرين:

صلى رسول الله ﷺ التراويح بالناس :

فَفِي صَحِيْحِ البُخَارِيِّ عَنْ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلاَتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّوْا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّوْا بِصَلاَتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ " أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا "[147]

وَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ:

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى بِصَلاَتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺفَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ " قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلاَّ أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ " . قَالَ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ [148]

---

[147] **صحيح البخاري** ، كتاب الجمعة ، باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد ، حديث 924

[148] **صحيح مسلم** ، حديث 761

وَرَوَى الحَاكِمُ وَصَحَّحَه فِي المستَدْرَكِ عَنْ أَبِيْ طَلْحَةَ بْنِ زِيَادٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ :سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، عَلَى مِنْبَرِ حِمْصٍ يَقُولُ : قُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ لَا نُدْرِكَ الْفَلَاحَ، وَكُنَّا نُسَمِّيهَا الْفَلَاحَ، وَأَنْتُمْ تُسَمُّونَ السَّحُورَ

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ " وَفِيهِ الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ أَنَّ : صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ فِي مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ سُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ، وَقَدْ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَحُثُّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى إِقَامَةِ هَذِهِ السُّنَّةِ إِلَى أَنْ أَقَامَهَا [149]

قُلْتُ: وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ[150] وَأَبُوْ دَاودَ[151] وَابْنُ مَاجَهْ[152]

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ النَّصْرِ المَرْوَزِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ , ثَنَا عَفَّانُ , ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ , عَنْ ثَابِتٍ , عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ , فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ثُمَّ جَاءَ آخَرُ ثُمَّ جَاءَ آخَرُ , حَتَّى كُنَّا رَهْطًا فَلَمَّا أَحَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّا خَلْفَهُ تَجَوَّزَ فِي الصَّلَاةِ ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ؟ فَلَمَّا دَخَلَ مَنْزِلَهُ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يُصَلِّهَا عِنْدَنَا , فَلَمَّا

---

[149] **المستدرك على الصحيحين** ، كتاب الصوم ، وأما حديث شعبة ، حديث 1608

[150] **سنن النسائي** ، حديث 1364 ، 1605

[151] **سنن أبي داود** ، حديث 1375

[152] **سنن ابن ماجه** ، حديث 1327

أَصْبَحْنَا , قُلْنَا :يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَ فَطِنْتَ لَنَا الْبَارِحَةَ؟ فَقَالَ : نَعَمْ , وَذَاكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى مَا صَنَعْتُ [153]

وَرَوَى أَبُوْ دَاودَ بِسَنَدٍ فِيْهِ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَهُوَ ضَعِيْفٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا أُنَاسٌ فِي رَمَضَانَ يُصَلُّونَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ " مَا هَؤُلاَءِ " . فَقِيلَ هَؤُلاَءِ نَاسٌ لَيْسَ مَعَهُمْ قُرْآنٌ وَأُبَىُّ بْنُ كَعْبٍ يُصَلِّي وَهُمْ يُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ " أَصَابُوا وَنِعْمَ مَا صَنَعُوا "[154]

وَرَوَى البَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى[155] وَفِي مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالآثَار[156] وَفِيْ فَضَائِلِ الأَوْقَاتِ [157]عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنَ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيِّ، حَدَّثَهُ قَالَ :خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ فَرَأَى نَاسًا فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ يُصَلُّونَ، فَقَالَ " : مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ " قَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَؤُلَاءِ نَاسٌ لَيْسَ مَعَهُمْ قُرْآنٌ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَقْرَأُ وَهُمْ مَعَهُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ قَالَ : قَدْ أَحْسَنُوا، أَوَ قَدْ أَصَابُوا " ولَمْ يَكْرَهْ ذَلِكَ لَهُمْ

وَقَالَ البَيْهَقِيُّ: هَذَا مُرْسَلٌ حَسَنٌ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيُّ مِنَ الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنْ تَابِعِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَهْ فِي الصَّحَابَةِ

---

[153] **مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب** الوتر ، ج 1 ، ص 216

[154] **سنن أبي داود** ، كتاب شهر رمضان ، باب في قيام شهر رمضان ، حديث 1377

[155] **السنن الكبرى** ، كتاب الصلاة جماع أبواب صلاة التطوع، وقيام شهر رمضان باب من زعم أنها بالجماعة أفضل لمن لا يكون حافظا ، حديث 4282

[156] **معرفة السنن والآثار** ، كتاب الصلاة قيام رمضان ، حديث 5400

[157] **فضائل الأوقات** ، باب صلاة التراويح في شهر رمضان ، حديث 122

حَدِيْثَانِ مَرْفُوْعَانِ عن صحابيين مختلفين:

الرَّسُوْلُ ﷺ صَلّى عِشْرِيْنَ رَكْعَةً:

الحديث الأول: عن جابر رضي الله عنه

فَفِيْ المِشْيْخَةِ البَغْدَادِيَّةِ لِلسِّلَفِيِّ[158] بِسَنَدٍ رِجَالُه المذْكُوْرُوْنَ ثِقَاتٌ أَوْ مَقْبُوْلُوْنَ حدثنا أبو الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن الزهري[159] , نا محمد بن هارون بن حميد[160] الرازي[161] , نا إبراهيم بن المختار[162] , عن عبد الرحمن بن عطاء[163] , عن ابن عتيك[164]

[158] **السلفي** (٤٧٨ - ٥٧٦ هـ = ١٠٨٥ - ١١٨٠ م) أحمد بن محمد بن سِلَفَه (بكسر السين وفتح اللام) الأصبهاني، صدر الدين، أبو طاهر السلفي، حافظ مكثر، من أهل أصبهان. رحل في طلب الحديث، وكتب تعاليق وأمالي كثيرة، وبنى له الأمير العادل (وزير الظافر العبيدي) مدرسة في الإسكندرية، سنة ٥٤٦ هـ، فأقام إلى أن توفي فيها.

[159] ثقة، عاش في : بغداد، ولد عام290 : توفي عام381 هـ

[160] ثقة، عاش في بغداد، توفي في عام 312هـ

[161] البغدادي، ابن المجدر، لم أقف على لقب الرازي

[162] هو إبراهيم بن المختار التميمي أبو إسماعيل الرازي الخواري، يقال له حبويه، روى له البخاري في الأدب، والترمذي وابن ماجه، يقال بين موته وموت ابن المبارك سنة، (توفي ابن المبارك سنة 181هـ): مقبول

[163] مقبول، توفي عام 143هـ

[164] هو عبد الملك بن جابر بن عتيك، تابعي ثقة

عَنْ جَابِرٍ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ فَصَلّى بِالنَّاسِ أَرْبَعَةً وَّعِشْرِيْنَ رَكْعَةً ، وَأَوْتَرَ بِثَلَاثٍ [165] (لا أدري إن كان في السند انقطاع):

وَفِيْ تَارِيْخِ جُرْجَانَ بِإسْنَادٍ فِيْهِ ضُعْفٌ:

حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَصْرِيُّ[166] الشَّيْخُ الصَّالِحُ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ[167] قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ[168] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ[169] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحنازِ[170] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَتِيكٍ[171]

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : " خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ ، فَصَلَّى النَّاسُ[172] أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ رَكْعَةً وَأَوْتَرَ بِثَلاثَةٍ [173]

---

[165] صدر الدين، أبو طاهر السِّلَفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سِلَفَه الأصبهاني (ت ٥٧٦هـ)، **التاسع من المشيخة البغدادية لأبي طاهر السلفي** ، رقم 223 ص 29، الناشر: مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية الطبعة: الأولى، ٢٠٠٤

[166] علي بن محمد القصري / توفي في :368 مجهول الحال

[167] عبد الرحمن بن عبد المؤمن المهلبي / توفي في :309 ثقة حافظ

[168] محمد بن حميد التميمي / توفي في :248 مختلف فيه، وثقه جماعة وتركه آخرون

[169] عمر بن هارون البلخي / ولد في :114 / توفي في :194 ضعيف / متروك، وكان حافظا

[170] إبراهيم بن يوسف الباهلي، صدوق الحديث

[171] عبد الملك هو ابن جابر بن عتيك نسب هنا إلى جده ويروي عنه عبد الرحمن بن عطاء القرشي المدني.

[172] قلتُ: الصحيح فصلى بالناس

[173] أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (ت ٤٢٧هـ) ، **تاريخ جرجان** ، رقم 556 ، ج 8 ص 317 ، المحقق: تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان الناشر: عالم الكتب – بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م عدد الصفحات: ٥٦٣،

الحديث الثاني: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي الكَبِيْرِ[174] وَالأَوْسَطِ [175]، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي المصَنَّفِ[176] ، وَالخَطِيْبُ البَغْدَادِيُّ فِي التَّارِيْخِ [177]، وَابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي التَّمْهِيْدِ [178]، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي المسْنَدِ ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى[179] وَغَيْرُهُم بِإِسْنَادٍ فِيْهِ أَبُو شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَبْسِيُّ الْكُوفِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ إلا أن الشيخ الألبانيُّ صحَّح حديثَه في صحيح سنن الترمذي[180] وصحيح ابن ماجه[181] ، عن الحكم عن مقسم عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : " أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً ، وَالْوِتْرَ "

---

[174] المعجم الكبير، حديث 12102

[175] المعجم الأوسط ، حديث 5440

[176] مصنف ابن أبي شيبة ، كم يصلى في رمضان من ركعة، حديث 7692

[177] تاريخ بغداد ، حديث 1976

[178] التمهيد ، ج 8 ، ص 115

[179] السنن الكبرى للبيهقي ، حديث 4286

180 صحيح سنن الترمذي: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، حَدَّثَنَا **إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ**، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ عَلَى الْجَنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ (كتاب الجنائز، باب مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الْجَنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، رقم 1026)

[181] صحيح سنن ابن ماجه: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا **إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ**، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ـ ﷺ ـ قَرَأَ عَلَى الْجِنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ .(كتاب الجنائز، باب مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الْجِنَازَةِ، رقم 1495)

وإن قيل إنهما ضعيفتان من حيث السند، **قلنا**: يتقوى بعضها ببعض، ويقويهما إجماع الصحابة على العشرين، ولم يأمر به عمر إِلَّا عَنْ أَصْلٍ لَدَيْهِ وَعَهْدٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كما قال أبو حنيفة

عَنْ أَبِي يُوسُفَ قَالَ :سَأَلْتُ أَبَا حَنِيفَةَ عَنِ التَّرَاوِيحِ وَمَا فَعَلَهُ عُمَرُ؟ فَقَالَ :التَّرَاوِيحُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ وَلَمْ يَتَخَرَّصْهُ عُمَرُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مُبْتَدِعًا، وَلَمْ يَأْمُرْ بِهِ إِلَّا عَنْ أَصْلٍ لَدَيْهِ وَعَهْدٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَقَدْ سَنَّ عُمَرُ هَذَا وَجَمَعَ النَّاسَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فَصَلَّاهَا جَمَاعَةً وَالصَّحَابَةُ مُتَوَافِرُونَ: مِنْهُمْ عُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَالْعَبَّاسُ وَابْنُهُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَمُعَاذٌ وَأُبَيٌّ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَمَا رَدَّ عَلَيْهِ وَاحِدٌ مِنْهُمْ، بَلْ سَاعَدُوهُ وَوَافَقُوهُ وَأَمَرُوا بِذَلِكَ. وَالسُنَّةُ إِقَامَتُهَا بِجَمَاعَةٍ لَكِنْ عَلَى الْكِفَايَةِ، فَلَوْ تَرَكَهَا أَهْلُ مَسْجِدٍ أَسَاءُوا، وَإِنْ تَخَلَّفَ عَنِ الْجَمَاعَةِ أَفْرَادٌ وَصَلَّوْا فِي مَنَازِلِهِمْ لَمْ يَكُونُوا مُسِيئِينَ.

قَالَ : وَيَنْبَغِي أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ بَعْدَ الْعِشَاءِ، فَيُصَلِّي بِهِمْ إِمَامُهُمْ خَمْسَ تَرْوِيحَاتٍ كُلُّ تَرْوِيحَةٍ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ بِتَسْلِيمَتَيْنِ، يَجْلِسُ بَيْنَ كُلِّ تَرْوِيحَتَيْنِ مِقْدَارَ تَرْوِيحَةٍ، وَكَذَا بَعْدَ الْخَامِسَةِ ثُمَّ يُوتِرُ بِهِمْ (هَكَذَا صَلَّى أُبَيٌّ بِالصَّحَابَةِ، وَهُوَ عَادَةُ أَهْلِ الْحَرَمَيْنِ[182] .

---

[182] عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت ٦٨٣هـ) ، **الاختيار لتعليل المختار** ، ج1 ص 68-69، الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها) تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م عدد الأجزاء: ٥

قلتُ: وهناك المزيد من الروايات الصحيحة من الصحابة والتابعين عن عشرين ركعة، وقد تلقتها الأمة بالقبول بلا خلافٍ،

قال الرافعي القزويني ت 623هـ:

صلاة التراويح عشرون ركعة بعشر تسليمات وبه قال أبو حنيفة واحمد لما روى ان النبي صلي الله عليه وسلم "صلي بالناس عشرين ركعة ليليتين فلما كان في الليلة الثالثة اجتمع الناس فلم يخرج إليهم ثم قال من الغد خشيت ان تفرض عليكم فلا تطيقونها[183]"

أَبُو شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَبْسِيُّ الْكُوفِيُّ قاضي واسط[184] ت 169 هـ:

---

[183] عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت ٦٢٣هـ)، **فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير** وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (ت ٥٠٥ هـ) ج4 ص264، الناشر: دار الفكر

[184] **تهذيب الكمال:** ٢١٢ –ت ق :إِبْرَاهِيم بن عثمان بن خواستي العبسي مولاهم، أبو شَيْبَة الكوفي، قاضي واسط)٢ (، ابْن أخت الحكم بْن عتيبة وجد أبي بكر وعثمان والقاسم بني مُحَمَّد بْن أَبِي شَيْبَة.

رَوَى عَن :الأَغَر بْن الصباح، وخاله الحكم بن عتبة ، وسلمة بْن كهيل، وسُلَيْمان الأعمش، وسماك بْن حرب، والعباس بْن ذريح، وعبد الملك بْن عُمَير، وأبي إسحاق عَمْرو بْن عَبْد الله السبيعي ، وهشام بْن عروة.

رَوَى عَنه :إِسْمَاعِيل بْن أبان الوراق، وأمية بن خالد، وبهلول ابن حسان التنوخي الأَنْبارِيّ، وجبارة بْن المغلس الحماني ، وجرير بْن عبد الحميد، وجعفر بْن مُحَمَّد بْن جَعْفَر المدائني، وداود ابن شبيب ، وزيد بْن الحباب ، وسَعِيد بْن سُلَيْمان الواسطي، وشبابة بْن سوار، وشعبة بْن الحجاج، وهو أكبر منه، وعلي ابن الجعد، وعَمْرو بْن مُحَمَّد العنقزي، وعيسى بْن خالد اليمامي، فقدم في اسمه وأخر –والقاسم بْن يحيى بْن عطاء بْن مقدم

الواسطي، وأبو جعفر مُحَمَّد بْن جعفر المدائني، ومنصور بْن أَبِي مزاحم، ونوح بْن دراج، والوليد بْن مسلم، ويزيد بْن هارون.

قال أبو بكر المروذي: وسئل أَبُو عَبْد اللَّهِ أَحْمَد بْن حنبل عَن أبي شَيْبَة فضعفه

وَقَال معاوية بْن صالح عَن يحيى بْن مَعِين: ضعيف.

وَقَال إسحاق بْن منصور وعثمان بْن سَعِيد الدارمي عَن يحيى بْن مَعِين: ليس بثقة.

وقَال البُخارِيُّ : سكتوا عنه.

وَقَال أبو داود : ضعيف الحديث.

وَقَال التِّرْمِذِيّ: منكر الحديث.

وَقَال النَّسَائي وأبو بشر الدولابي: متروك الحديث.

وَقَال إِبْرَاهِيم بْن يعقوب الجوزجاني : ساقط.

وَقَال أبو حاتم : ضعيف الحديث، سكتوا عنه، وتركوا حديثه.

وَقَال الأَحوص بْن المفضل بْن غسان الغلابي : وممن حدث عنه شعبة من الضعفاء: أبو شَيْبَة إِبْرَاهِيم بْن عثمان.

وَقَال أبو علي الحسين بْن علي الْحَافِظ : ليس بالقوي.

وَقَال صالح بْن مُحَمَّد البغدادي : ضعيف لا يكتب حديثه روى عن الْحَكَمِ أَحَادِيثَ مَنَاكِيرَ. مِنْهَا: عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً والْوِتْرَ ، وأَنَّهُ أَمَرَنَا أَنْ نَقْرَأَ عَلَى الْجِنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. وغير ذلك أحاديث مناكير.

وَقَال العباس: سمعت يحيى يقول : قال يزيد بْن هارون: ما قضى على الناس رجل، يعني في زمانه – أعدل في قضاء منه، وكان يزيد بن هارون على كتابه أيام كان قاضيا.

وَقَال أبو أحمد بْن عدي : له أحاديث صالحة وهو ضعيف على ما بينته، وهو وإن نسبوه إلى الضعف خير من إِبْرَاهِيم بْن أَبِي حية.

قال الهيثم بْن عدي : توفي في خلافة هارون.

وَقَال قعنب بْن المحرر : مات سنة تسع وستين ومئة .

روى له التِّرْمِذِيّ وابن ماجه.

وَقَال المثنى بْن معاذ العنبري عَن أبيه: كتبت إلى شعبة وهو ببغداد أسأله عَن أبي شَيْبَة القاضي: أروي عنه؟ قال: فكتب إلي: لا ترو عنه فإنه رجل مذموم، وإذا قرأت كتابي فمزقه.

ابن أبي حاتم الرازي : صدوق كتبت عنه ، **يزيد بن هارون الأيلي** : ما قضى على الناس رجل أعدل منه

أبو أحمد بن عدي الجرجاني : له أحاديث صالحة وهو ضعيف [185]

حكم الحديث الضعيف إذا تعددت الطرق ما لم يكن راوٍ متهما بالكذب

قال طاهر الجزائري الدمشقي ت 1338هـ:

إِن الحَدِيث الضَّعِيف قد يكون ضعفه مُمكن الزَّوَال وَقد يكون غير مُمكن الزَّوَال، فَإِن كَانَ مُمكن الزَّوَال وَذَلِكَ فِيمَا إِذا كَانَ الضعْف ناشئا من ضعف حفظ بعض رُوَاته مَعَ كَونه من أهل الصدْق والديانة فَإِذا جَاءَ مَا رَوَاهُ من وَجه آخر عرفنَا أَنه قد حفظه وَلم يخْتل فِيهِ ضَبطه فيرتفع بذلك من دَرَجَة الضَّعِيف إِلَى دَرَجَة الْحسن، وَمثل ذَلِك مَا إِذا كَانَ ضعفه ناشئا من جِهَة الْإِرْسَال كَمَا فِي الْمُرْسل الَّذِي يُرْسِلهُ إِمَام حَافظ فَإِن ضعفه يَزُول بروايته من وَجه خر فيرتفع بذلك من دَرَجَة الضَّعِيف إِلَى دَرَجَة الْحسن وَمثل الْإِرْسَال التَّدْلِيس أَو جَهَالَة بعض الرِّجَال، وَإِن كَانَ ضعفه غير مُمكن الزَّوَال كالضعف ينشأ من كَون الرَّاوِي مُتَّهمًا بِالْكَذِبِ أَو كَون الحَدِيث شاذا فَإِن ضعفه لَا يَزُول بروايته من وَجه آخر فَلَا يرْتَفع بذلك من دَرَجَة الضَّعِيف إِلَى دَرَجَة الْحسن[186]

---

[185] موسوعة الحديث https://hadith.islam-db.com/narrators/

[186] طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقيّ (ت ١٣٣٨هـ)، **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، ج1 ص362، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م عدد الأجزاء: ٢

قُلْتُ: وَقَدْ ثَبَتَ بِأَحَادِيْثَ صَحِيْحَةٍ فِي الصَّحِيْحَيْنِ الْبُخَارِيِّ وَ مُسْلِمٍ وَ غَيْرِهِمَا [187] عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم أَنَّه صَلَّى التَّرَاوِيْحَ بِجَمَاعَةٍ، وَإِنْ لَمْ يَرِدْ فِيْهَا عَدَدُ الرَّكَعَاتِ ، فَقَدْ وَرَدَ العَدَدُ فِي الأَحَادِيْثِ الْمذْكُوْرَةِ أَعْلاَهُ ، وَلَهَا شَوَاهِدُ فِيْمَا يَأْتِيْ مِنَ الأَحَادِيْثِ وَالآثَارِ الصَّحِيْحَةِ عَنِ التَّرَاوِيْحِ وَعَدَدِهَا فِيْ عُصُوْرِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ وَالأَئِمَّةِ الْمجْتَهِدِيْنَ الْمتْبُوْعِيْنَ.

الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللّٰه عَنْهُمْ صَلَّوْا عِشْرِيْنَ رَكْعَةً:

أجمع الصحابة:

1. **قَالَ مُحَمَّد بن الحسن الشيباني** (131 – 189 هـ) : وَبِهَذَا كُلِّهِ نَأْخُذُ، لا بأسَ بالصَّلاة فِي شَهْرِ رمضانَ أَنْ يصليَ النَّاسُ تطوُّعاً بإِمَامٍ، **لأَنَّ المسلمينَ قد أَجمعوا على ذلك ورأَوْه حسناً**

قال اللكهنوي: قوله: على ذلك، أي: على صلاتهم بإمامهم في ليالي رمضان في زمان الخلفاء عمر وعثمان وعلي فمَنْ بعدَهم إلى يومنا هذا[188].

وقال: وأخرج البيهقي عن السائب: **كانوا يقومون على عهد عمر في شهر رمضان بعشرين ركعة،** وأخرج عن عروة أن **عمر أوَّل من جمع الناس على قيام رمضان،** الرجال على أُبَيّ بن كعب والنساء على

---

[187] راجع الخطبة الثالثة في **الخطبة الحنفية** تحت عنوان صلاة التراويح بجماعة سنة

[188] ص 628، 629

سليمان بن أبي حَثْمة، زاد ابن سعد: **فلما كان عثمان جمع الرجال والنساء على إمام واحد سليمان بن أبي حَثْمة**. وأخرج **البيهقي عن شبرمة – وكان من أصحاب عليّ – أنه كان يؤمُّهم في رمضان، فيصلّي خمس ترويحات**. وأخرج أيضاً أنهم **كانوا يقومون على عهد عمر بعشرين ركعة، وعلى عهد عثمان وعلي مثله**، وأخرج أيضاً عن عرفجة: كان عليٌّ يأمر الناس بقيام رمضان. ويجعل للرجال إماماً وللنساء إماماً، قال عرفجة: فكنت أنا إمامَ النساء. وعن أبي عبد الرحمن السُّلَمي: أن عليّاً دعا القُرّاء في رمضان، **فأمر رجلاً بأن يصلّي بالناس عشرين ركعة،** وكان عليٌّ يوتر بهم. وروي عن علي أنه قال: نوَّر الله قبر عمر كما نوَّر علينا مساجدنا، ذكره ابن تيمية. وفي الباب آثار كثيرة[189].

2. **روى البخاري ت 256 هـ** في الصَّحِيْحِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ـ رضى الله عنه ـ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ، إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلاَتِهِ الرَّهْطُ فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي أَرَى لَوْ **جَمَعْتُ** هَؤُلاَءِ عَلَى قَارِئٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ. ثُمَّ **عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ** عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلاَةِ قَارِئِهِمْ، قَالَ عُمَرُ نِعْمَ الْبِدْعَةُ

---

[189] العلامة عبد الحي اللكهنوي ، **التعليق الممجد على موطأ محمد**، ص 629، 630 ، تعليق وتحقيق: تقي الدين الندوي أستاذ الحديث الشريف بجامعة الإمارات العربية المتحدة الناشر: دار القلم، دمشق الطبعة: الرابعة، 1426 هـ - 2005 م عدد الأجزاء: 3

هَذِهِ، وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ. يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ.

قلتُ: هذا من الإجماع لأن عمر حين جمعهم لم ينكره أحد فأجمعوا، ولم يُذكر فيه العدد ففي أدلة العشرين المذكورة كفاية.

3. **قال ابن عبد البر** ت 463 هـ: وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ وَبِهِ قَالَ الْكُوفِيُّونَ وَالشَّافِعِيُّ وَأَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَقَالَ عَطَاءٌ أَدْرَكْتُ النَّاسَ وَهُمْ يُصَلُّونَ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ رَكْعَةً بِالْوِتْرِ[190]
4. **قال السرخسي في المبسوط** (**ت 483هـ**) : وَفِي اتِّفَاقِ الصَّحَابَةِ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - عَلَى تَقْدِيرِ التَّرَاوِيحِ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْوَاجِبَاتِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ عِشْرُونَ رَكْعَةً[191]
5. **وفي المغني لابن قدامة الحنبلي** (ت 620هـ): وهذا كالإِجْمَاعِ[192]

---

[190] ابن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، **الاستذكار**، كتاب الصلاة في رمضان باب ما جاء في قيام رمضان ، ج2 ص70، دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤٢١

[191] محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، **المبسوط**، كتاب الصلاة باب مواقيت الصلاة، ج1 ص156، الناشر: دار المعرفة - بيروت

[192] موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٥٤١ - ٦٢٠ هـ) ، **المغني**، ج2 ص 604، الناشر: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الثالثة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م عدد الأجزاء: ١٥

6. **وقال شمس الدين ابن قدامة** (ت 682هـ): وهذا كالإجْماعِ[193].

7. **قال الموصلي ت 683 هـ، في الاختيار:**

وَلَقَدْ سَنَّ عُمَرُ هَذَا وَجَمَعَ النَّاسَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فَصَلَّاهَا جَمَاعَةً وَالصَّحَابَةُ مُتَوَافِرُونَ: مِنْهُمْ عُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَالْعَبَّاسُ وَابْنُهُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَمُعَاذٌ وَأُبَيٌّ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَمَا رَدَّ عَلَيْهِ وَاحِدٌ مِنْهُمْ، بَلْ سَاعَدُوهُ وَوَافَقُوهُ وَأَمَرُوا بِذَلِكَ. ....قَالَ : وَيَنْبَغِي أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ بَعْدَ الْعِشَاءِ، فَيُصَلِّي بِهِمْ إِمَامُهُمْ خَمْسَ تَرْوِيحَاتٍ كُلُّ تَرْوِيحَةٍ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ بِتَسْلِيمَتَيْنِ، يَجْلِسُ بَيْنَ كُلِّ تَرْوِيحَتَيْنِ مِقْدَارَ تَرْوِيحَةٍ، وَكَذَا بَعْدَ الْخَامِسَةِ ثُمَّ يُوتِرُ بِهِمْ هَكَذَا صَلَّى أُبَيٌّ بِالصَّحَابَةِ، وَهُوَ عَادَةُ أَهْلِ الْحَرَمَيْنِ[194].

8. **قال الحافظ بن تيمية** ت 728هـ موضِّحًا لموقف الجُمهور: فَإِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ أَنَّ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ كَانَ يَقُومُ بِالنَّاسِ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً فِي قِيَامِ رَمَضَانَ وَيُوتِرُ

---

[193] شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٨٢ هـ) ، **الشرح الكبير** (المطبوع مع المقنع والإنصاف) ، باب صلاة التطوع ٥٠٠ – مسألة: (ثم التراويح، وهي عشرون ركعة، يقوم بها في رمضان في جماعة، ويوتر بعدها في الجماعة)، ج4 ص165، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي – الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة – جمهورية مصر العربية الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م عدد الأجزاء: ٣٠

[194] عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت ٦٨٣هـ) ، **الاختيار لتعليل المختار** ، ج1 ص 68-69، الناشر: مطبعة الحلبي – القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية – بيروت، وغيرها) تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ – ١٩٣٧ م عدد الأجزاء: ٥

بِثَلَاثٍ. فَرَأَى كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ السُّنَّةُ؛ لِأَنَّهُ أَقَامَهُ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَلَمْ يُنْكِرْهُ مُنْكِرٌ [195]

9. **قال الزيلعي الحنفي** (ت 743هـ): فَصَارَ إجْمَاعًا[196]

10. **قال العيني الحنفي** في منحة السلوك (ت 855هـ): فصار إجماعاً[197] ، **وقال في شرح الصحيح:** الثَّانِي أَن عَددهَا عشرُون رَكْعَة وَبِه قَالَ الشَّافِعِي وَأحمد وَنَقله القَاضِي عَن جُمْهُور الْعلمَاء وَحكي أَن الْأسود بن يزِيد كَانَ يقوم بِأَرْبَعِينَ رَكْعَة ويوتر بِسبع وَعند مَالك سِتَّة وَثَلَاثُونَ رَكْعَة غير الْوتر وَاحْتج على ذَلِك بِعَمَل أهل الْمَدِينَة وَاحْتج أَصْحَابنَا وَالشَّافِعِيَّة والحنابلة بِمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ بِإِسْنَاد صَحِيح " عَن السَّائِب بن يزِيد الصَّحَابِيّ قَالَ كَانُوا يقومُونَ على عهد عمر رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ بِعشْرين رَكْعَة وعَلى عهد عُثْمَان وَعلي رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُمَا

---

[195] **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية** ، ج 23 ، ص 112

[196] عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت ٧٤٣ هـ)، **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق** وحاشية الشِّلْبِيّ، كتاب الصلاة باب الوتر والنوافل، ج1 ص178 ، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ

[197] أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ) ، **منحة السلوك في شرح تحفة الملوك** ، كتاب الصلاة فصل في التراويح ، ص149، المحقق: د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م عدد الصفحات: ٤٩١

مثله " وَفِي الْمُغنِي عَن عَليّ أَنه أَمر رجلا أَن يُصَلِّي بهم فِي رَمَضَان بِعشْرين رَكْعَة **قَالَ وَهَذَا كالإجماع** [198]

11. **قال القسطلاني في شرح الصحيح** ت 923هـ: وقد رغب فيها عمر بقوله: نعم البدعة وهي كلمة تجمع المحاسن كلها كما أن بئس تجمع المساوئ كلها وقيام رمضان ليس بدعة لأنه -ﷺ- قال: "اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر" **وإذا أجمع الصحابة مع عمر على** ذلك زال عنه اسم البدعة.

12. **وقال ابن حجر الهيتمي الشافعي** (ت 974هـ):

قال في المنهاج: **وتعيين كونها عشرين جاء في حديث ضعيف لكن أجمع عليه الصحابة** رضوان الله عليهم أجمعين[199] وقال في فتح الإله: أجمع الصحابة على أن التراويح عشرون ركعة، وذلك يؤيد الخبرين، وصح أنهم كانوا يقومون على عهد عمر في شهر رمضان بعشرين ركعة[200]

---

198 أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ) ، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** ، كتاب التهجد - (باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب) ، ج7 ص178، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت

199 أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت ٩٧٤هـ) ، **المنهاج القويم** ، ص138، باب صفة الصلاة فصل: "في صلاة النفل"، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م عدد الصفحات: ٣١٩

200 **فتح الإله في شرح المشكاة،** ج5 ص130، دار الكتب العلمية 2015م

13. **قال ملا علي القاري الحنفي** (ت 1014):

أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى أَنَّ التَّرَاوِيحَ عِشْرُونَ رَكْعَةً[201].

14. **قال البهوتي الحنبلي** (ت 1051هـ): فكان إجماعًا[202]

15. **ابن أبي تغلب الشيباني (ت1135هـ)**

والتراويح سنة مؤكدة، وهي عشرون ركعةً عند أكثر أهل العلم .وقال مالك :الاختيار ستٌّ وثلاثون ركعة . برمضانَ جماعةً، نصًّا. والأصل في مسنونيتها **الإِجماع** [203]

16. **الطحطاوي الحنفي** (ت1231هـ):

وهي عشرون ركعة **بإجماع الصحابة** رضي الله عنهم[204]

---

[201] علي القاري (ت ١٠١٤هـ) ، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** ، ج3 ص973، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م عدد الأجزاء: ٩

[202] منصور بن يونس البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١ هـ) ، **كشاف القناع عن الإقناع** ، باب صلاة التطوع فصل (الترويح) سنة مؤكدة سنها النبي - ﷺ - ، ج3 ص53، الناشر: وزارة العدل في المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، (١٤٢١ - ١٤٢٩ هـ) = (٢٠٠٠ - ٢٠٠٨ م) عدد الأجزاء: ١٥

[203] عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن عمر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي الشَّيْبَاني (ت ١١٣٥هـ)، **نَيْلُ المَآرِب بشَرح دَلِيلُ الطَّالِب**، ج1 ص162، المحقق: الدكتور محمد سُليمان عبد الله الأشقر - رحمه الله- الناشر: مكتبة الفلاح، الكويت الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م عدد الأجزاء: ٢

[204] أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي - توفي ١٢٣١ هـ، **حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح**، كتاب الصلاة فصل في صلاة التراويح، ص414، المحقق: محمد عبد العزيز الخالدي الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م عدد الصفحات: ٧٥١

17. **حسين المغربي المكي المالكي** (ت 1292هـ):

ذلك هو **ما أجمع الصحابة عليه مع سيدنا عمر** بن الخطاب –رضي الله تعالى عنهم أجمعين[205]

18. صديق حسن خان (ت 1307هـ)

والمعروف وهو الذي عليه الجمهور أنه عشرون ركعة بعشر تسليمات وذلك خمس ترويحات، كل ترويحة أربع ركعات بتسليمتين غير الوتر وهو ثلاث ركعات . وفى سنن البيهقى بإسناد صحيح كما قال ابن العراقي في شرح التقريب عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال : كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب في شهر رمضان بعشرين ركعة وفي الموطا عن يزيد بن رومان قال : كان الناس يقومون في زمن عمر رضي الله عنه بثلاث وعشرين . وفي رواية : بإحدى عشرة . وجمع البيهقى بينهما بأنهم كانوا يقومون بإحدى عشرة ثم قاموا بعشرين وأوتروا بثلاث . وقد عدوا ماوقع في زمن عمر رضى الله عنه **كالإجماع** . [206]

19. **عبد الرحمن الجزيري** (ت 1360هـ)

وقد بين فعل عمر رضي الله عنه أن عددها عشرون، حيث أنه جمع الناس أخيراً على هذا العدد في المسجد، **ووافقه الصحابة على ذلك؛** ولم يوجد لهم

---

[205] حسين بن إبراهيم المغربي أصلاً المصري ولادة ومنشأ، الأزهري طالباً، المكي جواراً ومهاجراً المالكي مذهبا (ت ١٢٩٢هـ)، **قرة العين بفتاوى علماء الحرمين**، ص 316، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر الطبعة: الأولى، ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م عدد الصفحات: ٣٨٢

[206] صديق حسن خان ت 1307 هـ، **عون الباري لحل أدلة البخاري**، الجزء الثاني، كتاب صلاة التراويح ص 861، دار الرشيد، حلب سوريا،

مخالف ممن بعدهم من الخلفاء الراشدين، وقد قال النبي ﷺ " :عليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ[207]"

20. **محمد بن إبراهيم آل الشيخ** (ت 1389هـ):

ذهب أَكثر أَهل العلم كالإِمام أَحمد والشافعي وأَبي حنيفة إِلى أَن صلاةِ التراويح عشرون ركعة؛ لأَن عمر رضي الله عنه لما جمع الناس على أُبي بن كعب كان يصلي بهم عشرين ركعة، وكان هذا بمحضر من الصحابة، فيكون **كالإِجماع**، وعلى هذا عمل الناس اليوم الآن. فلا ينبغي الانكار عليهم [208]

21. حسن مأمون شيخ الأزهر (ت 1973م / 1393هـ)

وما روى عن ابن عباس من أنه ﷺ كان يصلى فى رمضان عشرين ركعة سوى الوتر فضعيف.

أما ثبوت العشرين ركعة فكان بإجماع الصحابة فى عهد عمر رضى الله تعالى عنه، وكون الرسول لم يثبت عنه أنه صلى العشرين لا يعتبر دليلا

---

[207] عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (ت ١٣٦٠هـ)، **الفقه على المذاهب الأربعة**، ج1 ص309، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ٥

[208] محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (ت ١٣٨٩هـ)، **فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ**، ج2 ص244، جمع وترتيب وتحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم الناشر: مطبعة الحكومة بمكة المكرمة الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ عدد الأجزاء: ١٣

على عدم سنية العشرين لأنه ﷺ أمرنا أن نتبع ما يحدث فى عهد الخلفاء الراشدين.

حيث قال صلوات الله وسلامه عليه عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى عضوا عليها بالنواجذ وقال أيضا ستحدث بعدى أشياء فأحبها إلّى أن تلزموا ما أحدث **عمر وروى أسد بن عمر عن أبى يوسف قال سألت أبا حنيفة عن التراويح وما فعله عمر فقال التراويح سنة مؤكدة ولم يستحدثه عمر من تلقاء نفسه ولم يكن فيه مبتدعا ولم يأمر به إلا عن أصل لديه وعهد من رسول الله ﷺ** ، ومادام الرسول صلوات الله عليه قد أمرنا باتباع ما يحدث فى عهد الخلفاء الراشدين وخاصة سيدنا عمر فتكون صلاة العشرين ركعة هى سنة التراويح، فكأن الرسول هو الآمر بها حتى إن الأصوليين ذكروا أن السنة ما فعله النبى ﷺ أو واحد من الصحابة على أن الإجماع من الأدلة الشرعية التى يلزم الأخذ بها.

والخلاصة أن التراويح وعددها عشرون ركعة سنة حضرة المصطفى ﷺ ومن قال بأنها سنة عمر مردود بما ذكر[209].

[209] دار الإفتاء المصرية ، **فتاوى دار الإفتاء المصرية** ، من أحكام الصلاة وما يتعلق بها صلاة التراويح، ج1 ص48،

22. **قال سعيد حوى** (ت 1409هـ):

ذهب الشافعي وأبو حنيفة إلى أنها عشرون ركعة، **لإجماع الصحابة على ذلك في عهد عمر الفاروق**، فقد قال الإمام ابن عبد البر" :هو الصحيح عن أبي بن كعب أنه صلى التراويح بهم عشرين ركعة، من غير خلاف بين الصحابة[210]. "

وقال: قد نقل الحنابلة الإجماع على أن صلاة التراويح عشرون ركعة) .انظر المغني ٢/ ١٦٥ – ١٧٠، الفقه الإسلامي ٢/ ٧٢. فها أنت ترى أن المذاهب الأربعة والمسلمين جميعاً مجمعون على أن صلاة التراويح عشرون ركعة[211]

23. **قال عبد الله البسام** (ت 1423هـ)

وكان هذا بحضور الصحابة، فكان كالإجماع، وعليه عمل الناس، فلا ينبغي الإنكار عليهم،[212]

---

[210] سعيد حوّى (المتوفى ١٤٠٩ هـ)، **الأساس في السنة وفقهها – العبادات في الإسلام**، ج6 ص2690، صلاة التراويح وقيام الليل وصلاة التهجد أدلة الأئمة المجتهدين، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م عدد الأجزاء: ٧

[211] سعيد حوّى (المتوفى ١٤٠٩ هـ)، **الأساس في السنة وفقهها – العبادات في الإسلام**، ج6 ج3 ص1316، الفقرة الأولى صلاة التراويح وقيام رمضان وتهجده مسائل وفوائد

[212] أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي (ت ١٤٢٣هـ) ، **توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلوُغ المَرَام** ،كتاب الصيام باب قيام رمضان ، ج3 ص566، الناشر: مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ٧

24. وفي الدرر البهية من الفتاوى الكويتية:

صلاة التراويح عشرون ركعة، لأن عمر رضي الله تعالى عنه جمع الصحابة على أُبيّ بن كعب على عشرين ركعة، **وقد أجمع الصحابة** على ذلك من غير نكير[213]

25. عبد الله بن جبرين الحنبلي (ت1430هـ)

وروى مالك عن يزيد بن رومان قال :كان الناس يقومون في زمن عمر في رمضان بثلاث وعشرين ركعة . وعن علي" : أنه أمر رجلاً يصلي بهم في رمضان عشرين ركعة ."**وهذا كالإجماع** [214]

26. وقال وهبة الزحيلي (ت 1436هـ):

ودليل كونها عشرين :ما روى مالك عن يزيد بن رومان قال : كان الناس يقومون في زمن عمر في رمضان بثلاث وعشرين ركعة والسر فيه: أن الراتبة عشر، فضوعفت في رمضان؛ لأنه وقت جدّ، وهذا مظنة الشهرة بحضرة الصحابة، فكان إجماعاً .وروى أبو بكر عبد العزيز في كتابه الشافي عن ابن عباس : أن النبي ﷺ كان يصلي في شهر رمضان عشرين ركعة، وأن عمر لما

---

[213] وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت) ، **الدرر البهية من الفتاوى الكويتية** ، ج2 ص150، الناشر: إدارة الإفتاء بوزاة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م عدد الأجزاء: ١٢

[214] عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبرين، فتاوى الشيخ ابن جبرين، ج24 ص7،

جمع الناس على أبي بن كعب كان يصلي لهم عشرين ركعة. وعن علي أنه أمر رجلاً يصلي بهم في رمضان عشرين ركعة **وهذا كالإجماع**.

وثبت أن أبي بن كعب كان يقوم بالناس عشرين ركعة في قيام رمضان، ويوتر بثلاث[215].

27. وقال الدكتور حسام الدين بن موسى:

ويرى جمهور الفقهاء أنها عشرون ركعة والوتر ثلاث ركعات وهذا قول مشهور من لدن الصحابة رضي الله عنهم إلى يومنا الحاضر[216]

28. عبد الرحيم الطحان السوري القطري

صلاة التراويح صلاَّها عمر رضي الله عنه بهذه الشاكلة وتناقلها عنه أئمتنا وقال عدد من أئمتنا هي كالإجماع، أي هذه المسألة **كأنها مُجمَع عليها، ولا خلاف فيها أنها عشرون ركعة ويوترون بثلاث**[217].

---

[215] أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق – كلّيَّة الشَّريعة ، **الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ** ، ج2 ص1089، صلاة التراويح أو قيام شهر رمضان، الناشر: دار الفكر – سوريَّة – دمشق الطبعة: الرَّابعة المنقَّحة المعدَّلة بالنِّسبة لما سبقها (وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة) عدد الأجزاء: ١٠

[216] الأستاذ الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة ، **فتاوى يسألونك** ، ج6 ص339، صلاة التراويح عدد ركعات صلاة التراويح، الطبعة: الأولى عدد الأجزاء: ١٤، عام النشر: ١٤٢٧ - ١٤٣٠ هـ

[217] عبد الرحيم الطحان، **خطب ودروس الشيخ عبد الرحيم الطحان**، ج76 ص26، جمع وإعداد: أبو عبد الرحمن المحروسي ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

الشيطان لا يسلكُ مسلكَ عمر:

روى البخاري ومسلم عن سعد بنِ أبي وقاص:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلاَّ سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ [218]

روى الترمذي عن السيدة عائشة رضي الله عنها:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " إِنِّي لأَنْظُرُ إِلَى شَيَاطِينِ الإِنْسِ وَالْجِنِّ قَدْ فَرُّوا مِنْ عُمَرَ "[219] صحيح

ويتبع غير سبيل المؤمنين:

قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾[220]

يدعي المتسلف الهندي: أن الصحابة أجمعوا على أن التراويح والوتر إحدى عشرة ركعة، فأتوا برهانكم إن كنتم صادقين.

---

218 **صحيح البخاري**، كتاب بدء الخلق، باب صِفَةِ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ، حديث 3294

-**صحيح مسلم**، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب مِنْ فَضَائِلِ عُمَرَ رضى الله تعالى عنه ، حديث 2396

219 **سنن الترمذي**، كتاب المناقب، باب فِي مَنَاقِبِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضى الله عنه ، حديث 3691

220 سورة النساء، آية 115

قال عطاء بن أبي رباح التابعي: أدركتهم يصلون في رمضان عشرين:

قال ابن أبي شيبة:

حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء[221]، قال :أدركت الناس وهم يصلون ثلاثًا وعشرين ركعة بالوتر[222]، **قلتُ: رجاله رجال مسلم**

قال المروزي:

وَقَالَ عَطَاءٌ : أَدْرَكْتُهُمْ يُصَلُّونَ فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً , وَالْوِتْرُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ[223]

---

[221] **ابن أبي رباح،** قال عنه الذهبي في السير: الإمام شيخ الإسلام ، مفتي الحرم ، أبو محمد القرشي مولاهم المكي، يقال : ولاؤه لبني جمح ، كان من مولدي الجند ونشأ بمكة ، **ولد في أثناء خلافة عثمان** حدث عن عائشة، وأم سلمة، وأم هانئ، وأبي هريرة ، وابن عباس، وحكيم بن حزام، ورافع بن خديج، وزيد بن أرقم، وزيد بن خالد الجهني، وصفوان بن أمية، وابن الزبير، وعبد الله بن عمرو، وابن عمر، وجابر، ومعاوية، وأبي سعيد، وعدة من الصحابة . وأرسل عن النبي ﷺ وعن أبي بكر، وعتاب بن أسيد، وعثمان بن عفان، والفضل بن عباس، وطائفة .وحدث أيضا عن عبيد بن عمير، ويوسف بن ماهك، وسالم بن شوال، وصفوان بن يعلى بن أمية، ومجاهد ، وعروة ، وابن الحنفية ، وعدة . حتى إنه ينزل إلى أبي الزبير المكي ، وابن أبي مليكة ، وعبد الكريم أبي أمية البصري ، وكان من أوعية العلم .

عن خالد بن أبي نوف عن عطاء قال : **أدركت مائتين من أصحاب رسول الله ﷺ**.

[222] أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت ٢٣٥ هـ)، **المصنف،** كتاب صلاة التطوع، باب كم يصلي في رمضان من ركعة، حديث 7898، المحقق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري تقديم: ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م عدد الأجزاء: ٢٥

[223] أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ) ، **مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر** ص 221، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي الناشر: حديث أكادمي، فيصل اباد – باكستان الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م عدد الصفحات: ٣٤٠

قال النيموي: رواه ابن أبي شيبة، وإسناده حسن[224]

قال المظفر: الأثر ضعيف و منكر على عطاء وهو ابن السائب [225]

قلتُ: هو عطاء بن أبي رباح وليس عطاء بن السائب.[226] وروى الإمام أحمد بنفس السند في مسنده:

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ، وَهُوَ يُرِيدُ الصِّيَامَ، فَيَنَامُ وَيَسْتَيْقِظُ وَيُصْبِحُ جُنُبًا، فَيُفِيضُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ.

حكم الحديث: قال المحقق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. ابن نُمير: هو عبد الله، وعبد الملك: هو ابن أبي سليمان[227].

---

[224] محمد بن علي النيموي ت 1322 هـ، **آثار السنن مع التعليق الحسن** ص290، رقم 781، مكتبة الإسلام، داكا،

[225] عدد ركعات التراويح، صفحة 37

[226] وعطاء بن السائب اختلط في آخر عمره، فمن سمع منه قبل الاختلاط فصحيح، سمع منه بعد الاختلاط جرير بن عبد الحميد

[227] الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ – ٢٤١ هـ)، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، مسند النساء مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها، حديث رقم 25931، ج43 ص97، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة عدد الأجزاء: ٥٠ (آخر ٥ فهارس) الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م

ابن نمير: من رواة الصحيحين، **وعبد الملك** من رواة صحيح مسلم، وقد روى مسلم في صحيحه عن عبد الملك عن عطاء، قال:

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ[228]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ قَالَ رَأَى جِبْرِيلَ .[229]

عطاء بن أبي رباح: من كبار التابعين، من رواة الصحيحين ولد في خلافة سيدنا عثمان رضي الله عنه، وتوفى سنة 114 أو 115 أو 117 هـ،

عن إبراهيم النخعي التابعي:

روى أبو يوسف عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يُصَلُّونَ خَمْسَ تَرْوِيحَاتٍ فِي رَمَضَانَ[230]

التَّرَاوِيْحُ فِيْ زَمَنِ عُمَرَ:

فَفِي الصَّحِيْحِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ـ رضى الله عنه ـ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ، إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلاَتِهِ الرَّهْطُ فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلاَءِ عَلَى قَارِئٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ. ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ

---

228 عطاء بن أبي رباح

229 **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى} وَهَلْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ لَيْلَةَ الإِسْرَاءِ

230 أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت ١٨٢ هـ)، **الآثار**، باب السهو، رقم 213، ص 119، اعتنى به وعلق عليه: سعود العثمان، دار الكتب للنشر والتوزيع، بيشاور، باكستان،

عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلاَةِ قَارِئِهِمْ، قَالَ عُمَرُ نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ، وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ. يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ. [231]

أحاديث صحيحة:

1. عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ:

فِي مُسْنَدِ ابْنِ الجَعْدِ والمعرفة والسنن الكبرى والصغير للبيهقي بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ:

عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كَانُوا يَقُومُونَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً، وَإِنْ كَانُوا لَيَقْرَءُونَ بِالْمِئِينَ مِنَ الْقُرْآنِ [232] والسنن الكبرى للبيهقي[233] **قُلْتُ: الرِّجَالُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيْحِ**

---

[231] **صحيح البخاري** ، كتاب صلاة التراويح ، باب فضل من قام رمضان ، حديث 2010

[232] **مسند ابن الجعد** ، حديث في المطبوع 2926 ، وفي المكتبة 2825

[233] أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، **السنن الكبرى**، كتاب الصلاة باب ما روي في عدد ركعات القيام في شهر رمضان، ج2 ص698، حديث 4617، المحقق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ١١

وَرَوَى البَيْهَقِيُّ فِيْ المَعْرِفَةِ [234] وَالسُّنَنِ الصَّغِيْرِ [235] بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ خُصَيْفَةَ[236] عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ الصَّحَابِيِّ قَالَ: كُنَّا نَقُومُ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً وَالْوِتْرِ.

قال المناظر المتسلف: ابن الجعد مشكوك، **قلتُ**: هو من رواة البخاري

من صحَّحَه مِنَ الأئِمَّةِ:

قَالَ النَّوَوِيُّ في خلاصة الأحكام: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ [237]

وقال في المجموع: وَاحْتَجَّ أَصْحَابُنَا بِمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ بِالْإِسْنَادِ الصَّحِيحِ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[238]

---

[234] أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، **معرفة السنن والآثار للبيهقي** ، حديث 5409، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي – باكستان)، دار قتيبة (دمشق –بيروت)، دار الوعي (حلب – دمشق)، دار الوفاء (المنصورة – القاهرة) الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ – ١٩٩١م عدد الأجزاء: ١٥

[235] **السنن الصغير للبيهقي** ، حديث 821

[236] يزيد بن خصيفة من رواة الصحيحين

[237] **خلاصة الأحكام للنووي** ، حديث 1960

[238] أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، **المجموع شرح المهذب**، باب صلاة التطوع، ج4 ص32، الناشر: دار الفكر

قال الزيلعي في نصب الراية: قَالَ النَّوَوِيُّ فِي "الْخُلَاصَةِ :" إسْنَادُهُ صَحِيحٌ[239]
وقال العراقي في طرح التثريب: وَفِي سُنَنِ الْبَيْهَقِيّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ[240]

قال العيني في شرح صحيح البخاري:

وَاحْتج على ذَلِك بِعَمَل أهل الْمَدِينَة وَاحْتج أَصْحَابنَا وَالشَّافِعِيَّة والحنابلة بِمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ بِإِسْنَاد صَحِيح " عَن السَّائِب بن يزِيد الصَّحَابِيّ قَالَ كَانُوا يقومُونَ على عهد عمر رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ بِعشْرين رَكْعَة وعَلى عهد عُثْمَان وَعلي رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُمَا مثله " وَفِي الْمُغنِي عَن عَليّ أَنه أَمر رجلا أَن يُصَلِّي بهم فِي رَمَضَان بِعشْرين رَكْعَة قَالَ وَهَذَا كالإجماع [241]

---

[239] جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ) ، **نصب الراية لأحاديث الهداية** مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي ، فصل في قيام شهر رمضان، ج2 ص154، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة – السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م عدد الأجزاء: ٤

[240] أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ) أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت ٨٢٦هـ)، **طرح التثريب** في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)، [حديث صلى رسول الله ﷺ ليلة في المسجد في شهر رمضان ومعه ناس] [فائدة عدد ركعات التراويح التي صلاهن النبي] ، ج3 ص97، الناشر: الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي) عدد المجلدات: ٨

[241] أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ) ، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** ،كتاب التهجد - (باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب) ، ج7 ص178، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت

وقال السيوطي في المصابيح في صلاة التراويح: بإسناد صحيح[242]
قال النيموي في آثار السنن: إسناده صحيح[243]
قال المظفر بن المحسن: الحديث موضوع لأسباب ثلاثة: (1) عبد الله بن فَنْجُوْيِ الدَّيْنُوْرِيُّ مجهول عند المحدثين، ليس له وجود في علم الرجال، فقال عبد الرحمن المباركفوري: لم أقف على ترجمته، فمن يدعي صحة هذا الأثر فعليه أن يثبت كونَه ثقةً قابلا للاحتجاج (2) يزيد بن خصيفة قال عنه أحمد منكر الحديث، ووافقه الذهبي وابن حجر العسقلاني، (3) في متنه اضطراب، فقد روى هنا عشرين[244] ومرة يروي واحد وعشرين.[245]

قلت:

إسناد هذا الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كما يلي:
وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ فَنْجَوَيْهِ الدَّيْنَوَرِيُّ بِالدَّامَغَانِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ السُّنِّيُّ، أنبأ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أنبأ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ **قَالَ** " :كَانُوا يَقُومُونَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً " قَالَ " :وَكَانُوا يَقْرَءُونَ

---

[242] السيوطي ت 911هـ، **المصابيح في صلاة التراويح**، ص28، دار قبس و دار عمار، عمان، الطبعة الأولى، 1986م

[243] محمد بن علي النيموي ت 1322هـ، **آثار السنن**، رقم 777، مكتبة الإسلام، داكا

[244] الصواب ثلاث وعشرون مع الوتر

[245] মুজাফফার বিন মুহসিন, তারাবীহর রাকাত সংখ্যা, পৃষ্ঠা ২৮-২৯.

بِالْمَئِينِ، وَكَانُوا يَتَوَكَّئُونَ عَلَى عِصِيِّهِمْ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِنْ شِدَّةِ الْقِيَامِ[246]"

قلت:

ابْنِ فَنْجَوَيْهِ الدَّيْنَوَرِيُّ (ت 414هـ) ليس بمجهول فهو شيخ البيهقي في كثير من مروياته،

قال ابن نقطة (ت 629هـ) : ثِقَة صَالح[247]

قال أبو إسحاق الصريفيني (ت 641هـ):

شَيْخٌ فَاضِلٌ كَثِيرُ الْحَدِيثِ، كَثِيرُ الشُّيُوخِ، كَثِيرُ التَّصَانِيفِ الْحَسَنَةِ وَالْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ، رَوَى الْحَدِيثَ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَكَتَبَ عَنْهُ الْمَشَايِخُ مِثْلُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبِي سَعِيدِ بْنِ عَلِّيكٍ الْحَافِظِ، وَغَالِبِ بْنِ عَلِيٍّ، وَكَانَ مِنْ ثِقَاتِ الرِّجَالِ، [248]

---

[246] **السنن الكبرى للبيهقي** 4617

[247] محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت ٦٢٩هـ)، **إكمال الإكمال** (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا)، ج4 ص497، ترجمة 4726، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة الطبعة: الأولى، ١٤١٠ عدد الأجزاء: ٥

[248] تَقِيُّ الدِّيْنِ، أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيْمُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ الأَزْهَرِ بنِ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدٍ العِرَاقِيُّ، الصَّرِيْفِيْنِيُّ، الحَنْبَلِيُّ (ت ٦٤١هـ)، **المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور**، رقم 556، ص205، المحقق: خالد حيدر الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر التوزيع سنة النشر ١٤١٤هـ عدد الأجزاء: ١

قال الذهبي (ت 748هـ) في السير:

الشَّيْخُ، الإِمَامُ، المحَدِّثُ، المفِيْدُ، بَقِيَّةُ المشَايِخ، أَبُو عَبْدِ اللهِ الحُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ الحُسَيْنِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ صَالِحِ بنِ شُعَيْب بنِ فَنْجَوَيْهِ الثَّقَفِيُّ، الدِّيْنَوَرِيُّ[249].

وقال في كتابه العبر: وكان ثقة مصنفاً[250]

ابن ناصر الدين الدمشقي (ت 842هـ)

قَالَ :الْحُسَيْن بن مُحَمَّد بن الْحُسَيْن بن عبد الله بن فنجوية الدينَوَرِي روى السّنَن عَن ابْن السّني .قلت :السّنَن لأبي عبد الرَّحْمَن النَّسَائِيّ وَلابْن فنجوية هَذَا مصنفات توفّي بنيسابور لَيْلَة الْجُمُعَة فِي شهر ربيع الآخر سنة أَربع عشرَة وَأَرْبع مئة[251].

---

[249] شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، **سير أعلام النبلاء** ، ج17 ص383، ترجمة 244، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م عدد الأجزاء: ٢٥

[250] شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، **العبر في خبر من غبر** ، ج2 ص227، المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت عدد الأجزاء: ٤

[251] محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (ت ٨٤٢هـ)، **توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم**، ج7 ص118، المحقق: محمد نعيم العرقسوسي الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٩٣م عدد الأجزاء: ١٠

وقال ابن العماد الحنبلي (ت 1089هـ): وكان ثقة مصنفا[252]

أما قوله: يزيد بن خصيفة قال عنه أحمد منكر الحديث، ووافقه الذهبي وابن حجر العسقلاني

قلتُ: المظفر المسكين لا يعرف أن يزيد بن خصيفة من رواة الصحيحين، ولا يعرف مرادَ الإمام أحمد بمنكر الحديث،

قال الحافظ:

يزِيد بن عبد الله بن خصيفَة الْكِنْدِيّ وَقد ينْسب إِلَى جده قَالَ بن معِين ثِقَة حجَّة وَوَثَّقَهُ أَحْمد فِي رِوَايَة الْأَثْرَم وَكَذَا أَبُو حَاتِم وَالنَّسَائِيّ وبن سعد وروى أَبُو عبيد الْآجُرِيّ عَن أبي دَاوُد عَن أَحْمد أَنه قَالَ مُنكر الحَدِيث قلت هَذِه اللَّفْظَة يطلقهَا أَحْمد على من يغرب على أقرانه بِالْحَدِيثِ عرف ذَلِك بالاستقراء من حَاله وَقد احْتج بِابْن خصيفَة مَالك وَالْأَئِمَّة كلهم[253]

أما **دعوى الاضطراب** فمردود ما أمكن الجمعُ، وقد فصلتُ في فصل الجمع بين 21 و 23 فالحديث صحيح كما أفادنا الأئمة.

---

[252] عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ)، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، ج5 ص74 حققه: محمود الأرناؤوط خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م عدد الأجزاء: ١١

[253] أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، المقدمة الفصل التاسع في سياق أسماء من طعن فيه من رجال هذا الكتاب مرتبا لهم على، ج1 ص453، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩

قَالَ الحَافِظُ فِيْ الفَتْحِ:

وَالِاخْتِلَافُ فِيْمَا زَادَ عَنِ الْعِشْرِينَ رَاجِعٌ إِلَى الِاخْتِلَافِ فِي الْوِتْرِ وَكَأَنَّهُ كَانَ تَارَةً يُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ وَتَارَةً بِثَلَاثٍ [254]

أما الحديث الذي رواه البيهقي في المعرفة رقم 5409

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ قَالَ :أَخْبَرَنَا **أَبُو عُثْمَانَ الْبَصْرِيُّ** قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا **خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ** قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كُنَّا نَقُومُ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً وَالْوِتْرِ.

قال المظفر: منكر وضعيف على أبي عثمان البصري وأبي طاهر مجهولين كليهما[255] **قلتُ:** المظفر كذاب

أبو عثمان البصري:

قال الذهبي في السير:

الإِمَامُ، القُدْوَةُ، الزَّاهِد الصَّالِح، أَبُو عُثْمَانَ عَمْرو بنُ عَبْدِ اللهِ بن دِرْهَم النَّيْسَابُوْرِيّ المطَّوِّعِيّ الغَازِي، المعْرُوْف بِالبَصْرِيّ.

سَمِعَ :مُحَمَّدَ بنَ عَبْدِ الوَهَّابِ الفَرَّاء، وَأَحْمَدَ بنَ مُعَاذ، وَغيرَهُمَا.

---

[254] **فتح الباري** ، باب فضل من قام رمضان ج 4 ص 253

[255] **عدد ركعات التراويح بالبنغالية** ص 30

حَدَّثَ عَنْهُ :الحَافِظ أَبُو عَلِيٍّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ المزَكِّي، وَأَبُو عَبْدِ اللهِ بنُ مَنْدَة، وَالحَسَنُ بنُ عَلِيّ بنِ المؤَمَّل، وَأَبُو طَاهِرٍ بن مَحْمِش، وَالعَلَوِيّ، وَآخَرُوْنَ.

تُوُفِّيَ فِي شَعْبَانَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلاَثِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ.

وَقَدْ نيَّف عَلَى ثَمَانِيْنَ سَنَةً.

قَالَ الحَاكِمُ :لَمْ أُرزقِ السَّمَاع مِنْهُ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يحضُر منزلنَا، وَأَنبسطُ إِلَيْهِ.

قَالَ لِي أَبِي :صحبته إِلَى رِبَاط فرَاوَة

وَمَا رَأَيْتُ مِثْل اجْتهَادِه حَضَراً وَسَفَراً[256].

أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ (ت 410هـ)

قال الذهبي في السير:

الفَقِيْهُ، العَلاَّمَةُ، القُدْوَةُ، شَيْخُ خُرَاسَان، أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ مَحْمِش بنِ عَلِيّ بنِ دَاوُدَ الزِّيَادِيُّ، الشَّافِعِيُّ، النَّيْسَابُوْرِيُّ، الأَدِيْبُ. كَانَ يَسْكُن بِمَحَلَّة مَيْدَان زِيَادِ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَنُسِبَ إِلَيْهَا ، وَكَانَ وَالده مِنَ العَابدين. وَلد أَبُو طَاهِرٍ :سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ.

وَأَسْمَعَهُ أَبُوْهُ سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِيْنَ وَبعدهَا مِنْ :أَبِي حَامِدٍ بن بِلاَلٍ، وَمُحَمَّدِ بن الحُسَيْنِ القَطَّان، وَعَبْدِ اللهِ بن يَعْقُوْبَ الكَرْمَانِيّ، وَالعَبَّاس بن مُحَمَّدِ بنِ قُوهيَارَ، وَأَبِي عُثْمَانَ عَمْرِو بن عَبْدِ اللهِ النَّصْرِي، وَمُحَمَّدِ بن الحَسَنِ المحَمَّدَابَاذِي، وَمُحَمَّدِ بن عُمَرَ بنِ حَفْص الجُوْرْجِيْرِي، وَعَبْدُوْسِ بنِ الحُسَيْنِ، وَأَبِي العَبَّاسِ الأَصَمِّ،

---

[256] شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، **سير أعلام النبلاء**، ج15 ص364، ترجمة 188، تقديم: بشار عواد معروف الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م عدد الأجزاء: ٢٥

وَأَبِي عليٍّ المَيْدَانِيّ، وَحَاجِبِ بن أَحْمَدَ الطُّوْسِيّ، وَعَلِيِّ بن حَمشَاذ، وَمُحَمَّد بن عَبْدِ اللهِ الصَّفَّارِ، وَعِدَّةٍ.

وَكَادَ أَنْ يَسمَعَ مِنِ ابْنِ الشَّرْقِيِّ.

وَكَانَ إِمَاماً فِي المذْهَبِ، مُتَبَحِّراً فِي عِلْمِ الشُّرُوطِ ، لَهُ فِيْهِ مُصَنَّفٌ، بَصِيْراً بِالعَرَبِيَّةِ، كَبِيرَ الشَّأْنِ، وَكَانَ إِمَامَ أَصْحَابِ الحَدِيْثِ وَمُسْنِدَهُم وَمُفْتِيَهُم.

قَالَ عَبْدُ الغَافِرِ بنُ إِسْمَاعِيْلَ :أَمْلَى نَحْواً مِنْ ثَلاَث سِنِيْنَ، وَلَوْلاَ مَا اخْتُصَّ بِهِ مِنَ الإِقتَارِ وَحِرفَةِ أَهْلِ العِلْمِ ، لَما تَقَدَّمَ عَلَيْهِ أَحَدٌ، أَخْبَرَنَا عَنْهُ الإِمَامُ جَدِّي، وَأَبُو سَعْدِ بنُ رَامِش، وَعُثْمَانُ بنُ مُحَمَّدٍ المحْمِي، وَمُحَمَّدُ بن يَحْيَى المزَكِّي، وَأَبُو صَالِحٍ المؤَذِّنُ، وَأَبُو بَكْرِ بنُ خَلَف، وَعَلِيُّ بنُ أَحْمَدَ الوَاحِدِيّ المفَسِّر.

قُلْتُ :وَأَبُو بَكْرٍ البَيْهَقِيُّ، وَعَبْدُ الجَبَّارِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ بُرزَة ، وَمُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدٍ الشَّامَاتِي ، وَالقَاسِمُ بنُ الفَضْلِ الثَّقَفِيُّ، وَخَلْقٌ. وَقَدْ رَوَى عَنْهُ مِنْ أَقْرَانِهِ :الحَاكِمُ ابْنُ البَيِّعِ.

مَاتَ :فِي شَعْبَانَ، سَنَةَ عَشْرٍ وَأَرْبَعِ مائَةٍ – رَحِمَهُ اللهُ[257]–

وذكره في تاريخ الإسلام[258]

---

[257] شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، **سير أعلام النبلاء**، ج17 ص276، ترجمة 169، تقديم: بشار عواد معروف الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م عدد الأجزاء: ٢٥

[258] شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، ترجمة 338، ج28 ص213، المحقق: عمر عبد السلام التدمري الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م عدد الأجزاء: ٥٢

قال السبكي في طبقات الشافعية الكبرى:

٣٤٨ – مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن محمش

بِفَتْح الْمِيم بعْدهَا حاء مُهْملَة سَاكِنة ثمَّ مِيم مَكْسُورَة ثمَّ شين مُعْجمَة بن عَليّ ابْن دَاوُد الْفَقِيه الشَّيْخ أَبُو طَاهِر الزيَادي، إِمَام الْمُحدثين وَالْفُقَهَاء بنيسابور فِي زَمَانه، وَكَانَ شَيخا أديبا عَارِفًا بِالْعَرَبِيَّةِ

سلمت إِلَيْهِ الْفُقَهَاء الْفتيا بِمَدِينَة نيسابور والمشيخة وَله يَد طولى فِي معرفَة الشُّرُوط وصنف فِيهِ كتابا

ولد سنة سبع عشرَة وثلاثمائة ......

روى عَنهُ أَبُو عبد الله الْحَاكِم وَذكره فِي تَارِيخه وَقد مَاتَ قبله والحافظ أَبُو بكر الْبَيْهَقِيّ وَأَبُو صَالح الْمُؤَذّن والأستاذ أَبُو الْقَاسِم الْقشيرِي وَعبد الْجَبَّار بن بَرزَة وَمُحَمّد بن مُحَمَّد الساماني وَعلي بن أَحْمد الواحدي وَأَبُو سعد بن رامش وَأَبُو بكر بن يحيى الْمُزَكي وَالقَاسِم بن الْفضل الثَّقَفِيّ وَحَدِيثه يَعْلُو فِي الثقفيات وَخلق يطول ذكرهم

وَذكره عبد الغافر فَقَالَ إِمَام أَصْحَاب الحَدِيث بخراسان وفقيههم ومفتيهم بالِاتِّفَاقِ بِلَا مدافعه

توفّي الْأُسْتَاذ أَبُو طَاهِر فِي شعْبَان سنة عشر وَأَرْبَعمِائَة[259]

[259] تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، **طبقات الشافعية الكبرى**، ج4 ص198، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ عدد الأجزاء: ١٠

تضعيف رواة الصحيحين في ترجمة صحيح البخاري إلى اللغة البنغالية لتوحيد بابليكيشنز التابعة للمتسلفة البنغلاديشية :

أخبرنا أبو طاهر الفقيه حدثنا أبو عثمان البصري حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب حدثنا خالد بن مخلد حدثنا محمد بن جعفر حدثني يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال : كنا نقوم في زمن عمر بن الخطاب بعشرين ركعة والوتر.

قالوا: الحديث ضعيف على ثلاثة

2. أبو عثمان البصري منكر
3. خالد بن مخلد ضعيف، متروك، لا يُقبل حديثه، وكان شيعيا كذابا
4. يزيد بن خصيفة، جميع ما روى متروك[260]

أبو عثمان البصري:

قال الذهبي في السير:

الإِمَامُ، القُدْوَةُ، الزَّاهِد الصَّالِح، أَبُو عُثْمَانَ عَمْرو بنُ عَبْدِ اللهِ بن دِرْهَم النَّيْسَابُوْرِيّ المطَّوِّعِيّ الغَازِي، المعْرُوْف بِالبَصْرِيّ.

سَمِعَ :مُحَمَّدَ بنَ عَبْدِ الوَهَّابِ الفَرَّاء، وَأَحْمَدَ بنَ مُعَاذ، وَغيرَهُمَا.

حَدَّثَ عَنْهُ :الحَافِظ أَبُو عَلِيٍّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ المزَكِّي، وَأَبُو عَبْدِ اللهِ بنُ مَنْدَة، وَالحَسَنُ بنُ عَلِيِّ بنِ المؤَمَّل، وَأَبُو طَاهِرٍ بن مَحْمِش، وَالعَلَوِيّ، وَآخَرُوْنَ.

تُوُفِّيَ فِي شَعْبَانَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلاَثِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ.

---

[260] **ترجمة صحيح البخاري إلى اللغة البنغالية** لتوحيد بابليكيشنز، الجزء الثاني، ص 343 – 344

وَقَدْ نيَّف عَلَى ثَمَانِيْنَ سَنَةً.
قَالَ الحَاكِمُ :لَمْ أُرزقِ السَّمَاع مِنْهُ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يحضُر منزلنَا، وَأَنبسطُ إِلَيْهِ.
قَالَ لِي أَبِي :صحبته إِلَى رِبَاط فرَاوَة
وَمَا رَأَيْتُ مِثْل اجْتهَادِه حَضَراً وَسَفَراً[261].

خالد بن مخلد:

- من رواة الصحيحين
- شيخ البخاري
- في صحيح البخاري 31+ حديثا
- في صحيح مسلم 24+ حديثا

يزيد بن خصيفة

- من رواة الصحيحين
- في الصحيحين 11 حديثا

---

[261] شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، **سير أعلام النبلاء**، ج15 ص364، ترجمة 188، تقديم: بشار عواد معروف الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م عدد الأجزاء: ٢٥

3. عن أبي العالية عن أبي بن كعب: روى ضياء الدين المقدسي (ت 643هـ) بسنده:

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مَحْمُودُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الثَّقَفِيُّ بِأَصْبَهَانَ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي الرَّجَاءِ الصَّيْرَفِيَّ أَخْبَرَهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَحْمَدَ الْبَقَّالُ، أَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ، أَنَا جَدِّي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَمِيلٍ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، نَا **أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ**[262]، عَنِ

---

[262] الاسم : هو عيسى بن ماهان بن إسماعيل ، الشهرة :عيسى بن ماهان الرازي ,الكنيه :أبو جعفر ، النسب : الدارابجردي, المروزي, التميمي, الخراساني, الرازي، الرتبة : مقبول ، عاش في : مرو, البصرة, بغداد, الري ، مات في : الري ، مولي : مولى بني تميم، توفي عام160 :

الجرح والتعديل:

- **أبو أحمد بن عدي الجرجاني** : له أحاديث صالحة، وقد روى عنه الناس، وأحاديثه عامتها مستقيمة، وأرجو أنه لا بأس به
- **أبو حاتم الرازي** : ثقة، صدوق، صالح الحديث
- أبو حاتم بن حبان البستي : كان ينفرد عن المشاهير بالمناكير، لا يعجبنى الاحتجاج بحديثه إلا فيما وافق الثقات
- أبو زرعة الرازي : شيخ يهم كثيرا
- **أبو عبد الله الحاكم النيسابوري** : ثقة
- **أحمد بن حنبل** : ليس بقوى في الحديث، ومرة: صالح الحديث
- أحمد بن شعيب النسائي : ليس بالقوي
- أحمد بن صالح الجيلي : ليس بالقوي
- **ابن حجر العسقلاني** : صدوق، سيء الحفظ خصوصا عن المغيرة
- ابن عبد البر الأندلسي : عندهم ثقة، عالم بتفسير القرآن
- زكريا بن يحيى الساجي : صدوق ليس بمتقن

الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ : أَنَّ عُمَرَ أَمَرَ أُبَيًّا أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ :إِنَّ النَّاسَ يَصُومُونَ النَّهَارَ وَلَا يُحْسِنُونَ أَنْ يَقْرَءُوا، فَلَوْ قَرَأْتَ الْقُرْآنَ عَلَيْهِمْ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ :يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا شَيْءٌ لَمْ يَكُنْ، فَقَالَ :قَدْ عَلِمْتُ، وَلَكِنَّهُ أَحْسَنُ، فَصَلَّى بِهِمْ عِشْرِينَ رَكْعَةً. ، قال المحقق: إسناده حسن[263]

وذكره البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة وقال رواه أحمد بن منيع[264]

- عبد الرحمن بن يوسف بن خراش : سيء الحفظ، صدوق
- **علي بن المديني** : هو نحو موسى بن عبيدة و هو يخلط فيما روى عن مغيرة ونحوه، وذكره في سؤالات عثمان بن محمد بن أبي شيبة، وقال: **كان عندنا ثقة**
- عمرو بن علي الفلاس : فيه ضعف، و هو من أهل الصدق، سيء الحفظ
- محمد بن سعد كاتب الواقدي : ثقة
- محمد بن عمار الموصلي : ثقة
- **يحيى بن معين** : ثقة، ومرة: يكتب حديثه ولكنه يخطئ، ومرة: صالح، ومرة: ثقة يغلط فيما يروي عن مغيرة، ومرة: يخلط

[263] ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣ هـ)، **الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما**، مسند أبي بن كعب الأنصاري رضي الله عنه أبو العالية رفيع الرياحي عن أبي بن كعب رضي الله عنه، حديث رقم 1161، دراسة وتحقيق: الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م عدد الأجزاء: ١٣

[264] أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت ٨٤٠هـ)، **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة**، ج2 ص384، حديث

والمظفر بن المحسن قال عن هذا الحديث:

ضعيف ومنكر على أبي جعفر الرازي.[265] وليس كذلك، فالألباني صحح حديث " عليكم بالدُّلْجَةِ، فإن الأرضَ تُطْوَى بالليل" في صحيح سنن أبي داود، وفي السند أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أنس[266] وفي صحيح سنن النسائي عن قراءة النبي ﷺ في الوتر [267]

4. عن الحارث عن السائب بن يزيد: روى عبد الرزاق 23 ركعة:

عبد الرزاق، عَنِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ :كُنَّا نَنْصَرِفُ مِنَ الْقِيَامِ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ، وَقَدْ دَنَا فُرُوعُ الْفَجْرِ، وَكَان الْقِيَامُ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ ثَلَاثَةً وَعِشرِينَ رَكْعَةً[268].

قال المظفر: الأثر ضعيف ومنكر على أبي ذباب[269]

رقم 1726، المحقق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم دار النشر: دار الوطن للنشر، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م عدد الأجزاء: ٩

[265] মুজাফফার বিন মুহসিন, তারাবীহর রাকাত সংখ্যা, পৃষ্ঠা ৩৮,

[266] **سنن أبي داود**، كتاب الجهاد، باب في الدلجة، حديث رقم 2571

[267] **صحيح سنن النسائي**، حديث رقم 1729

[268] أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، **المصنف**، حديث 7976، ج5 ص11، الناشر: دار التأصيل الطبعة: الثانية، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٣ م عدد الأجزاء: ١٠

[269] مظفر بن محسن، **عدد ركعات التراويح**، صفحة 31،

قلتُ: المظفر كذاب، ليس في السند راو اسمه أبو ذباب، هو الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، وهو من رواة صحيح مسلم[270]

5. عَنْ مُحَمَّدِ بنِ يُوسُفَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: عبد الرزاق في المصنف 21 ركعة:

عبد الرزاق، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ يُوسُفَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عُمَرَ جَمَعَ النَّاسَ فِي رَمَضانَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَعَلَى تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، عَلَى إِحْدَى وَعِشْرِينَ رَكْعَةً، يَقْرَءُونَ بِالْمِئِينَ وَيَنْصرِفُونَ عِنْدَ فُرُوعِ الْفَجْرِ

داود بن قيس: من رواة الصحيحين، **الرواة كلهم من رواة الصحيحين**

قلتُ: إسناده صحيح، وأما تغير عبد الرزاق بعد العمى فلا يؤثر في مصنفاته، ففي مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر:

قَالَ الْأَثْرَم عَن (الإمام) أَحْمد من سمع مِنْهُ بعد مَا عمي فَلَيْسَ بِشَيْء وَمَا كَانَ فِي كتبه فَهُوَ صَحِيح [271]

---

[270] **صحيح مسلم**، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير، حديث رقم 985: قال مسلم: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ : الْأَقِطِ، وَالتَّمْرِ، وَالشَّعِيرِ.

[271] **فتح الباري** ، المقدمة الفصل التاسع في سياق أسماء من طعن فيه من رجال هذا الكتاب ، ج1 ص419

الجمع بين 21 و 23 ركعة:

قَالَ الحَافِظُ فِيْ الفَتْحِ:

وَالِاخْتِلَافُ فِيْمَا زَادَ عَنِ الْعِشْرِينَ رَاجِعٌ إِلَى الِاخْتِلَافِ فِي الْوِتْرِ وَكَأَنَّهُ كَانَ تَارَةً يُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ وَتَارَةً بِثَلَاثٍ [272]

6. عن يحيى بن سعيد: فِي المُصَنَّفِ لِابْنِ أَبِيْ شَيْبَةَ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ:

عن يحيى بن سعيد الأنصاري عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَمَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِهِمْ عِشْرِينَ رَكْعَةً [273] قُلْتُ: **رِجَالُه كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيْحَيْنِ**

قلتُ: يحيى بن سعيد الأنصاري تابعي لم يدرك عمر ولكنه أدرك زمنَ الصحابة، وأدرك من أدرك عمر، أدرك أنس بن مالك الصحابي، وهو من أساتذته يروي عنه، قال النيموي: إسناده مرسلٌ قوي

قال صالح المنجد: ومثل صلاة التراويح أمر مشهور يتناقله الجيل وعامة الناس، ورواية يزيد بن رومان ويحيى القطان يعتبر بهما وإن كانا لم يدركا عمر،

---

[272] **فتح الباري** ، باب فضل من قام رمضان ج 4 ص 253

[273] **مصنف ابن أبي شيبة** ، حديث 7682

فإنهما ولا شك تلقياه عن مجموع الناس الذين أدركوهم، وذلك أمر لا يحتاج إلى رجل يسنده، فإن المدينة كلها تسنده[274].

قلتُ: مراسيل الثقات حجة عند الأحناف، بل حجة عند من يسببون الفتن عند الحاجة، مثل مرسل طاووس في وضع اليدين في الصلاة في سنن أبي داود: عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ يَشُدُّ بَيْنَهُمَا عَلَى صَدْرِهِ وَهُوَ فِي الصَّلاَةِ . [275] قال الألباني: صحيح، وهو ضعيف على سليمان بن موسى، منكر الحديث عند البخاري

قال الألباني عن هذا المرسل:

وهو وإن كان مرسلا فهو حجة عند جميع العلماء على اختلاف مذاهبهم فى المرسل , لأنه صحيح السند إلى المرسل , وقد جاء موصولا من طرق كما أشرنا إليه آنفا فكان حجة عند الجميع [276]

قلتُ: ليس هناك حديث صحيح على وضع اليدين على الصدر في الصلاة، وإذا كان كذلك فلماذا تُضَعَّفُ المراسيل الثلاثة في التراويح: يحيى بن سعيد

---

[274] https://islamqa.info/ar/answers/82152

[275] **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب وَضْعِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فِي الصَّلاَةِ، حديث 759

[276] محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى : ١٤٢٠هـ)، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، ج2 ص71، إشراف: زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م عدد الأجزاء: ٩

الأنصاري، يزيد بن رومان و محمد بن كعب القرظي؟ وقد جاء موصولا عن عمر من طرق ومن التابعين!

7. عَنْ يَزِيْدَ بْنِ رُوْمَان: فِي المُوَطَّأِ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَلى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ:

كَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي رَمَضَانَ بِثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ رَكْعَةً [277] قُلْتُ: **رِجَالُه كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيْحَيْنِ**

قلتُ: يزيد بن رومان تابعي وإن لم يدرك عمر ولكنه أدرك زمن الصحابة، وأدرك من أدرك عمر، روى عن أَنَس بن مالك، وعَبد الله بْن الزبير، وغيرهما قال النيموي: إسناده مرسلٌ قوي

قال النووي في المجموع: لَكِنَّهُ مُرْسَلٌ فَإِنَّ يَزِيدَ بْنَ رُومَانَ لَمْ يُدْرِكْ عُمَرَ [278]

قال صالح المنجد: ومثل صلاة التراويح أمر مشهور يتناقله الجيل وعامة الناس، ورواية يزيد بن رومان ويحيى القطان يعتبر بهما وإن كانا لم يدركا عمر، فإنهما ولا شك تلقياه عن مجموع الناس الذين أدركوهم، وذلك أمر لا يحتاج إلى رجل يسنده، فإن المدينة كلها تسنده[279].

---

[277] **موطأ مالك** ، – كتاب الصلاة في رمضان باب ما جاء في قيام رمضان ، حديث 5

[278] أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، **المجموع شرح المهذب**، ج4 ص33، الناشر: دار الفكر

[279] https://islamqa.info/ar/answers/82152

8. روى المروزي قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرَظِيُّ:

كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً يُطِيلُونَ فِيهَا الْقِرَاءَةَ وَيُوتِرُونَ بِثَلَاثٍ[280]

قلتُ: محمد بن كعب القرظي تابعي ولد سنة 38هـ، لم يدرك عمر ولكنه أدرك زمن الصحابة، و أدرك من أدرك عمر، يروي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عباس وأنس بن مالك وغيرهم،

ما رأيكم أيها المتسلفة في الحديثين التاليين من صحيح البخاري في قصة أبي طالب:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ " أَىْ عَمِّ قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ ". فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ " لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ ". فَنَزَلَتْ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ

---

[280] أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ)، مختصر **[قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر]**، ص220، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي الناشر: حديث أكادمي، فيصل اباد – باكستان الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م عدد الصفحات: ٣٤٠

يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾[281]

عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا طَالِبٍ، لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ " أَىْ عَمِّ، قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ ". فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ يَا أَبَا طَالِبٍ، تَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَمْ يَزَالاَ يُكَلِّمَانِهِ حَتَّى قَالَ آخِرَ شَىْءٍ كَلَّمَهُمْ بِهِ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ " لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْهُ ". فَنَزَلَتْ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ وَنَزَلَتْ ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾[282]

المسيب لم يثبت أنه حضر وفاة أبي طالب، هو وابنه من مسلمة الفتح

قال العيني:........

أَنه من مراسل الصَّحَابَة لِأَنَّهُ هُوَ وَأَبوهُ من مسلمة الْفَتْح، وَهُوَ على قَول أبي أَحْمد العسكري :بَايع تَحت الشَّجَرَة. وأيا مَا كَانَ، فَلم يشْهد أَمر أبي طَالب لِأَنَّهُ توفّي هُوَ وَخَدِيجَة فِي أَيَّام ثَلَاثَة،

---

[281] **صحيح البخاري** ، كتاب التفسير ، حديث 4675

[282] **صحيح البخاري**، كتاب مناقب الأنصار ، باب قصة أبي طالب ، حديث 3884

حكم الحديث المرسل عند الحنفية:

قال السيوطي:

مَحَلُّ قَبُولِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ، مَا إِذَا كَانَ مُرْسِلُهُ مِنْ أَهْلِ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْفَاضِلَةِ، فَإِنْ كَانَ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا، لِحَدِيثِ :ثُمَّ يَفْشُوا الْكَذِبُ صَحَّحَهُ النَّسَائِيُّ.

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ :وَأَجْمَعَ التَّابِعُونَ بِأَسْرِهِمْ عَلَى قَبُولِ الْمُرْسَلِ، وَلَمْ يَأْتِ عَنْهُمْ إِنْكَارُهُ، وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ بَعْدَهُمْ إِلَى رَأْسِ الْمِائَتَيْنِ[283].

قال الحافظ ابن تيمية:

وَالْحَدِيثُ الْمُرْسَلُ الَّذِي لَهُ مَا يُوَافِقُهُ، أَوْ الَّذِي عَمِلَ بِهِ السَّلَفُ حُجَّةٌ بِاتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ[284] وقال: المرسل يقبل إذا عمل به بعض الصحابة .وقال مرة :المرسل يعمل به إذا أفتى به عوام العلماء[285].

قال الحافظ في الفتح:

وَاسْتُدِلَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ (حديث خير القرون) عَلَى تَعْدِيلِ أَهْلِ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ وَإِنْ تَفَاوَتَتْ مَنَازِلُهُمْ فِي الْفَضْلِ وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْغَالِبِ وَالْأَكْثَرِيَّةِ فَقَدْ وُجِدَ فِيمَنْ بَعْدَ الصَّحَابَةِ مِنَ الْقَرْنَيْنِ مَنْ وُجِدَتْ فِيهِ الصِّفَاتُ الْمَذْكُورَةُ الْمَذْمُومَةُ

---

[283] عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، ج1 ص223، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي الناشر: دار طيبة عدد الأجزاء: ٢

[284] تقي الدين ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، **الفتاوى الكبرى لابن تيمية**، ج6 ص47، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م عدد الأجزاء: ٦

[285] تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، **المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام**، كتاب الأخبار المرسل ومتى يكون حجة، ج2 ص75، جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (ت ١٤٢١هـ) الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ عدد الأجزاء: ٥ أجزاء

لَكِنْ بِقِلَّةٍ بِخِلَافِ مَنْ بَعْدَ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ فَإِنَّ ذَلِكَ كَثُرَ فِيهِمْ وَاشْتُهِرَ وَفِيهِ بَيَانُ مَنْ تُرَدُّ شَهَادَتُهُمْ وَهُمْ مَنِ اتَّصَفَ بِالصِّفَاتِ الْمَذْكُورَةِ وَإِلَى ذَلِكَ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ أَيْ يَكْثُرُ[286]

التراويح في زمان سيدنا عثمان رضي الله عنه

قال العيني في شرح صحيح البخاري:

وَاحْتج على ذَلِك بِعَمَل أهل الْمَدِينَة وَاحْتج أَصْحَابنَا وَالشَّافِعِيَّة والحنابلة بِمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ بِإِسْنَاد صَحِيح " عَن السَّائِب بن يزِيد الصَّحَابِيّ قَالَ كَانُوا يقومُونَ على عهد عمر رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ بعشْرين رَكْعَة، (قال) وعَلى عهد عُثْمَان وَعلي رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُمَا مثله " وَفِي الْمُغنِي عَن عَليّ أَنه أَمر رجلا أَن يُصَلِّي بهم فِي رَمَضَان بعشْرين رَكْعَة قَالَ وَهَذَا كالإجماع [287]

---

[286] أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج7 ص7، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩

[287] أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ) ، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** ، كتاب التهجد - (باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب) ، ج7 ص178، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت

التَّرَاوِيْحُ فِيْ زَمَنِ سيدنا عَلِيِّ بْنِ أَبِيْ طَالِبٍ رضي الله عنه:

1. عَنِ ابْنِ أَبِي الْحَسْنَاءِ[288]، أَنَّ عَلِيًّا أَمَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِهِمْ فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً [289]

2. روى البيهقي عن حماد بن شعيب عن عطاء بن السائب عن السُّلَمِي عن علي رضي الله عنه 20 ركعة والوتر:

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أنبأ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى بْنِ عَبْدَكَ الرَّازِيُّ، ثنا أَبُو عَامِرٍ عَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ " :دَعَا الْقُرَّاءَ فِي رَمَضَانَ فَأَمَرَ مِنْهُمْ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ عِشْرِينَ رَكْعَةً " قَالَ: وَكَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُوتِرُ بِهِمْ " وَرُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ، عَنْ عَلِيٍّ وَأَمَّا التَّرَاوِيحُ فَفِيمَا[290]

قال المظفر: ضعيف ومنكر على عطاء بن السائب وحماد بن شعيب.

---

[288] أبو الحسناء ليس بمجهول. قال الدولابي (ت310هـ) في كتابه الكنى والأسماء، ج2 ص467: حدثنا العباس بن محمد عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ قَالَ :أَبُو الْحَسْنَاءِ رَوَى عَنْهُ شَرِيكٌ وَالْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ كُوفِيٌّ. والمقرر في قواعد الحديث أن رواية اثنين عن الراوي ترفع عنه اسم الجهالة، كما بينه الدارقطني في سننه وابن عبد البر في الاستذكار والخطيب في الكفاية

[289] **مصنف ابن أبي شيبة** ، حديث 7681

[290] أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، **السنن الكبرى**، رقم 4620، المحقق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ١١

قلت: عطاء بن السائب صدوق الحديث اختلط في آخر عمره، وسمع منه بعد الاختلاط جرير بن عبد الحميد، ومن سمع قبل الاختلاط فيُحتج به، وحماد بن شعيب ضعيف، وله شاهد

عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ الصَّحَابِيِّ[291] على قَوْلٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ، قَالَ : ثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ **عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ** : **أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً وَالْوِتْرَ** [292]

عبد الله بن قيس إن كان بن مخرمة فمن رواة صحيح مسلم[293]

عبد الله بن مسعود كان يصلي عشرين ركعة:

قال العيني: رَوَاهُ مُحَمَّد بن نصر الْمروزِي[294] قَالَ :أخبرنَا يحيى بن يحيى أخبرنَا حَفْص بن غياث عَن الْأَعْمَش عَن زيد بن وهب، قَالَ : كَانَ عبد الله بن

---

[291] **الإصابة في تمييز الصحابة** لابن حجر ، ترجمة شتير بن شكل

[292] **مصنف ابن أبي شيبة** ، حديث 7680

[293] **صحيح مسلم** 765: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لأَرْمُقَنَّ صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَةَ فَصَلَّى . **رَكْعَتَيْنِ** خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى **رَكْعَتَيْنِ** طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى **رَكْعَتَيْنِ** وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى **رَكْعَتَيْنِ** وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى **رَكْعَتَيْنِ** وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى **رَكْعَتَيْنِ** وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ أَوْتَرَ فَذَلِكَ **ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً** .

[294] أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ)، مختصر [**قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر**]، ص 221، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي الناشر: حديث أكادمي، فيصل اباد – باكستان الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م عدد الصفحات: ٣٤٠

مَسْعُود يُصَلِّي لنا فِي شهر رَمَضَان فَيَنْصَرِف وَعَلِيهِ ليل، قَالَ الْأَعْمَش :كَانَ يُصَلِّي عشْرين رَكْعَة ويوتر بِثَلَاث[295]

قال الطبراني: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللهِ، يُصَلِّي بِنَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَيَنْصَرِفُ بِلَيْلٍ[296]

قال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ[297].

قال المظفر: موضوع، الأعمش لم يدرك ابن مسعود.

قلتُ: كذب المظفر:

1. نعم الأعمش لم يسمع من ابن مسعود ولكن سمع من زيد بن وهب، وزيد بن وهب سمع من عبد الله بن مسعود، واختصر المروزي.

---

[295] أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ)، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، ج1 ص127، كتاب الصوم - (باب فضل من قام رمضان)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت عدد الأجزاء: ٢٥

[296] سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، **المعجم الكبير**، حديث 9588، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة الطبعة: الثانية عدد الأجزاء:٢٥

[297] أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) ، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** ، حديث رقم 5019، المحقق: حسام الدين القدسي الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م عدد الأجزاء: ١٠

2. الأعمش أرسل، وإرسالُ الأعمش لا يكون موضوعا، والشواهد الكثيرة تقويه

3. يعتبر هذا على الأقل مذهب الإمام الأعمش، وهو ثقة حافظ من رواة الصحيحين:

قال البخاري: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، **عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ**[298] حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهْوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ قَالَ " إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا، فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ. ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ".[299]

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، - وَاللَّفْظُ لَهُ — حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، **عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ، وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا " . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ قَالَ " تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ " [300].

---

[298] وهو ابن مسعود

[299] **صحيح البخاري**، كتاب بدء الخلق، حديث 3208

[300] **صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، حديث 1843

التابعون يصلون عشرين بأسانيد صحيحة

1. قال عطاء بن أبي رباح: أدركتهم يصلون في رمضان عشرين:

قال ابن أبي شيبة:

حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء[301]، قال :أدركت الناس وهم يصلون ثلاثًا وعشرين ركعة بالوتر[302]، **قلتُ: رجاله رجال مسلم**

قال المروزي:

---

[301] **ابن أبي رباح**، قال عنه الذهبي في السير: الإمام شيخ الإسلام ، مفتي الحرم ، أبو محمد القرشي مولاهم المكي ، يقال : ولاؤه لبني جمح ، كان من مولدي الجند ونشأ بمكة ، **ولد في أثناء خلافة عثمان** .

حدث عن عائشة ، وأم سلمة ، وأم هانئ ، وأبي هريرة ، وابن عباس ، وحكيم بن حزام ، ورافع بن خديج ، وزيد بن أرقم ، وزيد بن خالد الجهني ، وصفوان بن أمية ، وابن الزبير ، وعبد الله بن عمرو ، وابن عمر ، وجابر ، ومعاوية ، وأبي سعيد ، وعدة من الصحابة . وأرسل عن النبي -ﷺ- وعن أبي بكر ، وعتاب بن أسيد ، وعثمان بن عفان ، والفضل بن عباس ، وطائفة .

وحدث أيضا عن عبيد بن عمير ، ويوسف بن ماهك ، وسالم بن شوال ، وصفوان بن يعلى بن أمية ، ومجاهد ، وعروة ، وابن الحنفية ، وعدة . حتى إنه ينزل إلى أبي الزبير المكي ، وابن أبي مليكة ، وعبد الكريم أبي أمية البصري ، وكان من أوعية العلم .

عن خالد بن أبي نوف عن عطاء قال : **أدركت مائتين من أصحاب رسول الله -ﷺ-** .

[302] أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت ٢٣٥ هـ)، **المصنف**، كتاب صلاة التطوع، باب كم يصلي في رمضان من ركعة، حديث 7898، المحقق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري تقديم: ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م عدد الأجزاء: ٢٥

وَقَالَ عَطَاءٌ : أَدْرَكْتُهُمْ يُصَلُّونَ فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً , وَالْوِتْرُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ[303]

قال النيموي: رواه ابن أبي شيبة، وإسناده حسن[304]

قال المظفر: الأثر ضعيف و منكر على عطاء وهو ابن السائب [305]

قلتُ: هو عطاء بن أبي رباح وليس عطاء بن السائب.[306] وروى الإمام أحمد بنفس السند في مسنده:

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ، وَهُوَ يُرِيدُ الصِّيَامَ، فَيَنَامُ وَيَسْتَيْقِظُ وَيُصْبِحُ جُنُبًا، فَيُفِيضُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ.

حكم الحديث: قال المحقق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. ابن نُمير: هو عبد الله، وعبد الملك: هو ابن أبي سليمان[307].

---

[303] أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ) ، **مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر** ص 221، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي الناشر: حديث أكادمي، فيصل اباد – باكستان الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م عدد الصفحات: ٣٤٠

[304] محمد بن علي النيموي ت 1322 هـ، **آثار السنن مع التعليق الحسن** ص290، رقم 781، مكتبة الإسلام، داكا،

[305] **عدد ركعات التراويح**، صفحة 37

[306] وعطاء بن السائب اختلط في آخر عمره، فمن سمع منه قبل الاختلاط فصحيح، سمع منه بعد الاختلاط جرير بن عبد الحميد

[307] الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ)، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، مسند النساء مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها، حديث رقم 25931، ج43 ص97، المحقق: شعيب

ابن نمير: من رواة الصحيحين، **وعبد الملك** من رواة صحيح مسلم، وقد روى مسلم في صحيحه عن عبد الملك عن عطاء، قال:

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ[308]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ﴿ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ قَالَ رَأَى جِبْرِيلَ .[309]

عطاء بن أبي رباح: من كبار التابعين، من رواة الصحيحين ولد في خلافة سيدنا عثمان رضي الله عنه، وتوفى سنة 114 أو 115 أو 117 هـ،

2. أبو حنيفة التابعي عن إبراهيم النخعي التابعي:

روى أبو يوسف عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يُصَلُّونَ خَمْسَ تَرْوِيحَاتٍ فِي رَمَضَانَ[310]

قال سعود العثمان: إسناده جيد

الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة عدد الأجزاء: ٥٠ (آخر ٥ فهارس) الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

[308] عطاء بن أبي رباح

[309] **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى} وَهَلْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ لَيْلَةَ الإِسْرَاءِ

[310] أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت ١٨٢ هـ)، **الآثار**، باب السهو، رقم 213، ص 119، اعتنى به وعلق عليه: سعود العثمان، دار الكتب للنشر والتوزيع، بيشاور، باكستان،

3. سُوَيدُ بنُ غَفَلَةَ التابعي:

روى البيهقي في السنن [311] ، والبخاري في التاريخ[312]:

وأَخبرَنا أبو زكريا ابنُ أبي إسحاقَ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ، أخبرَنا أبو الخَصيبِ[313] قال :كان يَؤُمُّنا سُوَيدُ بنُ غَفَلَةَ في رَمَضانَ فيُصَلِّى خَمسَ تَرويحاتٍ عِشرينَ رَكعَةً

قال النيموي: إسناده حسن

قال المظفر: أبو الخصيب مجهول

قلتُ: كذب المظفر، أبو الخصيب هو نفاعة بن مسلم الجعفي الكوفي ثقة

قال ابن أبي حاتم في كتابه الجرح والتعديل:

---

[311] أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ) ، **السنن الكبير** ، حديث 4681، 4619، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م عدد الأجزاء: ٢٤

[312] الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، **التاريخ الكبير**، ترجمة أبو الخضيب 232، رواية: أبي الحسن محمد بن سهل البصري الفسوي، مقابلة برواية ابن فارس الدلال، وجزء من رواية عبد الرحمن بن الفضل الفسوي، على ثمانية أصول خطية تحقيق ودراسة: محمد بن صالح بن محمد الدباسي ومركز شذا للبحوث بإشراف محمود بن عبد الفتاح النحال الناشر: الناشر المتميز للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م عدد الأجزاء: ١٢

[313] هو نفاعة بن مسلم الجعفي الكوفي ثقة

٢٣٤١ — نفاعة بن مسلم أبو الخصيب الجعفي كوفي **روى عن سويد بن غفلة** روى عنه وكيع ومحمد بن ربيعة وعبد الحميد الحمانى وجعفر بن عون وعبيد الله بن موسى وأبو نعيم سمعت أبي يقول ذلك.

نا عبد الرحمن قال ذكره أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين انه قال :نفاعة بن مسلم الجعفي ثقة.

نا عبد الرحمن قال سألت ابى عن نفاعة بن مسلم فقال :ليس به بأس[314].

قال البخاري في الكبير:

١١٦٥٠ نفاعَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَبُو الخَصِيبِ، الجُعْفِيُّ، الكُوفِيُّ ، سَمِعَ سُوَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ، قَوْلَهُ.

كَنَّاهُ عَبْدُ الحَمِيدِ الحِمَّانِيُّ ، وجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. رَوَى عَنْهُ وكِيعٌ [315]

---

[314] أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) ، **الجرح والتعديل** ، ج8 ص511، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن — الهند دار إحياء التراث العربي — بيروت الطبعة: الأولى،١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م

[315] الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، **التاريخ الكبير** ، ج9 ص577، رواية: أبي الحسن محمد بن سهل البصري الفسوي، مقابلة برواية ابن فارس الدلال، وجزء من رواية عبد الرحمن بن الفضل الفسوي، على ثمانية أصول خطية تحقيق ودراسة: محمد بن صالح بن محمد الدباسي ومركز شذا للبحوث بإشراف محمود بن عبد الفتاح النحال الناشر: الناشر المتميز للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م عدد الأجزاء: ١٢

قال الإمام مسلم:

١٠٤٣ -أبو الخصيب نفاعة بن مسلم سمع سويد بن عفلة روى عنه وكيع وجعفر بن عون وأبو يحيى الحماني[316]

4. ابن أبي مليكة التابعي بسند صحيح

قال ابن أبي شيبة:

حدثنا وكيع عن نافع بن عمر قال: كان ابن أبي مليكة يصلي بنا في رمضان عشرين ركعة ويقرأ بحمد الملائكة في ركعة[317].

قال النيموي: إسناده صحيح ، **قلتُ: الرجال رجال الصحيحين**

قال المظفر: موضوع، ابن أبي مليكة متروك، وهو عبد الرحمن بن أبي بكر

قلتُ: كذب المظفر، ابن أبي مليكة من رواة الصحيحين، وهو عبد الله بن عبيد الله، تابعي ثقة، توفي عام 117هـ، له في صحيح البخاري ما يقرب 80 حديثا وفي صحيح مسلم 25 حديثا. أذكر حديثين من صحيح البخاري وحديثا من صحيح مسلم:

---

[316] مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) **الكنى والأسماء** ، ج1 ص295، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري ، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م عدد الأجزاء: ٢

[317] أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت ٢٣٥ هـ)، **المصنف**، حديث 7893، المحقق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري تقديم: ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م عدد الأجزاء: ٢٥

1. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ **أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ،** أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ لاَ تَسْمَعُ شَيْئًا لاَ تَعْرِفُهُ إِلاَّ رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ " مَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ ". قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ أَوَ لَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى ﴿**فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا**﴾ قَالَتْ فَقَالَ " إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ، وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَهْلِكْ ".[318]

2. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ **أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ،** عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلاَةَ الْكُسُوفِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ " قَدْ دَنَتْ مِنِّي الْجَنَّةُ حَتَّى لَوِ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا لَجِئْتُكُمْ بِقِطَافٍ مِنْ قِطَافِهَا، وَدَنَتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ أَىْ رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ فَإِذَا امْرَأَةٌ ـ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ ـ تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ قُلْتُ مَا شَأْنُ هَذِهِ قَالُوا حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا، لاَ أَطْعَمَتْهَا، وَلاَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ ". قَالَ نَافِعٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ " مِنْ خَشِيشِ أَوْ خُشَاشِ الأَرْضِ ".[319]

---

[318] صحيح البخاري، كتاب العلم، باب مَنْ سَمِعَ شَيْئًا، فَرَاجَعَ حَتَّى يَعْرِفَهُ، حديث 103

[319] صحيح البخاري، كتاب الأذان، حديث 745

3. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، **عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ** عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ .[320]

وفي صحيح البخاري ، كتاب الإيمان، باب خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لاَ يَشْعُرُ:

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَدْرَكْتُ ثَلاَثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُمْ يَخَافُ النِّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ إِنَّهُ عَلَى إِيمَانِ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ.

قال البخاري في الكبير:

٦٤٢٤ عبدُ اللَّهِ بنُ عُبيدِ اللَّهِ بنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، القُرشِيُّ، التَّيمِيُّ، الأحْولُ وكانَ قاضيًا على عهْدِ ابنِ الزُّبيرِ. سَمعَ ابنَ عبّاسٍ، وابنَ الزُّبيرِ، وعائِشةَ. المكّيُّ

وَقالَ حَسنُ بنُ الرَّبيعِ، ثنا عبدُ الجبّارِ بنُ الورْدِ :كنيتُه: أَبُو محمَّدٍ.

وَقالَ محمّدُ بنُ سَعيدٍ: أنبأ يَحيى بنُ اليَمانِ، عنْ سُفيانَ، عنِ ابنِ جُريجٍ، عنِ ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ **قالَ أَدركتُ ثَلاثينَ منْ أَصْحابِ محمَّدٍ كلُّهُم يَخافُ النِّفاقَ عَلى نفْسِه**

وَقالَ محمَّدُ بنُ مَحبوبٍ: سَمعْتُ حمّادَ بنَ زَيدٍ يَقولُ ماتَ سنةَ سَبعَ عشْرَةَ ومائةٍ. ولَه أَخٌ يُقالُ لَه :أَبُو بكْرٍ.

---

[320] صحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب اليمين على المدعي، حديث 1711

5. علي بن ربيعة التابعي بسند صحيح، رجاله رجال الصحيحين

قال ابن أبي شيبة:

حدثنا الفضل بن دكين عن سعيد بن عبيد أن **علي بن ربيعة كان يصلي بهم في رمضان خمس ترويحات ويوتر بثلاث**[321].

قال النيموي: إسناده صحيح

قال المظفر: ضعيف أو موضوع ومنكر على علي بن ربيعة القرشي وسعيد بن عبيد

قلتُ: كذب المظفر، الرواة كلهم من رواة الصحيحن

1. الفضل بن دكين بن عمر بن حماد بن زهير بن درهم القرشي التيمي الطلحي، أبو نعيم الملائي الكوفي الأحول، مولى آل طلحة بن عبيد الله، توفي عام 218 أو 219 هـ
2. سعيد بن عبيد الطائي، أبو الهذيل الكوفي، أخو عقبة بن عبيد
3. علي بن ربيعة بن نضلة الوالبي الأسدي، ويقال: البجلي، روى عن عدد من الصحابة، وليس هو علي بن ربيعة القرشي

---

[321] **المصنف**، حديث 7900

قال البخاري: حَدَّثَنَا **أَبُو نُعَيْمٍ**[322]، حَدَّثَنَا **سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ**، عَنِ الْمُغِيرَةِ ـ رضى الله عنه ـ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ " إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ". سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ " مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ ". [323]

قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ **سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ الطَّائِيِّ**، وَمُحَمَّدِ، بْنِ قَيْسٍ **عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ**، قَالَ أَوَّلُ مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ بِالْكُوفَةِ قَرَظَةُ بْنُ كَعْبٍ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ " مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " [324]

وقال: وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا **الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ**، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، - يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْفَقِيرُ، قَالَ كُنْتُ قَدْ شَغَفَنِي رَأْىٌ مِنْ رَأْىِ الْخَوَارِجِ فَخَرَجْنَا فِي عِصَابَةٍ ذَوِي عَدَدٍ نُرِيدُ أَنْ نَحُجَّ ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ - قَالَ - فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَإِذَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ - جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةٍ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهَنَّمِيِّينَ - قَالَ - فَقُلْتُ لَهُ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ [325]

---

[322] وهو الفضل بن دكين

[323] صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب مَا يُكْرَهُ مِنَ النِّيَاحَةِ عَلَى الْمَيِّتِ، حديث 1291

[324] صحيح مسلم، كتاب الجنائز، حديث 933

[325] صحيح مسلم، كتاب الإيمان، حديث 191

6. الحارث بن عبد الله الأعور التابعي بسند صحيح

قال ابن أبي شيبة: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن **أبي إسحاق عن الحارث أنه كان يؤم الناس في رمضان بالليل بعشرين ركعة ويوتر بثلاث ويقنت قبل الركوع**[326].

قال المظفر: موضوع على الحارث وأبي إسحاق

قلتُ: كذب المظفر كالعادة، فالحارث بن عبد الله الأعور من رواة أبي داود والترمذي، وقد صحح الألباني حديثه:

1. **قال أبو داود**: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا **أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، وَعَنِ الْحَارِثِ الأَعْوَرِ**، عَنْ عَلِيٍّ، – رضى الله عنه – قَالَ زُهَيْرٌ أَحْسَبُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ " هَاتُوا رُبْعَ الْعُشُورِ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ شَىْءٌ حَتَّى تَتِمَّ مِائَتَىْ دِرْهَمٍ ..... [327] **صححه الألباني**

---

[326] أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت ٢٣٥ هـ) ، **المصنف** ، حديث رقم 7895، المحقق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري تقديم: ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م عدد الأجزاء: ٢٥

[327] **سنن أبي داود**، كتاب الزكاة، حديث 1572

2. **قال أبو داود:** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَامِرٍ، **عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ**، رضى الله عنه – قَالَ إِسْمَاعِيلُ وَأُرَاهُ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ – أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ " لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ " .[328] **صححه الألباني**

3. **قال أبو داود:** حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَامِرٍ، **عَنِ الْحَارِثِ الأَعْوَرِ**، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فَرَأَيْنَا أَنَّهُ عَلِيٌّ – عَلَيْهِ السَّلاَمُ – عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ .[329] **صححه الألباني**

4. **قال الترمذي:** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " يَا عَلِيُّ أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي وَأَكْرَهُ لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي لاَ تُقْعِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ " . **قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ لاَ نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ . وَقَدْ ضَعَّفَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْحَارِثَ الأَعْوَرَ . وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ** يَكْرَهُونَ الإِقْعَاءَ . قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَأَنَسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ .[330]

---

[328] **سنن أبي داود**، كتاب النكاح، باب فِي التَّحْلِيلِ، حديث 2076

[329] **سنن أبي داود**، كتاب النكاح، باب فِي التَّحْلِيلِ، حديث 2077

[330] **سنن الترمذي**، كتاب الصلاة، باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الإِقْعَاءِ فِي السُّجُودِ، حديث 282

أما أبو إسحاق وهو السبيعي تابعي مشهور من رواة الصحيحين، روى عنه البخاري في الصحيح أكثر من 140 حديثا والإمام مسلم في صحيحه أكثر من 50 حديثا. أذكر اثنين على سبيل المثال:

1. **قال البخاري**: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، **عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ**، عَنِ الأَسْوَدِ، قَالَ قَالَ لِي ابْنُ الزُّبَيْرِ كَانَتْ عَائِشَةُ تُسِرُّ إِلَيْكَ كَثِيرًا فَمَا حَدَّثَتْكَ فِي الْكَعْبَةِ قُلْتُ قَالَتْ لِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ " يَا عَائِشَةُ، لَوْلاَ قَوْمُكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ . قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِكُفْرٍ . لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَاب يَدْخُلُ النَّاسُ، وَبَابٌ يَخْرُجُونَ ". فَفَعَلَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ.[331]
2. **قال الإمام مسلم**: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ **أَبِي إِسْحَاقَ**، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْنِينِي مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ . قَالَ " تَعْبُدُ اللَّهَ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصِلُ ذَا رَحِمِكَ " فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ " . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ " إِنْ تَمَسَّكَ بِهِ " .[332]

---

[331] **صحيح البخاري**، كتاب العلم، بَابُ مَنْ تَرَكَ بَعْضَ الاِخْتِيَارِ مَخَافَةَ أَنْ يَقْصُرَ فَهْمُ بَعْضِ النَّاسِ عَنْهُ فَيَقَعُوا فِي أَشَدَّ مِنْهُ، حديث 126

[332] صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بَيَانِ الإِيمَانِ الَّذِي يُدْخَلُ بِهِ الْجَنَّةُ وَأَنَّ مَنْ تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ دَخَلَ الجَنَّةَ، حديث 14

7. أبو البَخْتَرِيُّ التابعي بسند فيه رواةُ الصحيحين

قال ابن أبي شيبة: حدثنا غندر عن شعبة عن خلف عن ربيع – وأثنى عليه خيرا – عن أبي البختري أنه كان يصلي خمس ترويحات في رمضان ويوتر بثلاث[333].

قال المظفر: موضوع، الرواة مجهولون، أبو البختري كذاب [334]

قلتُ: كذب المظفر، غندر وهو محمد بن جعفر الهذلي البصري توفي عام 193هـ، وشعبة وهو ابن الحجاج بن الورد البصري من رواة الصحيحين

1. **قال البخاري:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ حَدَّثَنَا **غُنْدَرٌ**، قَالَ حَدَّثَنَا **شُعْبَةُ**، عَنْ مِخْوَلِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثًا.[335]
2. **قال الإمام مسلم:** وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا **غُنْدَرٌ**، **عَنْ شُعْبَةَ**، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ، بَشَّارٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

---

[333] أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت ٢٣٥ هـ) ، **المصنف** ، حديث 7896 ، المحقق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري تقديم: ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م عدد الأجزاء: ٢٥

[334] عدد ركعات التراويح، صفحة 42

[335] **صحيح البخاري**، كتاب الغسل، باب مَنْ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثًا، حديث 255

جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا، – رضى الله عنه – يَخْطُبُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " لاَ تَكْذِبُوا عَلَىَّ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَىَّ يَلِجِ النَّارَ " .[336]

وكذلك **أبو البختري** وهو سعيد بن فيروز **من رواة الصحيحين**، توفي عام 83 أو 82 هـ، أذكر حديثين:

1. **قال البخاري:** حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، **عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ**، قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ـ رضى الله عنهما ـ عَنِ السَّلَمِ، فِي النَّخْلِ فَقَالَ نُهِيَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ، حَتَّى يَصْلُحَ، وَعَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ، نَسَاءً بِنَاجِزٍ. وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ السَّلَمِ، فِي النَّخْلِ، فَقَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ، أَوْ يَأْكُلَ مِنْهُ، وَحَتَّى يُوزَنَ.[337]
2. **قال الإمام مسلم:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ، بَشَّارٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ **أَبِي الْبَخْتَرِيِّ**، قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ، فَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ أَوْ يُؤْكَلَ وَحَتَّى يُوزَنَ . قَالَ فَقُلْتُ مَا يُوزَنُ فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْزَرَ .[338]

---

[336] **صحيح مسلم**، المقدمة، باب فِي التَّحْذِيرِ مِنَ الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حديث 1

[337] **صحيح البخاري**، كتاب السلم، باب السَّلَمِ فِي النَّخْلِ، حديث 2248

[338] **صحيح مسلم**، كتاب البيوع، باب النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ، قَبْلَ بُدُوِّ صَلاَحِهَا بِغَيْرِ شَرْطِ الْقَطْعِ ، حديث 1537

خلف:

قال البخاري: ٣٥٢٣ خَلَفُ بنُ حَوْشَبٍ ، عن طَلحةَ.

رَوى عنه شعبةُ، وعبدُ السلامِ، وابنُ عُيَينةَ [339]

قيامه في ليالي رمضان في المسجد وفي البيت:

في المسجد:

فَفِي صَحِيْحِ البُخَارِيّ عَنْ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلاَتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّوْا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّوْا بِصَلاَتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ " أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا "[340]

وَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ:

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى بِصَلاَتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ

---

[339] البخاري، **التاريخ الكبير**، راوي 3523

[340] **صحيح البخاري** ، كتاب الجمعة ، باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد ، حديث 924

فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺفَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ " قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلاَّ أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ " . قَالَ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ [341]

وَرَوَى الحَاكِمُ وَصَحَّحَه فِي المستَدْرَكِ عَنْ أَبِيْ طَلْحَةَ بْنِ زِيَادٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ :سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، عَلَى مِنْبَرِ حِمْصٍ يَقُولُ : قُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ لَا نُدْرِكَ الْفَلَاحَ، وَكُنَّا نُسَمِّيهَا الْفَلَاحَ، وَأَنْتُمْ تُسَمُّونَ السَّحُورَ

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ " وَفِيهِ الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ أَنَّ : صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ فِي مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ سُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ، وَقَدْ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَحُثُّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى إِقَامَةِ هَذِهِ السُّنَّةِ إِلَى أَنْ أَقَامَهَا [342]
قُلْتُ: وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ[343] وَأَبُوْ دَاودَ[344] وَابْنُ مَاجَهْ[345]

---

[341] **صحيح مسلم** ، حديث 761

[342] **المستدرك على الصحيحين** ، كتاب الصوم ، وأما حديث شعبة ، حديث 1608

[343] **سنن النسائي** ، حديث 1364 ، 1605

[344] **سنن أبي داود** ، حديث 1375

[345] **سنن ابن ماجه** ، حديث 1327

في بيته:

فَلَمَّا دَخَلَ مَنْزِلَهُ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يُصَلِّهَا عِنْدَنَا

قال المروزي:

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ , ثنا عَفَّانُ , ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ , عَنْ ثَابِتٍ ,عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ '' :كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ , فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ثُمَّ جَاءَ آخَرُ ثُمَّ جَاءَ آخَرُ , حَتَّى كُنَّا رَهْطًا فَلَمَّا أَحَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّا خَلْفَهُ تَجَوَّزَ فِي الصَّلَاةِ ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ؟ فَلَمَّا دَخَلَ مَنْزِلَهُ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يُصَلِّهَا عِنْدَنَا , فَلَمَّا أَصْبَحْنَا , قُلْنَا :يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَ فَطِنْتَ لَنَا الْبَارِحَةَ؟ فَقَالَ : نَعَمْ , وَذَاكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى مَا صَنَعْتُ[346]

جمع أهله فصلى بهم

قال المروزي:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ الْمَرْوَزِيُّ , ثنا هَاشِمُ بْنُ مَخْلَدٍ , ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيُّ , عَنِ الْفَضْلِ الرَّقَاشِيِّ , عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ أَهْلَهُ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ فَيُصَلِّي بِهِمْ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ , ثُمَّ يَجْمَعُهُمْ لَيْلَةَ ثِنْتَيْ وَعِشْرِينَ , فَيُصَلِّي بِهِمْ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ثُمَّ يَجْمَعُهُمْ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ

---

346 أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ) ، **مختصر قيام الليل وقيام رمضان** وكتاب الوتر ص 216، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي الناشر: حديث أكادمي، فيصل اباد – باكستان الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م عدد الصفحات: ٣٤٠

, فَيُصَلِّي بِهِمْ إِلَى ثُلُثَيِ اللَّيْلِ , ثُمَّ يَأْمُرُهُمْ لَيْلَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا , فَيُصَلِّي بِهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ ثُمَّ لَا يَجْمَعُهُمْ[347]

وكانوا يصلون في المسجد خلف أبي بن كعب والرسول ﷺ موجود بينهم

وَرَوَى أَبُوْ دَاودَ بِسَنَدٍ فِيْهِ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَهُوَ ضَعِيْفٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا أُنَاسٌ فِي رَمَضَانَ يُصَلُّونَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ " مَا هَؤُلاَءِ " . فَقِيلَ هَؤُلاَءِ نَاسٌ لَيْسَ مَعَهُمْ قُرْآنٌ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يُصَلِّي وَهُمْ يُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ " أَصَابُوا وَنِعْمَ مَا صَنَعُوا "[348]

وَرَوَى البَيْهَقِيُّ في السُّنَنِ الكُبْرى[349] وَفِي مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالآثَار[350] وَفِيْ فَضَائِلِ الأَوْقَاتِ [351]عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنَ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيِّ، حَدَّثَهُ قَالَ :خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ فَرَأَى نَاسًا فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ يُصَلُّونَ، فَقَالَ '' :مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ '' قَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَؤُلَاءِ نَاسٌ لَيْسَ مَعَهُمْ قُرْآنٌ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَقْرَأُ وَهُمْ مَعَهُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ قَالَ : قَدْ أَحْسَنُوا، أَوَ قَدْ أَصَابُوا '' ولَمْ يَكْرَهْ ذَلِكَ لَهُمْ

---

[347] السابق

[348] **سنن أبي داود** ، كتاب شهر رمضان ، باب في قيام شهر رمضان ، حديث 1377

[349] **السنن الكبرى** ، كتاب الصلاة جماع أبواب صلاة التطوع، وقيام شهر رمضان باب من زعم أنها بالجماعة أفضل لمن لا يكون حافظا ، حديث 4282

[350] **معرفة السنن والآثار** ، كتاب الصلاة قيام رمضان ، حديث 5400

[351] **فضائل الأوقات** ، باب صلاة التراويح في شهر رمضان ، حديث 122

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هَذَا مُرْسَلٌ حَسَنٌ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيُّ مِنَ الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنْ تَابِعِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَهْ فِي الصَّحَابَةِ

صلى بهن أبي بن كعب في داره:

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : جَاءَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ –فَقَالَ :يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ كَانَ مِنِّي اللَّيْلَةَ شَيْءٌ – يَعْنِي فِي رَمَضَانَ – قَالَ " : وَمَا ذَاكَ يَا أُبَيُّ؟ " قَالَ: نِسْوَةٌ فِي دَارِي قُلْنَ إِنَّا لَا نَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَنُصَلِّي بِصَلَاتِكَ قَالَ: فَصَلَّيْتُ بِهِنَّ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ وَأَوْتَرْتُ فَكَانَ سُنَّةَ الرِّضَا وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا. رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَالطَّبَرَانِيُّ بِنَحْوِهِ فِي الْأَوْسَطِ وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ[352].

قلتُ:

فالتراويح صُليت بجماعة في المسجد وفي البيوت، فلم يقتصروا على ثمان ركعات، بل وصلوا إلى 16 ركعة على الأقل في ليلة واحدة

12 ركعة: صلى بالناس الإمامُ في زمان الصحابة

الموطأ: عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، أَنَّهُ سَمِعَ الْأَعْرَجَ يَقُولُ : مَا أَدْرَكْتُ النَّاسَ إِلَّا وَهُمْ يَلْعَنُونَ الْكَفَرَةَ فِي رَمَضَانَ قَالَ : وَكَانَ الْقَارِئُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ

---

[352] أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، حديث 2387 ، المحقق: حسام الدين القدسي الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م عدد الأجزاء: ١٠

فِي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ فَإِذَا قَامَ بِهَا فِي اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً رَأَى النَّاسُ أَنَّهُ قَدْ خَفَّفَ.

إسناده صحيح، الرواة كلهم رواة الصحيحين [353]

روى عبد الرزاق: عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ[354]، قَالَ :سَمِعْتُهُ يَقُول: مَا أَدْرَكْتُ النَّاسَ إِلَّا وَهُمْ يَلْعَنُونَ الْكَفَرَةَ فِي شَهْرِ رَمَضانَ قَالَ: فَكَانَ الْقُرَّاءُ يَقُومُونَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، فَإِذَا قَامَ بِهَا الْقُرَّاءُ فِي ثِنْتَي عَشْرَةَ رَكْعَةً رَأَى النَّاسُ أَنَّهُ قَدْ خُفِّفَ عَنْهُمْ.

الجمع بين 11 و 23 ركعة

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ:

وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَ الرِّوَايَتَيْنِ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُومُونَ بِإِحْدَى عَشْرَةَ، ثُمَّ كَانُوا يَقُومُونَ بِعِشْرِينَ وَيُوتِرُونَ بِثَلَاثٍ، وَاللهُ أَعْلَمُ [355]

قال ابن عبد البر في "الاستذكار:

إِلَّا أَنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْقِيَامُ فِي أَوَّلِ مَا عَمِلَ بِهِ عُمَرُ بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ثُمَّ خَفَّفَ عَلَيْهِمْ طُولَ الْقِيَامِ وَنَقَلَهُمْ إِلَى إِحْدَى وَعِشْرِينَ رَكْعَةً يُخَفِّفُونَ فِيهَا الْقِرَاءَةَ

---

[353] **موطأ الإمام مالك،** حديث 6

[354] هو الأعرج

[355] **السنن الكبرى للبيهقي** ، حديث 4288

وَيَزِيدُونَ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ إِلَّا أَنَّ الْأَغْلَبَ عِنْدِي فِي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً الْوَهْمُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ[356]

قال الحافظُ في الفتح:

وَالْجَمْعُ بَيْنَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ مُمْكِنٌ بِاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَيُحْتَمَلُ أَنَّ ذَلِكَ الِاخْتِلَافَ بِحَسَبِ تَطْوِيلِ الْقِرَاءَةِ وَتَخْفِيفِهَا فَحَيْثُ يُطِيلُ الْقِرَاءَةَ تَقِلُّ الرَّكَعَاتُ وَبِالْعَكْسِ وَبِذَلِكَ جَزَمَ الدَّاوُدِيُّ وَغَيْرُهُ[357]

قال العيني

يمكن الجمع بأنهم قاموا بإحدى عشرة، ثم قاموا بعشرين، ويوترون بثلاث[358].

قال علي القاري:

بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً أَيْ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ لَمَّا قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ :هَذِهِ الرِّوَايَةُ وَهْمٌ، **وَالَّذِي صَحَّ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُومُونَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً**، وَاعْتَرَضَ

---

[356] أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، **الاستذكار**، كتاب الصلاة في رمضان باب ما جاء في قيام رمضان، ج2 ص68، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠ عدد الأجزاء: ٩

[357] أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، باب فضل من قام رمضان، ج4 ص253، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز عدد الأجزاء: ١٣

[358] أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ)، **نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار**، ج5 ص104، المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م عدد الأجزاء: ١٩

بِأَنَّ سَنَدَ تِلْكَ صَحِيحٌ أَيْضًا، وَيُجَابُ بِأَنَّهُ لَعَلَّهُمْ فِي بَعْضِ اللَّيَالِي قَصَدُوا التَّشْبِيهَ بِهِ ﷺ، **فَإِنَّهُ صَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى بِهِمْ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ وَالْوَتْرَ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ أَمْرُهُمُ الْعِشْرِينَ،**[359]

قال صالح المنجد:

أما ما جاء من رواية الإمام مالك ويحيى القطان وغيرهما عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد في "الموطأ" (115/1) وفي "مصنف ابن أبي شيبة" (162/2) بلفظ : (إحدى عشرة ركعة) فهو محمول على أنه كان في بداية الأمر ، ثم خُفِّفَ بعدُ على الناس ، فزاد عمر الركعات إلى عشرين ليخفف على الناس القراءة في القيام[360].

ويقول الشيخ ابن باز في مجموع الفتاوى:

وثبت عن عمر رضي لله عنه أنه أمر من عين من الصحابة أن يصلي إحدى عشرة ، وثبت عنهم أنهم صلوا بأمره ثلاثا وعشرين ، وهذا يدل على التوسعة

---

[359] علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ) ، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** ، كتاب الصلاة، باب قيام شهر رمضان، ج3 ص971، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م عدد الأجزاء: ٩

[360] https://islamqa.info/ar/answers/82152

في ذلك ، وأن الأمر عند الصحابة واسع ، كما دل عليه قوله عليه الصلاة والسلام : (صلاة الليل مثنى مثنى) " [361]انتهى

فتوى دار الإفتاء المصرية في عدد ركعات صلاة التراويح والفرق بينها وبين قيام رمضان:

السؤال:

ما هو حكم الشرع الحنيف في صلاة التراويح، وعدد ركعاتها؟ وهل صلاتها ثمان ركعات يترتب عليه إثم؟

الجواب

صلاةُ التراويح في رمضان سنةٌ مؤكدة، وهي سنة نبويةٌ في أصلها عُمَرِيَّةٌ في كيفيتها، بمعنى أن الأمة صارت على ما سَنَّه سيدُنا عمرُ رضي الله عنه مِن تجميع الناس على القيام في رمضان في جميع الليالي، وعلى عدد الركعات التي جمع الناسَ عليها على أُبَيِّ بنِ كَعب رضي الله عنه، وهي عشرون ركعةً مِن غير الوتر، وثلاث وعشرون ركعة بالوتر، وهذا ما عليه معتمَد المذاهب الفقهية الأربعة المتبوعة؛ فمن تركها فقد حُرِمَ أجرًا عظيمًا، ومَن زاد عليها فلا حرج

---

[361] عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن باز ، **مجموع فتاوى ومقالات متنوعة** ، ج11 ص322، صلاة التطوع عدد ركعات صلاة التراويح، جمع وإشراف: د. محمد بن سعد الشويعر الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية عدد الأجزاء: ٣٠ جزءا

عليه، ومَن نقص عنها فلا حرج عليه، إلا أن ذلك يُعَدُّ قيامَ ليلٍ، وليس سنةَ التراويح.

التفاصيل ....

صلاةُ التراويح في رمضان سنَّةٌ مؤكدة للرجال والنساء، وقد سنَّها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله وفعله؛ فعَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، متفق عليه، وَعَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنهَا: "أَنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي المسْجِدِ، فَصَلَّى بِصَلاَتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ القَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ، وَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ»؛ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ. متفق عليه، وَعَنها أيضًا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالتْ: "كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم إِذَا دَخَلَ العَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأيْقَظَ أهْلَهُ" متفق عليه.

والتراويح في اللغة: جمع الترويحة؛ يقول العلامة ابن منظور في "لسان العرب" (2/ 462، ط. دار صادر - بيروت): [التَّرويحةُ في شهر رمضان سمِّيت بذلك؛ لاستراحة القوم بعد كل أَربع ركعات، وفي الحديث صلاة التراويح؛

لأنهم كانوا يستريحون بين كل تسليمتين. والتراويح: جمع تَروِيحة، وهي المرة الواحدة من الراحة، تَفعِيلة منها؛ مثل تسليمة من السَّلام] اهـ.

وبمجرد التعريف اللغوي يتبين أن صلاة التراويح أكثر مِن ثمان ركعات، لأن الترويحة الواحدة بعد أربع ركعات، فلو كانت ترويحتين للزم أن يكون عدد الركعات اثنتي عشرة ركعة،

والحقُّ أن الأمة أجمعت على أن صلاة التراويح عشرون ركعة مِن غير الوتر، وثلاث وعشرون ركعة بالوتر، وهو معتمَد المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفية، والمالكية في المشهور، والشافعية، والحنابلة، وهناك قول نُقِل عن المالكية خلاف المشهور أنها ست وثلاثون ركعة،

ولم تعرف الأمةُ القولَ بأن صلاة التراويح ثمان ركعات إلا في هذا الزمن، وسبب الوقوع في تلك المخالفة: الفهم الخطأ للسنة النبوية، وعدم القدرة على الجمع بين الأحاديث، وعدم الالتفات إلى الإجماع القولي والفعلي من لدن الصحابة إلى يومنا هذا.

فاستشهدوا بحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها؛ حيث قالت: مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآلِهِ وَسَلَّمَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً: يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا. قَالَتْ السيدة عَائِشَةُ رضي الله

عنها: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي متفق عليه.

وهذا الحديث يحكي عن هدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في نافلة قيام الليل عمومًا، ولم يتعرض إلى صلاة التراويح؛ إذ هي قيام ليل مخصوص بشهر رمضان، **وهي سنة نبويةٌ في أصلها عُمَرِيَّةٌ في كيفيتها، بمعنى أن الأمة صارت على ما سَنَّه سيدُنا عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه مِن تجميع الناس على القيام في رمضان في جميع الليالي، وعلى عدد الركعات التي جمع الناس عليها على أُبَيّ بنِ كَعب رضي الله عنه**، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، رواه الترمذي وأحمد وابن حِبان.

وإذا لم يكن مستند الأمة فعل سيدِنا عمرَ رضي الله عنه فلا معنى حينئذٍ لأداء التراويح في جماعة في المسجد على إمام واحد؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يجمع الناسَ على إمام طوال الشهر، وإنما هذا مِن فعل سيدنا عمر رضي الله عنه، فأَخَذَ هؤلاء مِن سُنَّة سيدنا عمر رضي الله عنه جَمْعَ الناسِ على إمام طوال الشهر، وتركوا مِن سنته عدد الركعات زاعمين أنهم يطبقون بذلك سنَّة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ فلا هم أصابوا سنَّة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولا هم وافقوا سنَّة عمر رضي الله عنه كما هي، وإذا زعموا أنهم يطبقون سنَّة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

فيجب عليهم أن يصلُّوا التراويح في البيت، وأن يتركوا الناسَ يطبقون دين الله كما ورثوه، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

والأدلة على أن ذلك فعل عمر رضي الله عنه: ما رواه الإمام مالك في "الموطأ"، والبخاري في "صحيحه"، والبيهقي في "السنن الكبرى"، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ القَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى المسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: "إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِئٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ"، ثُمَّ عَزَمَ، فَجَمَعَهُمْ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِئِهِمْ، قَالَ عُمَرُ: "نِعْمَ البِدْعَةُ هَذِهِ، وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ"؛ يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ.

وتلك الصلاة التي جمع عمر رضي الله عنه الناس عليها هي التراويح، وهي عشرون ركعة؛ دلَّ على ذلك عدة أحاديث:

منها: ما رواه الإمام مالك في "الموطأ"، والبيهقي في "السنن الكبرى"، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رضي الله عنه قَالَ: "كَانُوا يَقُومُونَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً"، قَالَ: "وَكَانُوا يَقْرَءُونَ

بِالْمَئِينِ، وَكَانُوا يَتَوَكَّئُونَ عَلَى عِصِيِّهِمْ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِنْ شِدَّةِ الْقِيَامِ".

وروى الإمام مالك في "الموطأ"، والبيهقي في "السنن الكبرى"، عن مَالِك، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ: "كَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي رَمَضَانَ بِثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ رَكْعَةً".

واتفقت المذاهب الفقهية الأربعة على ذلك:

فذهب الحنفية إلى ذلك؛ قال الإمام السرخسي في "المبسوط" (2/ 144، ط. دار المعرفة) عن التراويح: [إنها عشرون ركعة سوى الوتر عندنا، وقال مالك رحمه الله تعالى: السنة فيها ستة وثلاثون] اهـ.

وذكر الإمام الكاساني في "بدائع الصنائع" (1/ 288، ط. دار الكتب العلمية) ما يؤكد ذلك؛ حيث قال: [وأما قدرها فعشرون ركعة في عشر تسليمات، في خمس ترويحات، كل تسليمتين ترويحة، وهذا قول عامة العلماء] اهـ.

ويعضد ذلك ما نقله العلامة ابن عابدين في "حاشيته" (2/ 46، ط. دار الفكر)؛ حيث قال: [(قوله: وهي عشرون ركعة) هو قول الجمهور، وعليه عمل الناس شرقًا وغربًا] اهـ.

وأما المالكية فالمشهور من مذهبهم ما يوافق الجمهور؛ قال العلامة الدردير في "الشرح الصغير بحاشية العلامة الصاوي" (1/ 404-405، ط. دار المعارف): [(والتراويح): برمضان (وهي عشرون ركعة) بعد صلاة العشاء، يسلم من كل ركعتين غير الشفع والوتر. (و) ندب (الختم فيها): أي التراويح، بأن يقرأ كل ليلة جزءًا يفرقه على العشرين ركعة] اهـ.

وذكر العلامة النفراوي في "الفواكه الدواني" (1/ 318-319، ط. دار الفكر) قوة مذهب الجمهور، وموافقة أتباع مالك له، والقول الآخر لمالك فقال: [(وكان السلف الصالح) وهم الصحابة (يقومون فيه) في زمن خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وبأمره كما تقدم (في المساجد بعشرين ركعة)، وهو اختيار أبي حنيفة والشافعي وأحمد، والعمل عليه الآن في سائر الأمصار. (ثم) بعد صلاة العشرين (يوترون بثلاث) من باب تغليب الأشرف، لا أن الثلاث وتر؛ لأن الوتر ركعة واحدة كما مر، ويدل على ذلك قوله: (ويفصلون بين الشفع والوتر بسلام) استحبابًا، ويكره الوصل إلا لاقتداء بواصل، وقال أبو حنيفة: لا يفصل بينهما، وخَيَّر الشافعيُّ بين الفصل والوصل، واستمر عمل الناس على الثلاثة والعشرين شرقًا وغربًا. (ثم) بعد وقعة الحَرَّة بالمدينة (صلوا)؛ أي السلفُ، غيرَ الذين تقدموا؛ لأن المراد بهم هنا مَن كان في زمن عمر بن عبد العزيز (بعد ذلك) العددِ الذي كان في زمن عمر بن الخطاب (ستًّا وثلاثين ركعة غير الشفع والوتر) ... إلى أن قال: وهذا اختاره مالك في

"المدونة" واستحسنه، وعليه عمل أهل المدينة، ورجَّح بعض أتباعه الأول الذي جمع عمر بن الخطاب الناس عليها لاستمرار العمل في جميع الأمصار عليه] اهـ.

وأما الشافعية فيصرحون بأن التراويح عشرون ركعة؛ ذكر الإمام النووي رضي الله عنه ذلك في "المجموع" (3/ 527، ط. دار الفكر) فقال: [مذهبنا أنها عشرون ركعة بعشر تسليمات غير الوتر، وذلك خمس ترويحات، والترويحة أربع ركعات بتسليمتين، هذا مذهبنا، وبه قال أبو حنيفة، وأصحابه، وأحمد، وداود، وغيرهم، ونقله القاضي عِياض عن جمهور العلماء. وحكي أن الأسود بن يزيد كان يقوم بأربعين ركعة ويوتر بسبع. وقال مالك: التراويح تسع ترويحات، وهي ست وثلاثون ركعة غير الوتر. واحتج بأن أهل المدينة يفعلونها هكذا] اهـ.

ويجمع الشافعية بين مذهب المالكية ومذهب الجمهور؛ حيث عللوا زيادة الركعات عند الإمام مالك بأن ذلك لتعويض الطواف في المسجد الحرام؛ قال العلامة ابن حجر الهيتمي في "تحفة المحتاج" (2/ 240-241، ط. المكتبة التجارية الكبرى): [وهي عندنا لغير أهل المدينة عشرون ركعة، كما أطبقوا عليها في زمن عمر رضي الله عنه، لما اقتضى نظره السديد جمع الناس على إمام واحد فوافقوه، وكانوا يوترون عقبها بثلاث، وسر العشرين أن الرواتب المؤكدة غير رمضان عشر فضوعفت فيه؛ لأنه وقت جد وتشمير، ولهم فقط

لشرفهم بجواره صلى الله عليه وآله وسلم ست وثلاثون؛ جبرًا لهم بزيادة ستة عشر في مقابلة طواف أهل مكة أربعة أسباع، بين كل ترويحة من العشرين سبع] اهـ.

ويؤكد ذلك ما ذكره العلامة الرملي في "نهاية المحتاج" (2/ 127، ط. دار الفكر)؛ حيث قال: [وهي عشرون ركعة بعشر تسليمات في كل ليلة من رمضان؛ لما روي أنهم كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه في شهر رمضان بعشرين ركعة. وفي رواية لمالك في "الموطأ" بثلاث وعشرين. وجمع البيهقي بينهما بأنهم كانوا يوترون بثلاث، وقد جمع الناس على قيام شهر رمضان: الرجال على أبي بن كعب رضى الله عنه، والنساء على سليمان بن أبي حَثمة، وقد انقطع الناس عن فعلها جماعة في المسجد إلى ذلك؛ وسميت كل أربع منها ترويحة لأنهم كانوا يتروحون عقبها: أي يستريحون] اهـ.

أما الحنابلة فقد صرحوا بأن المختار عند الإمام أحمد عشرون ركعة؛ فقال العلامة ابن قدامة المقدسي في "المغني" (1/ 456، ط. مكتبة القاهرة): [والمختار عند أبي عبد الله رحمه الله فيها عشرون ركعة. وبهذا قال الثوري، وأبو حنيفة، والشافعي. وقال مالك: ستة وثلاثون. وزعم أنه الأمر القديم، وتعلق بفعل أهل المدينة، فإن صالحًا مَولى التَّوءَمةِ قال: أدركت الناس يقومون بإحدى وأربعين ركعة، يوترون منها بخمس] اهـ.

وينقل كذلك العلامة البهوتي في "كشاف القناع" (1/ 425، ط. دار الكتب العلمية) معتمد المذهب الحنبلي، فيقول عن التراويح: [سميت بذلك؛ لأنهم كانوا يجلسون بين كل أربع يستريحون، وقيل: مشتقة من المراوحة، وهي التكرار

في الفعل، وهي (عشرون ركعة في رمضان)؛ لما روى مالك عن يزيد بن رُومان قال: كان الناس يقومون في زمن عمر في رمضان بثلاث وعشرين] اهـ.

وابن تيمية الحنبلي نفسه يؤكد ما ذهب إليه الأئمة، ويقر بأنه السنة عند كثير من العلماء؛ فيقول في "الفتاوى الكبرى" (2/ 250، ط. دار الكتب العلمية): [شبه ذلك من بعض الوجوه تنازع العلماء في مقدار القيام في رمضان، فإنه قد ثبت أن أبي بن كعب رضى الله عنه كان يقوم بالناس عشرين ركعة في قيام رمضان، ويوتر بثلاث. فرأى كثير من العلماء أن ذلك هو السنة؛ لأنه أقامه بين المهاجرين والأنصار ولم ينكره منكر. واستحب آخرون: تسعًا وثلاثين ركعة؛ بني على أنه عمل أهل المدينة القديم. وقال طائفة: قد ثبت في الصحيح عن عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن يزيد في رمضان ولا غيره على ثلاث عشرة ركعة. واضطرب قوم في هذا الأصل؛ لِمَا ظنوه من معارضة الحديث الصحيح؛ لما ثبت من سنة الخلفاء الراشدين، وعمل المسلمين. والصواب أن ذلك جميعه حسن] اهـ.

ومما سبق: نرى أن ما عليه الأئمة والعلماء والمذاهب الفقهية على مر العصور سلفًا وخلفًا شرقًا وغربًا أن صلاة التراويح عشرون ركعة، وهي سنة مؤكدة وليست واجبة؛ فمَن تركها حُرِم أجرًا عظيمًا، ومَن زاد عليها فلا حرج عليه، ومَن نقص عنها فلا حرج عليه، إلا أن ذلك يُعَدُّ قيامَ ليلٍ، وليس سنةَ التراويح. والله سبحانه وتعالى أعلم. [362]

---

[362] المصدر: موقع دار الإفتاء المصرية

http://shawkyallam.com/ViewFatwa.aspx?ID=178

روايات 8 ركعة

صلى بهم رسول الله ﷺ 8 ركعات في رمضان والوتر، بإسناد ضعيف

قال ابن خزيمة:

١٠٧٠ – نا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، نا مَالِكٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، نا يَعْقُوبُ، ح وَثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعِجْلِيُّ، نا عُبَيْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، نا يَعْقُوبُ وهو ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّيُّ، عَنْ **عِيسَى بْنِ جَارِيَةَ**، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ وَالْوِتْرَ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْقَابِلَةِ اجْتَمَعْنَا فِي الْمَسْجِدِ وَرَجَوْنَا أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا، فَلَمْ نَزَلْ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَصْبَحْنَا، فَدَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْنَا لَهُ :يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجَوْنَا أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْنَا فَتُصَلِّيَ بِنَا، فَقَالَ : كَرِهْتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمُ الْوِتْرُ.

قال الأعظمي :إسناده حسن، عيسى بن جارية فيه لين

وهو في صحيح ابن حبان رقم 2401 ، 2406. تعليق الشيخ الألباني: حسن لغيره

قال الهيثمي في مجمع الزوائد:

رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ، وَفِيهِ عِيسَى بْنُ جَارِيَةَ ; وَثَّقَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَغَيْرُهُ، وَضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ

عيسى بن جارية:

قال ابن معين :عنده مناكير.

وقال النسائي :منكر الحديث، وجاء عنه :متروك.

وقال أبو زرعة :لا بأس به[363].

ذكره ابن حبان في الثقات

قال العسقلاني في تقريب التهذيب:

٥٢٨٨ -عيسى ابن جارية بالجيم الأنصاري المدني فيه لين من الرابعة ق

وفي تحرير تقريب التهذيب:

٥٢٨٨ — عيسى بن جارية، بالجيم، الأنصاريُّ، المدني :فيه لِينٌ، من الرابعة. ق.

•بل :ضعيفٌ، ضعَّفه ابن معين، وقال أبو داود والنسائي :منكر الحديث، وقال ابن عدي :أحاديثه غير محفوظة .وقال أبو زرعة وحده :لا بأس به، وذكره ابن حبان في ''الثقات[364].''

قال الذهبي في المغني في الضعفاء:

٤٧٨٨ — ق / عِيسَى بن جَارِيَة الْأنْصَارِيّ عَن جَابر مُخْتَلف فِيهِ قَالَ النَّسَائِيّ مَتْرُوك وَقَالَ أَبُو زرْعَة لَا بَأْس بِهِ[365]

وفي تهذيب الكمال:

---

[363] الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** ، ترجمة 6555

[364] الكتاب: تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني تأليف: الدكتور بشار عواد معروف، الشيخ شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت — لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م عدد الأجزاء: ٤

[365] شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ) المغني في الضعفاء

قال أبو بكر بْن أَبِي خيثمة عَن يحيى بْن مَعِين: ليس حديثه بذاك لا أعلم أحدا روى عنه غير يعقوب القمي.

وَقَال عَباس الدُّورِيُّ، عَنْ يحيى بْن مَعِين :عنده مناكير، حدث عنه يعقوب القمي، وعنبسة قاضي الري

وَقَال أَبُو زُرْعَة : ينبغي أن يكون مدينيا، لا بأس به.

وَقَال أبو حاتم: عيسى الأَنْصارِيّ الذي روى عَن أَبِي سلمة روى عنه زيد بْن أَبِي أنيسة هو عندي عيسى بْن جارية.

وَقَال أَبُو عُبَيد الآجري، عَن أبي دَاوُد :منكر الحديث.

قال النيموي في آثار السنن:

وفي إسناده لين

وفي الحاشية:

قوله : وفي إسناده لين قلت : مداره على عيسى بن جارية ، قال الذهبي : قال ابن معين : عنده مناكير . وقال النسائي : منكر الحديث . وجاء عنه : متروك . وقال أبو زرعة : لا بأس به . انتهى . وقال العلامة الخزرجي في الخلاصة : وثقه ابن حبان ، وقال أبو داود : منكر الحديث . انتهى . وقال الحافظ ابن حجر في التقريب : فيه لين . انتهى . قلت : وما قال

الذهبي – بعد ما أورد هذا الحديث في ميزانه : إسناده وسط .. فليس بصواب ، بل إسناده دون وسط .[366]

وقال محمد شهيد الإسلام: صححه النيموي في آثار السنن، قلتُ: هو كذاب

وقال محمد شهيد الإسلام: قال عبد الحي اللكهنوي في التعليق الممجد: هذا أصح

قلتُ: قال العلامة عبد الحي اللكهنوي:

وأما عدد ما صلّى، ففي حديث ضعيف أنه صلّى عشرين ركعة والوتر، أخرجه ابن أبي شيبة، من حديث ابن عباس (أخرجه عبد بن حميد في مسنده رقم الحديث 653، قال في مجمع الزوائد 172/3: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه أبو شيبة إبراهيم وهو ضعيف) ، وأخرج ابن حبان في صحيحه (انظر نصب الراية 293/1) من حديث جابر: أنه صلّى بهم ثمان ركعات ثم أوتر، وهذا أصح، كذا في "التنوير." [367]

قلتُ:

1. هو قول غيره، لو قيل الحديث الثاني أصح لزم أن يقال الأول صحيح،

---

[366] العلامة محمد بن علي النيموي ت 1322 هـ ، **آثار السنن مع التعليق الحسن وتعليق التعليق** ص 285،

[367] محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (المتوفى: 1304هـ) ، **التعليق الممجد على موطأ محمد** (شرح لموطأ مالك برواية محمد بن الحسن)، ج1 ص 619، تعليق وتحقيق: تقي الدين الندوي أستاذ الحديث الشريف بجامعة الإمارات العربية المتحدة الناشر: دار القلم، دمشق الطبعة: الرابعة، 1426 هـ - 2005 م عدد الأجزاء: 3

2. **وفيه**: قَالَ مُحَمَّدٌ :وَبِهَذَا كُلِّهِ نَأْخُذُ، لا بأسَ بالصَّلاة فِي شَهْرِ رمضانَ أَنْ يصليَ النَّاسُ تطوُّعاً بإِمَامٍ، **لأَنَّ المسلمينَ قد أَجمعوا على ذلك ورأَوْه حسناً**

قال اللكهنوي: قوله: على ذلك، أي: على صلاتهم بإمامهم في ليالي رمضان في زمان الخلفاء عمر وعثمان وعلي فمَنْ بعدَهم إلى يومنا هذا[368].

وقال: وأخرج البيهقي عن السائب: **كانوا يقومون على عهد عمر في شهر رمضان بعشرين ركعة**، وأخرج عن عروة أن **عمر أوَّل من جمع الناس على قيام رمضان**، الرجال على أُبَيّ بن كعب والنساء على سليمان بن أبي حَثْمة، زاد ابن سعد: **فلما كان عثمان جمع الرجال والنساء على إمام واحد سليمان بن أبي حَثْمة**. وأخرج **البيهقي عن شبرمة – وكان من أصحاب عليّ – أنه كان يؤمُّهم في رمضان، فيصلّي خمس ترويحات**. وأخرج أيضاً أنهم **كانوا يقومون على عهد عمر بعشرين ركعة، وعلى عهد عثمان وعلي مثله**، وأخرج أيضاً عن عرفجة: كان عليٌّ يأمر الناس بقيام رمضان. ويجعل للرجال إماماً وللنساء إماماً، قال عرفجة: فكنت أنا إمامَ النساء. وعن أبي عبد الرحمن السُّلَمي: أن عليّاً دعا القُرّاء في رمضان، **فأمر رجلاً بأن يصلّي بالناس عشرين ركعة**، وكان عليٌّ يوتر بهم.

---

[368] ص 628، 629

وروي عن علي أنه قال: نوَّر الله قبر عمر كما نوَّر علينا مساجدنا، ذكره ابن تيمية. وفي الباب آثار كثيرة[369].

توثيق ابن حبان وحده:

قال الألباني: ولا يُغتر بتوثيق ابن حبان له حيث ذكره في "الثقات" ؛ فإنه يورد فيه كثيراً من المجهولين كما سبق تقريره[370]

وقال في الضعيفة:

وأما عيسى بن جارية فهو علة الحديث؛ لأنه لم يوثقه غير ابن حبان ٥/٢١٤ ، مع تضعيف الآخرين، فقال ابن معين: "عنده مناكير ." وكذا قال أبو داود .**وقال في موضع آخر: "منكر الحديث ." وضعفه آخرون. نعم؛ قال أبو زرعة: "لابأس به**[371]."

---

[369] ص 629، 630

[370] محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى : ١٤٢٠هـ) ، **ضعيف أبي داود** - الأم ، كتاب الطهارة ١٩- باب الاستتار في الخلاء ، ج1 ص23، دار النشر : مؤسسة غراس للنشر و التوزيع – الكويت الطبعة : الأولى - ١٤٢٣ هـ عدد الأجزاء : ٢

[371] **الضعيفة**، رقم 6873، ج 14 ص 868 – 869، دار النشر: دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م عدد الأجزاء: ١٤

الروايات الثلاثة لمحمد بن يوسف في الموطأ وغيره:

في الموطأ 11 ركعة:

عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ قَالَ :أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ وَتَمِيمًا الدَّارِيَّ أَنْ يَقُومَا لِلنَّاسِ بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً قَالَ: وَقَدْ كَانَ الْقَارِئُ يَقْرَأُ بِالْمِئِينَ، حَتَّى كُنَّا نَعْتَمِدُ عَلَى الْعِصِيّ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، وَمَا كُنَّا نَنْصَرِفُ إِلَّا فِي فُرُوعِ الْفَجْرِ

13 ركعة روى عنه المروزي

أخرج محمد بن نصر المروزي في قيام الليل من طريق محمد بن إسحاق حدثني محمد بن يوسف عن جده السائب بن يزيد، قال: كنا نصلي في زمن عمر في رمضان ثلاث عشرة ركعة.

قلتُ:

1. قيل ركعتان منها سنة العشاء، أين الدليل؟ وإذا كان كذلك، فهل في 11 ركعة ركعتان سنة العشاء؟
2. محمد بن إسحاق مدلس وقد صرح بالتحديث، فالإسناد صحيح

عبد الرزاق في المصنف 21 ركعة:

عبد الرزاق، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ يُوسُفَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عُمَرَ جَمَعَ النَّاسَ فِي رَمَضانَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَعَلَى تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، عَلَى إِحْدَى وَعِشْرِينَ رَكْعَةً، يَقْرَءُونَ بِالْمِئِينَ وَيَنْصرِفُونَ عِنْدَ فُرُوعِ الْفَجْرِ

داود بن قيس: من رواة الصحيحين

قال روح الأمين راهول الهندي: لم تثبت رواية 21 ركعة.

قلتُ: كذب، الإسناد صحيح.

قلتُ: الأحاديث الثلاثة صحيحة من حيث الإسناد، ولكن:

1. وبغض النظر عن الاضطراب البائن في عدد الركعات لم تتلق الأمة بالقبول 11 و 13 ركعة
2. والأئمة جمعوا بين جميع الروايات على أنهم بدؤوا التراويح بجماعة بثمان ركعات واستقر الأمر على العشرين فصار الإجماع.

موقف السيدة عائشة والإمام مالك من حديث 11 ركعة

وَأَمَّا حَدِيْثُ أمِّنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فِيْ الصَّحِيْحَيْنِ، فَذَاكَ فِيْ رَمَضَانَ وَفِيْ غَيْرِهِ ، وَعِنْدَمَا أجْمَعَ الصَّحَابَةُ إجْمَاعًا سُكُوْتِيًّا فِيْ زَمَنِ عُمَرَ وَصُلِّيَ التَّرَاوِيْحُ عِشْرِيْنَ رَكْعَةً بِجَمَاعَةٍ فِيْ المَسْجِدِ النَّبَوِيّ وَأُمُّنَا فِيْ حُجْرَتِهَا لَمْ تُخَالِفْ، وَكَانَتْ هِيَ المَرْجَعَ الرَّسْمِيَّ فِي إصْدَارِ الْقَرَارَاتِ الرَّسْمِيَّةِ لِلدَّوْلَةِ الإسْلَامِيَّةِ[372] طِيْلَةَ حَيَاتِهَا ، مِنْ السَّنَةِ الثَّالِثَةِ عَشَرَ إلى السَّنَةِ الثَّامِنَةِ وَالخَمْسِيْنَ ، خَمْسَةً وَأَرْبَعِيْنَ سَنَةً ، مِنْ بِدَايَةِ خِلَافَةِ عُمَرَ إلى أنْ تُوُفِّيَتْ وَهِيَ مُوَافِقَةٌ عَلى التَّرَاوِيْحِ عِشْرِيْنَ رَكْعَةً ، فَلَا شُبْهَةَ فِيْ أنَّ الَّتِيْ رَوَتْهَا كَانَتْ هِيَ التَّهَجُّدَ أوَّلًا وَأخِيْرًا.

---

[372] اقرؤوا إن شئتم خطبة "أمنا عائشة " رضي الله عنها في الخطبة الحنفية، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 2021م

وأمام الإمام مالك فالأصل عنده أن التراويح عشرون ركعة، وما روي عنه أنها ستا وثلاثين ركعة فزيادة على الأصل، **وأوضح عنها الإمام النووي:**

وَأَمَّا مَا ذَكَرُوهُ مِنْ فِعْلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ أَصْحَابُنَا سَبَبُهُ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ كَانُوا يَطُوفُونَ بَيْنَ كُلِّ تَرْوِيحَتَيْنِ طَوَافًا وَيُصَلُّونَ رَكْعَتَيْنِ وَلَا يَطُوفُونَ بَعْدَ التَّرْوِيحَةِ الْخَامِسَةِ فَأَرَادَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مُسَاوَاتَهُمْ فَجَعَلُوا مَكَانَ كُلِّ طَوَافٍ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَزَادُوا سِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً وَأَوْتَرُوا بِثَلَاثٍ فَصَارَ الْمَجْمُوعُ تِسْعًا وَثَلَاثِينَ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ[373]

41 ركعة، يوترون منها بخمس:

قال المروزي:

مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: إِنَّ مُعَاذًا أَبَا حَلِيمَةَ الْقَارِئَ كَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فِي رَمَضَانَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ رَكْعَةً " ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ , عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ قَالَ : أَدْرَكْتُ النَّاسَ قَبْلَ الْحَرَّةِ يَقُومُونَ بِإِحْدَى وَأَرْبَعِينَ رَكْعَةً يُوتِرُونَ مِنْهَا بِخَمْسٍ.[374]

وقد خالف الإمام مالك روايته 11 ركعة، وتمسك بعشرين، وهو ما رواه أيضا، فقد رجَّح العشرين على 11 ركعة.

قال علاء الدين البخاري الحنفي:

---

[373] **المجموع شرح المهذب** ، ج 4 ، ص 33

[374] **مختصر قيام الليل**، ص 221

وَإِنْ كَانَ الْعَمَلُ أَوْ الْفَتْوَى مِنْهُ بِخِلَافِ الْحَدِيثِ بَعْدَ الرِّوَايَةِ أَوْ بَعْدَ بُلُوغِهِ إيَّاهُ وَذَلِكَ خِلَافُ يَقِينٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَيْ الْخِلَافَ جَرْحٌ فِيهِ أَيْ فِي الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ خِلَافَهُ إنْ كَانَ حَقًّا بِأَنْ خَالَفَ لِلْوُقُوفِ عَلَى أَنَّهُ مَنْسُوخٌ أَوْ لَيْسَ بِثَابِتٍ وَهُوَ الظَّاهِرُ مِنْ حَالِهِ، فَقَدْ بَطَلَ الِاحْتِجَاجُ بِهِ أَيْ بِالْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الْمَنْسُوخَ أَوْ مَا هُوَ لَيْسَ بِثَابِتٍ سَاقِطُ الْعَمَلِ وَالِاعْتِبَارِ.

وَإِنْ كَانَ خِلَافُهُ بَاطِلًا بِأَنْ خَالَفَ لِقِلَّةِ الْمُبَالَاةِ وَالتَّهَاوُنِ بِالْحَدِيثِ أَوْ لِغَفْلَةٍ أَوْ نِسْيَانٍ فَقَدْ سَقَطَتْ بِهِ رِوَايَتُهُ؛ لِأَنَّهُ ظَهَرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَدْلًا وَكَانَ فَاسِقًا أَوْ ظَهَرَ أَنَّهُ كَانَ مُغَفَّلًا وَكِلَاهُمَا مَانِعٌ مِنْ قَبُولِ الرِّوَايَةِ،[375]

صَلاَةُ التَّرَاوِيْحِ بِجَمَاعَةٍ سُنَّةٌ

صلاةُ التَّرَاوِيْحِ بِجَمَاعَةٍ فِي زَمَانِ الرَّسُوْلِ :

فَفِي صَحِيْحِ البُخَارِيِّ عَنْ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلاَتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّوْا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّوْا بِصَلاَتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى

---

375 عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (ت ٧٣٠هـ)، **كشف الأسرار شرح أصول البزدوي**، ج3 ص 63 ، الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ عدد الأجزاء: ٤

الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ " أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا "[376]

وَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ:

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى بِصَلاَتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺفَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ " قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلاَّ أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ " . قَالَ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ [377]

وَرَوَى الحَاكِمُ وَصَحَّحه فِي المستَدْرَكِ عَنْ أَبِيْ طَلْحَةَ بْنِ زِيَادٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ :سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، عَلَى مِنْبَرِ حِمْصٍ يَقُولُ : قُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ لَا نُدْرِكَ الْفَلَاحَ، وَكُنَّا نُسَمِّيهَا الْفَلَاحَ، وَأَنْتُمْ تُسَمُّونَ السَّحُورَ

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ " وَفِيهِ الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ أَنَّ : صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ فِي مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ سُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ، وَقَدْ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي

---

[376] **صحيح البخاري** ،كتاب الجمعة ، باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد ، حديث 924

[377] **صحيح مسلم** ، حديث 761

طَالِبٍ يَحُثُّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى إِقَامَةِ هَذِهِ السُّنَّةِ إِلَى أَنْ أَقَامَهَا [378]
قُلْتُ: وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ[379] وَأَبُوْ دَاودَ[380] وَابْنُ مَاجَهْ[381]

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ النَّصْرِ المَرْوَزِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ , ثَنَا عَفَّانُ , ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ , عَنْ ثَابِتٍ , عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " :كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ , فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ثُمَّ جَاءَ آخَرُ ثُمَّ جَاءَ آخَرُ , حَتَّى كُنَّا رَهْطًا فَلَمَّا أَحَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّا خَلْفَهُ تَجَوَّزَ فِي الصَّلَاةِ ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ؟ فَلَمَّا دَخَلَ مَنْزِلَهُ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يُصَلِّهَا عِنْدَنَا , فَلَمَّا أَصْبَحْنَا , قُلْنَا :يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَ فَطِنْتَ لَنَا الْبَارِحَةَ؟ فَقَالَ : نَعَمْ , وَذَاكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى مَا صَنَعْتُ [382]

وَرَوَى أَبُوْ دَاودَ بِسَنَدٍ فِيْهِ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَهُوَ ضَعِيْفٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا أُنَاسٌ فِي رَمَضَانَ يُصَلُّونَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ " مَا هَؤُلاَءِ " . فَقِيلَ هَؤُلاَءِ نَاسٌ لَيْسَ مَعَهُمْ قُرْآنٌ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يُصَلِّي وَهُمْ يُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ " أَصَابُوا وَنِعْمَ مَا صَنَعُوا "[383]

---

[378] المستدرك على الصحيحين ، كتاب الصوم ، وأما حديث شعبة ، حديث 1608

[379] سنن النسائي ، حديث 1364 ، 1605

[380] سنن أبي داود ، حديث 1375

[381] سنن ابن ماجه ، حديث 1327

[382] مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر ، ج 1 ، ص 216

[383] سنن أبي داود ، كتاب شهر رمضان ، باب في قيام شهر رمضان ، حديث 1377

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الْكُبْرى[384] وَفِي مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالآثَار[385] وَفِيْ فَضَائِلِ الأَوْقَاتِ [386]عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنَ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيِّ، حَدَّثَهُ قَالَ :خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ فَرَأَى نَاسًا فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ يُصَلُّونَ، فَقَالَ " :مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ " قَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَؤُلَاءِ نَاسٌ لَيْسَ مَعَهُمْ قُرْآنٌ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَقْرَأُ وَهُمْ مَعَهُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ قَالَ : قَدْ أَحْسَنُوا، أَوَ قَدْ أَصَابُوا " ولَمْ يَكْرَهْ ذَلِكَ لَهُمْ

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هَذَا مُرْسَلٌ حَسَنٌ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيُّ مِنَ الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنْ تَابِعِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَهْ فِي الصَّحَابَةِ

صَلَاةُ التَّرَاوِيْحِ بِجَمَاعَةٍ فِي زَمَانِ الصَّحَابَةِ :

فَفِي الصَّحِيْحِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ـ رضى الله عنه ـ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ، إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلاَتِهِ الرَّهْطُ فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلاَءِ عَلَى قَارِئٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ. ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلاَةِ قَارِئِهِمْ،

---

[384] السنن الكبرى ، كتاب الصلاة جماع أبواب صلاة التطوع، وقيام شهر رمضان باب من زعم أنها بالجماعة أفضل لمن لا يكون حافظا ، حديث 4282

[385] معرفة السنن والآثار ، كتاب الصلاة قيام رمضان ، حديث 5400

[386] فضائل الأوقات ، باب صلاة التراويح في شهر رمضان ، حديث 122

قَالَ عُمَرُ نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ، وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ. يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ.[387]

وَفِي المصَنَّفِ لِابْنِ أَبِيْ شَيْبَةَ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ على شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَمَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِهِمْ عِشْرِينَ رَكْعَةً [388]

قَالَ ابنُ أَبِيْ شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي الْحَسْنَاءِ، أَنَّ عَلِيًّا أَمَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِهِمْ فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً **389**

وذلك كل ليلة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ وَمَرَدَةُ الْجِنِّ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ. وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ وَيُنَادِي مُنَادٍ يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ وَذَلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ "[390] صحيح

فأكثروا في ليالي رمضان من العبادات من الصلاة وغيرها ولا تنخدعوا، ولا تفِرُّوا مِن العبادات ما استطعتم. أحسن الله إليكم.

---

387 صحيح البخاري ، كتاب صلاة التراويح ، باب فضل من قام رمضان ، حديث 2010

388 مصنف ابن أبي شيبة ، حديث 7682

389 مصنف ابن أبي شيبة ، حديث 7681

390 سنن الترمذي، كتاب الصوم عن رسول الله، باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ، 682
–سنن ابن ماجه، كتاب الصيام، باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ، 1642

التعقيب في رمضان أي التهجد بعد التراويح:

يدعى المتسلفون الهنود أنه لا تهجدَ في رمضان، لأن التراويح والتهجد اسمان لصلاة واحدة. **قلتُ**: هذا قول لم يقل به أحد من الأئمة أو العلماء فيما أعلم، نعم اختلفوا في التعقيب في رمضان وهو التطوع أو التهجد في رمضان بعد التراويح بجماعة، فمنهم من يجيز ومنهم من يكره، ولم يختلفوا أبدا في مشروعية التهجد في رمضان.

قال ابن أبي شيبة في باب التعقيب في رمضان:

حدثنا أبو بكر قال: ثنا عباد بن عوام عن سعيد عن قتادة والحسن أنهما كانا يكرهان التعقيب في رمضان[391].

حدثنا عباد عن سعيد عن قتادة عن أنس قال :لا بأس به إنما يرجعون إلى خير يرجونه، ويبرؤون من شر يخافونه [392]

حدثنا وكيع قال :ثنا الربيع عن الحسن أنه كره التعقيب في شهر رمضان و قال الحسن: لا تملوا الناس[393].

---

391 أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت ٢٣٥ هـ)، **المصنف**، كتاب صلاة التطوع والإمامة ، التعقيب في رمضان، رقم 7943

392 أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت ٢٣٥ هـ)، **المصنف**، كتاب صلاة التطوع والإمامة ، التعقيب في رمضان، ج5 ص166، رقم 7944، الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م عدد الأجزاء: ٢٥

393 السابق، رقم 7945

قال ابن قدامة في المغني:

فأمَّا التَّعْقِيبُ، وهو أنْ يُصَلِّيَ بعد التَّرَاوِيحِ نَافِلَةً أُخْرَى جَمَاعَةً، أو يُصَلِّيَ التَرَاوِيحَ في جماعةٍ أُخْرَى .فعن أحمدَ :أنَّه لا بَأْسَ به؛ لأنَّ أنَسَ بنَ مالِكٍ قال :ما يَرْجِعُونَ إلَّا لِخَيْرٍ يَرْجُونَه، أو لِشَرٍّ يَحْذَرُونَهُ. وكان لا يَرَى به بَأْسًا. ونَقَلَ محمدُ بنُ الحَكَمِ عنه الكَرَاهَةَ، إلَّا أنَّه قَوْلٌ قَدِيمٌ، والعَمَلُ على ما رَوَاهُ الجَمَاعَةُ .وقال أبو بكرٍ : إنْ أَخَّرَ الصَّلَاةَ إلى نِصْفِ اللَّيْلِ، أو إلى آخِرِه، لم تُكْرَهْ، رِوَايَةً وَاحِدَةً، وإنَّما الخِلَافُ فيما إذا رَجَعُوا قبلَ النَّوْمِ، والصَّحِيحُ أنَّه لا يُكْرَهُ؛ لأنَّه خَيْرٌ وطَاعَةٌ، فلم يُكْرَهُ، كما لو أَخَّرَهُ إلى آخِرِ اللَّيْلِ[394].

قال ابن رجب في الفتح:

واستحب أحمد أن يكون بين وتره وبين صلاته بعد الوتر فصل.

قال حرب :قلت لأحمد: الرجل يوتر، ثم يصلى بعد ذلك؟ قالَ :لا بأس به، يصلي مثنى مثنى .قالَ :وأحب أن يكون بينهما ضجعة أو نوم أو عمل أو شيء .قلت :ضجعة من غير نوم؟ فما أدري ما قالَ.

وروى المروذي، عن أحمد في الرجل يصلي شهر رمضان، يقوم فيوتر بهم، وهو يريد يصلي بقوم آخرين: يشتغل بينهما بشيء، يأكل أو يشرب أو يجلس.

---

[394] موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٥٤١ - ٦٢٠ هـ)، **المغني**، مسألة؛ قال: (وقيام شهر رمضان عشرون ركعة. يعنى صلاة التراويح) فصل ج2 ص607 -608، الناشر: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الثالثة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م عدد الأجزاء: ١٥

قال أبو حفص البرمكي :وذلك لأنه يكره أن يوصل بوتره صلاة، ويشتغل بينهما بشيء؛ ليكون فصلا بين وتره وبين الصَّلاة الثانية، وهذا إذا كانَ يصلي بهم في موضعه، فإما إن كانَ موضع آخر، فذهابه فصل، ولا يعيد الوتر ثانية؛ لأنه لا وتران في ليله . انتهى.

والمنصوص عن أحمد خلاف ذلك:

قال في رواية صالح في رجل أوتر مع الإمام، ثم دخل بيته: يعجبني أن يكون بعد ضجعة أو حديث طويل واختلفت الرواية عن أحمد في التعقيب في رمضان، وهو :أن يقوموا في جماعة في المسجد، ثم يخرجون منه، ثم يعودون إليه فيصلون جماعة في آخر الليل.

وبهذا فسره أبو بكر عبد العزيز بن جعفر وغيره من أصحابنا. فنقل المروذي وغيره، عنه :لا بأس به، وقد روي عن أنس فيه.

ونقل عنه ابن الحكم، قالَ :أكرهه، أنس يروى عنه أنه كرهه، ويروى عن أبي مجلز وغيره أنهم كرهوه، ولكن يؤخرون القيام إلى آخر الليل، كما قال عمر.

قال أبو بكر عبد العزيز :قول محمد بن الحكم قول له قديم، والعمل على ما روى الجماعة، أنه لا بأس به. انتهى.

وقال الثوري :التعقيب محدث.

ومن أصحابنا من جزم بكراهيته، إلا أن يكون بعد رقدة، أو يؤخره إلى بعد نصف الليل، وشرطوا :أن يكون قد اوتروا جماعة في قيامهم الأول، وهذا قول ابن حامد والقاضي وأصحابه. ولم يشترط أحمد ذلك.

وأكثر الفقهاء على أنه لا يكره بحالٍ.

وكره الحسن أن يأمر الإمام الناس بالتعقيب؛ لما فيهِ من المشقة عليهم، وقال :من كانَ فيهِ قوة فليجعلها على نفسه، ولا يجعلها على الناس. وهذه الكراهة لمعنى آخر غير الصلاة بعد الوتر.

ونقل ابن المنصور، عن إسحاق بن راهويه، أنه إن أتم الإمام التراويح في أول الليل كره له أن يصلي بهم في آخره جماعة أخرى؛ لما روي عن أنس وسعيد بن جبير من كراهته. وإن لم يتم بهم في أول الليل وآخر تمامها إلى آخر الليل لم يكره[395].

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين ت 1421هـ:

لا يُكره التَّعقيب بعد التَّراويح مع الوِتر، ومعنى التَّعقيب :أن يُصلِّيَ بعدها وبعد الوِتر في جماعة. وظاهرُ كلامه :ولو في المسجد.

مثال ذلك :صَلّوا التَّراويح والوتر في المسجد، وقالوا :احضروا في آخر الليل لنقيم جماعة، فهذا لا يُكره على ما قاله المؤلِّف، ولكن هذا القول ضعيف، لأنه مستندٌ إلى أثر عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنَّه قال» :لا بأس به إنما يرجعون إلى خير يرجونه أي: لا ترجعوا إلى الصَّلاة إلا لخير ترجونه، لكن هذا الأثر . إنْ صَحَّ عن أنس . فهو مُعَارِض لقوله ﷺ : اجْعَلوا آخِرَ صَلاتِكم

---

[395] زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، أبواب الوتر - باب ليجعل آخر صلاته وترا، ج9 ص174-176، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية. الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين — القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م

بالليل وِتْراً فإنَّ هؤلاء الجماعة صَلُّوا الوِتر، فلو عادوا للصَّلاة بعدها لم يكن آخرُ صلاتهم بالليل وِتراً، ولهذا كان القولُ الرَّاجحُ :أنَّ التَّعقيب المذكور مكروه، وهذا القول إحدى الرِّوايتين عن الإمام أحمد رحمه الله، وأطلق الروايتين في المقنع و الفروع و الفائق وغيرها، أي :أنَّ الروايتين متساويتان عن الإمام أحمد، لا يُرَجَّح إحداهما على الأخرى.

لكن لو أنَّ هذا التَّعقيبَ جاء بعد التَّراويح وقبل الوِتر، لكان القول بعدم الكراهة صحيحاً، وهو عمل النَّاس اليوم في العشر الأواخر من رمضان، يُصلِّي النَّاس التَّراويح في أول الليل، ثم يرجعون في آخر الليل، **ويقومون يتهجَّدون**[396].

---

[396] محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، **الشرح الممتع على زاد المستقنع**، باب صلاة التطوع ويكره التنفل بينها، لا التعقيب في جماعة، ج4 ص67 – 68، دار النشر: دار ابن الجوزي الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ عدد الأجزاء: ١٥

حكم التهجد بعد الوتر:

يدعي المتسلفون البنغال والهنود بأن التراويح والتهجد اسمان لصلاة واحدة، قلتُ: ينبغي أن يقولوا التراويح والتهجد والوتر أسماء لصلاة واحدة، وتكفيها ركعة واحدة!

ويقولون: لا تهجد بعد الوتر لحديث رواه البخاري في صحيحه عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ " اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا ".[397]

وجميع الأحاديث المروية في التراويح رويت مع الوتر، فإذا صُلِّيَ الوِتْرُ مَعَ التراويح فلا صلاة بعده.

قلتُ: هذا جهل مطلق بالدين وبما جاء به رسول رب العلمين. فقد روي عن النبي ﷺ أنه صلى بالناس في المسجد التراويح وصلى بأهله في البيت نفس الليلة، وروي عن أبي بن كعب صلى بنسوته في البيت في رمضان وصلى بالناس في المسجد.

صلى النبي ﷺ بعد الوتر:

روى مسلم في صحيحه:

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلاَةِ، رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ كَانَ يُصَلِّي ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّي ثَمَانَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ يُوتِرُ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ

---

[397] **صحيح البخاري**، كتاب الوتر، باب لِيَجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِهِ وِتْرًا، حديث 998

جَالِسٌ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالإِقَامَةِ مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ .[398]

قال النووي في شرح مسلم:

الصَّوَابُ أَنَّ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ فَعَلَهُمَا ﷺ بَعْدَ الْوِتْرِ جَالِسًا لِبَيَانِ جَوَازِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْوِتْرِ وَبَيَانِ جَوَازِ النَّفْلِ جَالِسًا وَلَمْ يُوَاظِبْ عَلَى ذَلِكَ بَلْ فَعَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ مَرَّاتٍ قَلِيلَةٍ [399]

وهو في صحيح ابن خزيمة في باب الرخصة في الصلاة بعد الوتر:

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ :سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ :كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يُوتِرُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ[400]

وفي صحيح ابن خزيمة عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :زُرْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَوَافَقْتُ لَيْلَةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَحَرٍ طَوِيلٍ، فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَلَمَّا عَلِمَ أَنِّي أُرِيدُ الصَّلَاةَ مَعَهُ أَخَذَ بِيَدِي فَحَوَّلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَأَوْتَرَ بِتِسْعٍ أَوْ سَبْعٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَوَضَعَ جَنْبَهُ حَتَّى سَمِعْتُ ضَفِيزَهُ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَانْطَلَقَ، فَصَلَّى .قَالَ أَبُو

---

[398] **صحيح مسلم**، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صَلاَةِ اللَّيْلِ وَعَدَدِ رَكَعَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي اللَّيْلِ وَأَنَّ الْوِتْرَ رَكْعَةٌ وَأَنَّ الرَّكْعَةَ صَلاَةٌ صَحِيحَةٌ، حديث 738

[399] أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، ج6 ص21، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ عدد الأجزاء: ١٨

[400] أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ) ، صحيح ابن خزيمة، كتاب الصلاة ، باب الرخصة في الصلاة بعد الوتر، حديث 1102

بَكْرٍ :هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ اللَّتَانِ ذَكَرَهُمَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْوِتْرِ، كَمَا أَخْبَرَتْ عَائِشَةُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِمَا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ اللَّتَيْنِ كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ **401**

وَعَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ هَذَا السَّهَرَ جُهْدٌ وَثِقَلٌ **فَإِذَا أَوْتَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ فَإِنْ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ وَإِلَّا كَانَتَا لَهُ** . رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ[402] صحيح

قال عائذ بن عمرو رضي الله عنه:

روى البخاري في صحيحه عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ سَأَلْتُ عَائِذَ بْنَ عَمْرٍو ـ رضى الله عنه ـ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ هَلْ يُنْقَضُ الْوِتْرُ قَالَ إِذَا أَوْتَرْتَ مِنْ أَوَّلِهِ، فَلاَ تُوتِرْ مِنْ آخِرِهِ.[403]

أوصاني أن أوتر قبل أن أنام:

روى البخاري في الصحيح عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رضى الله عنه ـ قَالَ أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلاَثٍ صِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَىِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ.[404]

[401] السابق، حديث 1103

[402] مشكاة المصابيح، كتاب الصلاة، باب الوتر، حديث 1286

[403] صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَةِ، حديث 4176

[404] صحيح البخاري، كتاب الصوم، (60)باب صِيَامِ أَيَّامِ الْبِيضِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ، حديث 1981

روى مسلم عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلاَثٍ لَنْ أَدَعَهُنَّ مَا عِشْتُ بِصِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَصَلاَةِ الضُّحَى وَبِأَنْ لاَ أَنَامَ حَتَّى أُوتِرَ [405].

روى الترمذي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ قَالَ عِيسَى بْنُ أَبِي عَزَّةَ وَكَانَ الشَّعْبِيُّ يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ثُمَّ يَنَامُ .

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . وَأَبُو ثَوْرٍ الأَزْدِيُّ اسْمُهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ .

وَقَدِ اخْتَارَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ أَنْ لاَ يَنَامَ الرَّجُلُ حَتَّى يُوتِرَ .

وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ " مَنْ خَشِيَ مِنْكُمْ أَنْ لاَ يَسْتَيْقِظَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ أَوَّلِهِ وَمَنْ طَمِعَ مِنْكُمْ أَنْ يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَإِنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ وَهِيَ أَفْضَلُ " . حَدَّثَنَا بِذَلِكَ هَنَّادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ [406].

صلى الصحابيُّ طلقَ بنُ علي بعد الوتر:

روى أحمد: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍو السُّحَيْمِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي عَبْدُ اللهِ بْنُ بَدْرٍ، قَالَ :وَحَدَّثَنِي سِرَاجُ بْنُ عُقْبَةَ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ طَلْقٍ حَدَّثَهُمَا،

---

[405] صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب اسْتِحْبَابِ صَلاَةِ الضُّحَى وَأَنَّ أَقَلَّهَا رَكْعَتَانِ وَأَكْمَلَهَا ثَمَانِ رَكَعَاتٍ وَأَوْسَطَهَا أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ أَوْ سِتٌّ وَالْحَثِّ عَلَى الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا، حديث 722

[406] سنن الترمذي، أبواب الوتر، باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ النَّوْمِ قَبْلَ الْوِتْرِ، حديث 457

أَنَّ أَبَاهُ طَلْقَ بْنَ عَلِيٍّ أَتَانَا فِي رَمَضَانَ وَكَانَ عِنْدَنَا حَتَّى أَمْسَى، فَصَلَّى بِنَا الْقِيَامَ فِي رَمَضَانَ، وَأَوْتَرَ بِنَا، ثُمَّ انْحَدَرَ إِلَى مَسْجِدِ رَيْمَانَ فَصَلَّى بِهِمْ حَتَّى بَقِيَ الْوَتْرُ، فَقَدَّمَ رَجُلًا فَأَوْتَرَ بِهِمْ وَقَالَ :سَمِعْتُ نَبِيَّ اللهِ ﷺ يَقُولُ " :لَا وِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ[407] " إسناده حسن [408]

الوتر أولَ الليل وآخره:

روى الترمذي وأبو داود عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ وِتْرِ، رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ أَوَّلِهِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ فَانْتَهَى وِتْرُهُ حِينَ مَاتَ إِلَى السَّحَرِ . قَالَ أَبُو عِيسَى أَبُو حَصِينٍ اسْمُهُ عُثْمَانُ بْنُ عَاصِمٍ الأَسَدِيُّ . قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَجَابِرٍ وَأَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ وَأَبِي قَتَادَةَ . قَالَ أَبُو عِيسَى

---

[407] الإمام أحمد، المسند، مسند المدنيين حديث طلق بن علي، ج26 ص223، حديث 16296

[408] قال المحقق: إسناده حسن من أجل قيس بن طلق، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٨٥) ، وبقية رجاله ثقات. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٦/٢، وأبو داود (١٤٣٩) ، والترمذي (٤٧٠) ، والنسائي في "المجتبى" ٢٢٩/٣- ٢٣٠، وفي "الكبرى" (١٣٨٨) ، وابن خزيمة (١١٠١) ، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" ٣٤٢/١، وابن حبان (٢٤٤٩) ، والبيهقي في "السنن" ٣٦/٣، وابن عبد البر في "الاستذكار" (٦٧٨٩) من طرق عن ملازم بن عمرو، عن عبد الله بن بدر، عن قيس، بهذا الإسناد.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. قلنا: وحسن إسناده الحافظ في "الفتح" ٤٨١/٢.
وأخرجه الطيالسي (١٠٩٥) ، والمروزي في "قيام الليل" ص١٣٢، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" ٣٤٢/١، والطبراني في "الكبير" (٨٢٤٧) من طريق أيوب بن عتبة، عن قيس بن طلق، به

حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْوِتْرُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ .[409]

قلتُ: وقوله ﷺ لا وتران في ليلة دليل على جواز التنفل بعد الوتر.
روى الترمذي والنسائي عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ **" لاَ وِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ "** .

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .
وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الَّذِي يُوتِرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ثُمَّ يَقُومُ مِنْ آخِرِهِ فَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ نَقْضَ الْوِتْرِ وَقَالُوا يُضِيفُ إِلَيْهَا رَكْعَةً وَيُصَلِّي مَا بَدَا لَهُ ثُمَّ يُوتِرُ فِي آخِرِ صَلاَتِهِ لأَنَّهُ " لاَ وِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ " . وَهُوَ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ إِسْحَاقُ .

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ إِذَا أَوْتَرَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ يُصَلِّي مَا بَدَا لَهُ وَلاَ يَنْقُضُ وِتْرَهُ وَيَدَعُ وِتْرَهُ عَلَى مَا كَانَ . وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ وَأَحْمَدَ . **وَهَذَا أَصَحُّ لأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ صَلَّى بَعْدَ الْوِتْرِ** .[410]

---

[409] سنن الترمذي، أبواب الوتر، باب مَا جَاءَ فِي الْوِتْرِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَآخِرِهِ، حديث 456
-سنن أبي داود، كتاب الوتر، باب فِي وَقْتِ الْوِتْرِ ، حديث 1435
[410] **سنن الترمذي**، أبواب الوتر، باب مَا جَاءَ لاَ وِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ، حديث 470

قيامه في ليالي رمضان في المسجد وفي البيت:

في المسجد:

فَفِي صَحِيْحِ البُخَارِيِّ عَنْ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلاَتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّوْا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّوْا بِصَلاَتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ " أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَىَّ مَكَانُكُمْ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا "[411]

وَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ:

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى بِصَلاَتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺفَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ " قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلاَّ أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ " . قَالَ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ [412]

---

[411] صحيح البخاري ، كتاب الجمعة ، باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد ، حديث 924

[412] صحيح مسلم ، حديث 761

وَرَوَى الحَاكِمُ وَصَحَّحَه فِي المُستَدْرَكِ عَنْ أَبِيْ طَلْحَةَ بْنِ زِيَادٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ :سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، عَلَى مِنْبَرِ حِمْصٍ يَقُولُ : قُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ **لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ** إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ لَا نُدْرِكَ الْفَلَاحَ، وَكُنَّا نُسَمِّيهَا الْفَلَاحَ، وَأَنْتُمْ تُسَمُّونَ السَّحُورَ

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ " وَفِيهِ الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ أَنَّ : صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ فِي مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ سُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ، وَقَدْ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَحُثُّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى إِقَامَةِ هَذِهِ السُّنَّةِ إِلَى أَنْ أَقَامَهَا [413]
قُلْتُ: وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ[414] وَأَبُوْ دَاودَ[415] وَابْنُ مَاجَهْ[416]

فِي بيته:

فَلَمَّا دَخَلَ مَنْزِلَهُ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يُصَلِّهَا عِنْدَنَا

روى مسلم: عَنْ أَنَسٍ، – رضى الله عنه – قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَامَ أَيْضًا حَتَّى كُنَّا رَهْطًا

---

[413] المستدرك على الصحيحين ، كتاب الصوم ، وأما حديث شعبة ، حديث 1608

[414] سنن النسائي ، حديث 1364 ، 1605

[415] سنن أبي داود ، حديث 1375

[416] سنن ابن ماجه ، حديث 1327

فَلَمَّا حَسَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّا خَلْفَهُ جَعَلَ يَتَجَوَّزُ فِي الصَّلاَةِ ثُمَّ دَخَلَ رَحْلَهُ فَصَلَّى صَلاَةً لاَ يُصَلِّيهَا عِنْدَنَا .[417]

قال النووي: وَقَوْلُهُ يَتَجَوَّزُ أَيْ يُخَفِّفُ وَيَقْتَصِرُ عَلَى الْجَائِزِ الْمُجْزِي مَعَ بَعْضِ الْمَنْدُوبَاتِ[418]

قال المروزي:

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ , ثنا عَفَّانُ , ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ , عَنْ ثَابِتٍ ,عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " :كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ , فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ثُمَّ جَاءَ آخَرُ ثُمَّ جَاءَ آخَرُ , حَتَّى كُنَّا رَهْطًا فَلَمَّا أَحَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّا خَلْفَهُ تَجَوَّزَ فِي الصَّلَاةِ ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ؟ فَلَمَّا دَخَلَ مَنْزِلَهُ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يُصَلِّهَا عِنْدَنَا , فَلَمَّا أَصْبَحْنَا , قُلْنَا :يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَ فَطِنْتَ لَنَا الْبَارِحَةَ؟ فَقَالَ : نَعَمْ , وَذَاكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى مَا صَنَعْتُ[419]

جمع أهله فصلى بهم

قال المروزي:

---

[417] صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب النَّهْيِ عَنِ الْوِصَالِ، فِي الصَّوْمِ ، حديث 1104

[418] أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) ، ج7 ص213، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج

[419] أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ) ، مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر ص 216، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي الناشر: حديث أكادمي، فيصل اباد – باكستان الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م عدد الصفحات: ٣٤٠

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ الْمَرْوَزِيُّ , ثنا هَاشِمُ بْنُ مَخْلَدٍ , ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيُّ , عَنِ الْفَضْلِ الرَّقَاشِيِّ , عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ أَهْلَهُ **لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ** فَيُصَلِّي بِهِمْ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ , ثُمَّ يَجْمَعُهُمْ لَيْلَةَ **ثِنْتَيْ وَعِشْرِينَ** , فَيُصَلِّي بِهِمْ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ثُمَّ يَجْمَعُهُمْ **لَيْلَةَ ثَلاثٍ وَعِشْرِينَ** , فَيُصَلِّي بِهِمْ إِلَى ثُلُثَيِ اللَّيْلِ , ثُمَّ يَأْمُرُهُمْ لَيْلَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا , فَيُصَلِّي بِهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ ثُمَّ لا يَجْمَعُهُمْ[420]

وكانوا يصلون في المسجد خلف أبي بن كعب والرسول ﷺ موجود بينهم

وَرَوَى أَبُوْ دَاودَ بِسَنَدٍ فِيْهِ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَهُوَ ضَعِيْفٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا أُنَاسٌ فِي رَمَضَانَ يُصَلُّونَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ " مَا هَؤُلاَءِ " . فَقِيلَ هَؤُلاَءِ نَاسٌ لَيْسَ مَعَهُمْ قُرْآنٌ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يُصَلِّي وَهُمْ يُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ " أَصَابُوا وَنِعْمَ مَا صَنَعُوا "[421]

وَرَوَى البَيْهَقِيُّ في السُّنَنِ الكُبْرى[422] وَفِي مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالآثَار[423] وَفِيْ فَضَائِلِ الأَوْقَاتِ [424]عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنَ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيِّ، حَدَّثَهُ قَالَ :خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ فَرَأَى نَاسًا فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ يُصَلُّونَ، فَقَالَ '' :مَا

---

[420] السابق

[421] سنن أبي داود ، كتاب شهر رمضان ، باب في قيام شهر رمضان ، حديث 1377

[422] السنن الكبرى ، كتاب الصلاة جماع أبواب صلاة التطوع، وقيام شهر رمضان باب من زعم أنها بالجماعة أفضل لمن لا يكون حافظا ، حديث 4282

[423] معرفة السنن والآثار ، كتاب الصلاة قيام رمضان ، حديث 5400

[424] فضائل الأوقات ، باب صلاة التراويح في شهر رمضان ، حديث 122

يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ '' قَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَؤُلَاءِ نَاسٌ لَيْسَ مَعَهُمْ قُرْآنٌ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَقْرَأُ وَهُمْ مَعَهُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ قَالَ : قَدْ أَحْسَنُوا، أَوَ قَدْ أَصَابُوا '' ولَمْ يَكْرَهْ ذَلِكَ لَهُمْ

وَقَالَ البَيْهَقِيُّ: هَذَا مُرْسَلٌ حَسَنٌ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيُّ مِنَ الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنْ تَابِعِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَهْ فِي الصَّحَابَةِ

صلى بهن أبي بن كعب في داره:

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : جَاءَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ –فَقَالَ :يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ كَانَ مِنِّي اللَّيْلَةَ شَيْءٌ – يَعْنِي فِي رَمَضَانَ – قَالَ '' : وَمَا ذَاكَ يَا أُبَيُّ؟ '' قَالَ: نِسْوَةٌ فِي دَارِي قُلْنَ إِنَّا لَا نَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَنُصَلِّي بِصَلَاتِكَ قَالَ: فَصَلَّيْتُ بِهِنَّ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ وَأَوْتَرْتُ فَكَانَ سُنَّةَ الرِّضَا وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا.
رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَالطَّبَرَانِيُّ بِنَحْوِهِ فِي الْأَوْسَطِ وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ[425].

قلتُ:

فتبين أن مراد قوله" اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا" الاستحباب لا الإيجاب روى البخاري في صحيحه عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ " اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا ".[426]

[425] أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، حديث 2387 ، المحقق: حسام الدين القدسي الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م عدد الأجزاء: ١٠

[426] صحيح البخاري، كتاب الوتر، باب لِيَجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِهِ وِتْرًا، حديث 998

يتساءلون:

كيف صلى النبي ﷺ التهجد في الليلة الفلانية حيث صلى بالناس التراويح إلى السحر!!

قلنا:

صار قيام الليل تطوعا بعد فريضة:

روى مسلم عن عائشة: فَقُلْتُ أَنْبِئِينِي عَنْ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ أَلَسْتَ تَقْرَأُ ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾ قُلْتُ بَلَى . **قَالَتْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلاً وَأَمْسَكَ اللَّهُ خَاتِمَتَهَا اثْنَىْ عَشَرَ شَهْرًا فِي السَّمَاءِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ التَّخْفِيفَ فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ**[427]

روى أبو داود بسند صحيح عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ، قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضى الله عنها : بِكَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ قَالَتْ : كَانَ يُوتِرُ بِأَرْبَعٍ وَثَلاَثٍ، وَسِتٍّ وَثَلاَثٍ، وَثَمَانٍ وَثَلاَثٍ، وَعَشْرٍ وَثَلاَثٍ، وَلَمْ يَكُنْ يُوتِرُ بِأَنْقَصَ مِنْ سَبْعٍ، وَلاَ بِأَكْثَرَ مِنْ ثَلاَثَ عَشْرَةَ[428]

---

[427] صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جَامِعِ صَلاَةِ اللَّيْلِ وَمَنْ نَامَ عَنْهُ أَوْ مَرِضَ، حديث 746

[428] **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، حديث 1362

روى مسلم: عن عائشة: وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً[429]

روى الترمذي: عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يُصَلِّ مِنَ اللَّيْلِ – مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ النَّوْمُ أَوْ غَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً[430]

روى النسائي وأبو داود عن عائشة: وَكَانَ إِذَا شَغَلَهُ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ نَوْمٌ أَوْ مَرَضٌ أَوْ وَجَعٌ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً[431]

وأقل التهجد ركعتان كان يصليها بعد الوتر:

روى مسلم في صحيحه:

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلاَةِ، رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ كَانَ يُصَلِّي ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّي ثَمَانَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ يُوتِرُ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالإِقَامَةِ مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ .[432]

---

[429] **صحيح مسلم**، كتاب صلاة المسافرين، باب جَامِعِ صَلاَةِ اللَّيْلِ وَمَنْ نَامَ عَنْهُ أَوْ مَرِضَ ، حديث 746

[430] **سنن الترمذي**، كتاب الصلاة، باب إِذَا نَامَ عَنْ صَلاَتِهِ، بِاللَّيْلِ صَلَّى بِالنَّهَارِ، حديث 445

[431] أحمد بن شعيب النسائي ت 303 هـ ، **سنن النسائي**، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب قيام الليل، حديث 1601

–أبو داود السجستاني ت 275هـ، كتاب التطوع، باب في صلاة الله، سنن أبي داود، حديث 1342

[432] صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صَلاَةِ اللَّيْلِ وَعَدَدِ رَكَعَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي اللَّيْلِ وَأَنَّ الْوِتْرَ رَكْعَةٌ وَأَنَّ الرَّكْعَةَ صَلاَةٌ صَحِيحَةٌ، حديث 738

وَعَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ هَذَا السَّهَرَ جُهْدٌ وَثِقَلٌ **فَإِذَا أَوْتَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ فَإِنْ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ وَإِلَّا كَانَتَا لَهُ** . رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ[433] صحيح

ويتساءلون: فلماذا قال الكشميري أنهما – التراويح والتهجد – واحدٌ

نقول: هل قال إنه رأي الحنفية أم هو رأيه الشخصي؟

النص الكامل من فيض الباري:

باب قِيَامِ النَّبِيِّ – ﷺ – بِاللَّيْلِ فِى رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ

قال عامَّة العلماء: إنَّ التراويحَ وصلاةَ اليل نوعانِ مختلفان. والمختار عندي أنهما واحدٌ وإن اختلفت صفتاهما، كعدم المواظبة على التراويح، وأدائها بالجماعة، وأدائها في أول اللَّيل تارةً وإيصالها إلى السَّحَر أُخرى. بخلاف التهجُّد فإنه كان في آخِر الليل ولم تكن فيه الجماعة. وجَعْلُ اختلافِ الصفات دليلا على اختلاف نوعيهما ليس بجيِّدٍ عندي، بل كانت تلك صلاةً واحدةً، إذا تقدَّمت سُمِّيت باسم التراويح، وإذا تأخَّرت سُمِّيت باسم التهجُّد. انتهى

قلنا: فهذا رأيه الشخصي، ولا عبرة له في المذهب، وقد اعترف بقول عامة العلماء، وإليكم رسم المفتي من الخانية:

رسم المفتي: المفتي في زماننا من أصحابنا إذا استُفتي عن مسألة، وسُئل عن واقعة، إن كانت المسألة مرويّةً عن أصحابنا في الروايات الظاهرة بلا خلاف بينهم، فإنّه يميل إليهم، ويفتي بقولهم، ولا يخالفهم برأيه وإن كان مجتهدًا متقنًا؛

---

[433] مشكاة المصابيح، كتاب الصلاة، باب الوتر، حديث 1286

لأنّ الظاهر أن يكون الحقَّ مع أصحابنا ولا يعدوهم، واجتهاده لا يبلغ اجتهادهم، وهم :أبو حنيفة، وأبو يوسف ، ومحمد، رحمهم الله.

بعضُ العلماءِ الذين كَذَبَ عليهم أهل الفتنة

الزيلعي صاحب نصب الراية ت 762 هـ:

قالوا: ذكر الزيلعي حديث السيدة عائشة رضي الله عنها مقابل حديث العشرين .

ونقول: وكفى!!

النص الكامل:

أَحَادِيثُ الْعِشْرِينَ رَكْعَةً:

رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "مُصَنَّفِهِ ."وَالطَّبَرَانِيُّ فِي "معجمه"، وعنه البيهقي مِنْ حَدِيثِ إبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً، سِوَى الْوِتْرِ، انْتَهَى. وَرَوَاهُ الْفَقِيهُ أَبُو الْفَتْحِ سُلَيْمُ بْنُ أَيُّوبَ الرَّازِيُّ فِي "كِتَابِ التَّرْغِيبِ"، فَقَالَ :وَيُوتِرُ بِثَلَاثٍ، وَهُوَ مَعْلُولٌ، بِأَبِي شَيْبَةَ إبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ، جَدِّ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَهُوَ مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ، وَلَيَّنَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي "الْكَامِلِ"، **ثُمَّ إنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ** عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ، كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟، قَالَتْ :مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ، عَلَى إحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ

وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، قَالَتْ عَائِشَةُ :فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ قَالَ" :يَا عَائِشَةُ إنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي"، انْتَهَى. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ. وَمُسْلِمٌ فِي "التَّهَجُّدِ"، وَفِي لَفْظٍ لَهُمَا :كَانَ يُصَلِّي مِنْ اللَّيْلِ عَشَرَ رَكَعَاتٍ، وَيُوتِرُ بِسَجْدَةٍ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ، فَتِلْكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً :مِنْهَا رَكْعَتَا الْفَجْرِ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ :كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ يُصَلِّي إذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصُّبْحِ، رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، انْتَهَى. قَالَ عَبْدُ الْحَقِّ فِي "الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ :"هَكَذَا فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَبَقِيَّةُ الرِّوَايَاتِ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ. وَمُسْلِمٍ أَنَّ الْجُمْلَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِرَكْعَتَيْ الْفَجْرِ.

حَدِيثٌ آخَرُ :مَوْقُوفٌ، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي "الْمَعْرِفَةِ "أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ ثَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْبَصْرِيُّ ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ :كُنَّا نَقُومُ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً وَالْوِتْرِ، انْتَهَى. **قَالَ النَّوَوِيُّ فِي "الْخُلَاصَةِ :"إسْنَادُهُ صَحِيحٌ**، وَكَأَنَّهُ ذَكَرَهُ مِنْ جِهَةِ السُّنَنِ لَا مِنْ جِهَةِ الْمَعْرِفَةِ، فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ بِزِيَادَةٍ.

حَدِيثٌ آخَرُ :رَوَاهُ مَالِكٌ فِي "الْمُوَطَّأِ "عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، قَالَ :كَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي رَمَضَانَ **بِثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ رَكْعَةً**، انْتَهَى. وَمِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي "الْمَعْرِفَةِ "بِسَنَدِهِ وَمَتْنِهِ، وَفِي رِوَايَةٍ فِي "الْمُوَطَّأِ :"بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، **قَالَ الْبَيْهَقِيُّ** :وَيُجْمَعُ بَيْنَ الرِّوَايَتَيْنِ:

بِأَنَّهُمْ قَامُوا بِإِحْدَى عَشْرَةَ، ثُمَّ قَامُوا الْعِشْرِينَ، وَأَوْتَرُوا بِثَلَاثٍ، قَالَ :وَيَزِيدُ بْنُ رُومَانَ لَمْ يُدْرِكْ عُمَرَ، انْتَهَى[434]

الحافظ العسقلاني ت 852 هـ:

قالوا: ذكر الحافظ حديث السيدة عائشة رضي الله عنها مقابل حديث العشرين .

نقول: إن أهل الفتنة المبتدعين ينكرون التراويح عشرين ركعة، وبعض المحدثين يثبتون العشرين بإجماع الصحابة وينكرون ثبوت العشرين عن النبي ﷺ بطريق صحيح. فيظن أهل الفتنة سفهاء الأحلام أن إنكار بعض المحدثين ثبوت العشرين عن النبي ﷺ بطريق صحيح دليل لهم، ولا يلتفتون إلى إثباتهم بعمل الصحابة وإجماع عمر رضي الله عنهم.

عن العرباض بن سارية قال قال النبي ﷺ:

مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلاَفًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ[435] صحيح

---

[434] جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، **نصب الراية لأحاديث الهداية** مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، كتاب الصلاة فصل في قيام شهر رمضان، ج 2 ص152، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة - السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م عدد الأجزاء: ٤

[435] سنن أبي داود، كتاب السنة، باب فِي لُزُومِ السُّنَّةِ، حديث 4607

النص الكامل:

وَرَوَى الْبَيْهَقِيّ من طَرِيق السَّائِب بن يزِيد كُنَّا نقوم فِي زمن عمر بِعشْرين رَكْعَة وَالْوتر وَقَالَ مَالك فِي الْمُوَطَّإِ عَن يزِيد بن رُومَان كَانَ النَّاس يقومُونَ فِي زمن عمر فِي رَمَضَان بِثَلَاث وَعشْرين رَكْعَة

وَرَوَى ابْن أبي شيبَة وَالطَّبَرَانِيّ من حَدِيث ابْن عَبَّاس أَن النَّبِي ﷺ كَانَ يُصَلِّي عشْرين رَكْعَة فِي رَمَضَان سُوَى الْوتر وَإِسْنَاده ضَعِيف ويعارضه قَول عَائِشَة مَا كَانَ يزِيد فِي رَمَضَان وَفِي غَيره عَلَى إِحْدَى عشرَة رَكْعَة مُتَّفق عَلَيْهِ[436]

ابن الهما الحنفي (ت 861هـ):

قال المظفر: قال ابن الهمام: فَتَحْصُلُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ أَنَّ قِيَامَ رَمَضَانَ سُنَّةٌ إحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوِتْرِ فِي جَمَاعَةٍ فَعَلَهُ ﷺ [437] **وقال المتسلف الهندي:** ذكر ابن الهمام حديث السيدة عائشة رضي الله عنها مقابل حديث العشرين

النص الكامل لابن الهمام:

وَأَمَّا مَا رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ وَالطَّبَرَانِيُّ وَعِنْدَ الْبَيْهَقِيّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ – ﷺ – كَانَ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً سِوَى الْوِتْرِ فَضَعِيفٌ

---

[436] أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ)، **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**، كتاب الصلاة فصل في قيام رمضان، ج1 ص203، المحقق : السيد عبد الله هاشم اليماني المدني الناشر : دار المعرفة – بيروت عدد الأجزاء : ٢

[437] عدد ركعات التراويح، ص 49

بِأَبِي شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ جَدِّ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ مَعَ مُخَالِفَتِهِ لِلصَّحِيحِ. نَعَمْ ثَبَتَتْ الْعِشْرُونَ مِنْ زَمَنِ عُمَرَ فِي الْمُوَطَّإِ.

عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ قَالَ "كَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِثَلَاثٍ وَعِشْرِين رَكْعَةً ." وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي الْمَعْرِفَةِ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ :كُنَّا نَقُومُ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – بِعِشْرِينَ رَكْعَةً وَالْوِتْرِ، قَالَ النَّوَوِيُّ فِي الْخُلَاصَةِ إسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَفِي الْمُوَطَّإِ رِوَايَةٌ بِإِحْدَى عَشْرَةَ. وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا بِأَنَّهُ وَقَعَ أَوَّلًا **ثُمَّ اسْتَقَرَّ الْأَمْرُ عَلَى الْعِشْرِينَ فَإِنَّهُ الْمُتَوَارِثُ، فَتَحْصُلُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ أَنَّ قِيَامَ رَمَضَانَ سُنَّةٌ إحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوِتْرِ فِي جَمَاعَةٍ فَعَلَهُ –** ﷺ – ثُمَّ تَرَكَهُ لِعُذْرٍ، أَفَادَ أَنَّهُ لَوْلَا خَشْيَةَ ذَلِكَ لَوَاظَبْت بِكُمْ، وَلَا شَكَّ فِي تَحَقُّقِ الْأَمْنِ مِنْ ذَلِكَ بِوَفَاتِهِ – ﷺ – فَيَكُونُ سُنَّةً، **وَكَوْنُهَا عِشْرِينَ سُنَّةُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ** وَقَوْلُهُ – ﷺ عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ نَدْبٌ إلَى سُنَّتِهِمْ، وَلَا يَسْتَلْزِمُ كَوْنَ ذَلِكَ سُنَّتَهُ. إذْ سُنَّتُهُ بِمُوَاظَبَتِهِ بِنَفْسِهِ أَوْ إلَّا لِعُذْرٍ، وَبِتَقْدِيرِ عَدَمِ ذَلِكَ الْعُذْرِ إنَّمَا اسْتَفَدْنَا أَنَّهُ كَانَ يُوَاظِبُ عَلَى مَا وَقَعَ مِنْهُ وَهُوَ مَا ذَكَرْنَا فَتَكُونُ الْعِشْرُونَ مُسْتَحَبًّا وَذَلِكَ الْقَدْرُ مِنْهَا هُوَ السُّنَّةُ كَالْأَرْبَعِ بَعْدَ الْعِشَاءِ مُسْتَحَبَّةٌ وَرَكْعَتَانِ مِنْهَا هِيَ السُّنَّةُ[438].

---

[438] الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي (المتوفى سنة ٨٦١ هـ)، **فتح القدير على الهداية**، ج1 ص467 – 468، [باب النوافل] [فصل في قيام شهر رمضان]، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده بمصر (وصَوّرتها دار الفكر، لبنان) الطبعة: الأولى، ١٣٨٩ هـ = ١٩٧٠ م عدد الأجزاء: ١٠

العيني الحنفي ت 855 هـ:

وقال المتسلف الهندي: ذكر العيني الحنفي حديث السيدة عائشة رضي الله عنها مقابل حديث العشرين.

قال العيني الحنفي في منحة السلوك (ت 855هـ):

قوله: (خمس ترويحات) أي التراويح من جهة العدد : خمس ترويحات ، كل ترويحة: أربع بتسليمتين ، فالجميع عشرون ركعة. وعند مالك: ست وثلاثون ركعة. ولنا ما روى البيهقي بإسناد صحيح : أنهم كانوا يقيمون على عهد عمر بعشرين ركعة، وعلى عهد عثمان وعلي مثله **فصار إجماعاً**[439]

وقال في شرح الصحيح: الثَّانِي أَن عَددهَا عشرُون رَكْعَة وَبِه قَالَ الشَّافِعِي وَأحمد وَنَقله القَاضِي عَن جُمْهُور الْعلمَاء وَحكي أَن الْأسود بن يزِيد كَانَ يقوم بِأَرْبَعِينَ رَكْعَة ويوتر بِسبع وَعند مَالك سِتَّة وَثَلَاثُونَ رَكْعَة غير الْوتر وَاحْتج على ذَلِك بِعَمَل أهل الْمَدِينَة وَاحْتج أَصْحَابنَا وَالشَّافِعِيَّة والحنابلة بِمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ بِإِسْنَاد صَحِيح " عَن السَّائِب بن يزِيد الصَّحَابِيّ قَالَ كَانُوا يقومُونَ على عهد عمر رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ بِعشْرين رَكْعَة وعَلى عهد عُثْمَان وَعلي رَضِي الله

---

439 أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ) ، **منحة السلوك في شرح تحفة الملوك** ، كتاب الصلاة فصل في التراويح ، ص149، المحقق: د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م عدد الصفحات: ٤٩١

تَعَالَى عَنْهُمَا مثله " وَفِي الْمُغنِي عَن عَليّ أَنه أَمر رجلا أَن يُصَلِّي بهم فِي رَمَضَان بِعشْرين رَكْعَة **قَالَ وَهَذَا كالإجماع** [440]

السيوطي ت 911هـ:

وقال المتسلف الهندي: ذكر السيوطي حديث السيدة عائشة رضي الله عنها مقابل حديث العشرين.

مما قاله السيوطي:

وَفِي سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ وَغَيْرِهِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ الصَّحَابِيِّ قَالَ :كَانُوا يَقُومُونَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَذَكَرَهُ ; فَإِنَّهُ أَوْلَى بِالْإِسْنَادِ وَأَقْوَى فِي الِاحْتِجَاجِ[441].

......

وَقَالَ السبكي فِي شَرْحِ الْمِنْهَاجِ :اعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يُنْقَلْ كَمْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ اللَّيَالِيَ، هَلْ هُوَ عِشْرُونَ أَوْ أَقَلُّ، قَالَ :وَمَذْهَبُنَا أَنَّ التَّرَاوِيحَ عِشْرُونَ رَكْعَةً

---

440 أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ) ، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** ، كتاب التهجد - (باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب) ، ج7 ص178، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت

441 عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، **الحاوي للفتاوي**، كتاب الصلاة المصابيح في صلاة التراويح، ج1 ص415، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت-لبنان عام النشر: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م عدد الأجزاء: ٢

; لِمَا رَوَى الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ بِالْإِسْنَادِ الصَّحِيحِ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نَقُومُ عَلَى عَهْدِ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً وَالْوَتْرِ، [442]

ابن نجيم صاحب البحر الرائق (ت 970هـ):

قالوا: قال ابن نجيم: وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ إحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوِتْرِ كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ فَإِذَنْ يَكُونُ الْمَسْنُونُ عَلَى أُصُولِ مَشَايِخِنَا ثَمَانِيَةٌ مِنْهَا وَالْمُسْتَحَبُّ اثْنَا عَشَرَ

النص الكامل:

قَوْلُهُ وَسُنَّ فِي رَمَضَانَ عِشْرُونَ رَكْعَةً بَعْدَ الْعِشَاءِ قَبْلَ الْوِتْرِ وَبَعْدَهُ بِجَمَاعَةٍ وَالْخَتْمُ مَرَّةً بِجِلْسَةٍ بَعْدَ كُلِّ أَرْبَعٍ بِقَدْرِهَا (بَيَانٌ لِصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ وَإِنَّمَا لَمْ يَذْكُرْهَا مَعَ السُّنَنِ الْمُؤَكَّدَةِ قَبْلَ النَّوَافِلِ الْمُطْلَقَةِ لِكَثْرَةِ شُعَبِهَا وَلِاخْتِصَاصِهَا بِحُكْمٍ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ السُّنَنِ وَالنَّوَافِلِ وَهُوَ الْأَدَاءُ بِجَمَاعَةٍ وَالتَّرَاوِيحُ جَمْعُ تَرْوِيحَةٍ وَهِيَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الِاسْتِرَاحَةِ سُمِّيَتْ بِهِ الْأَرْبَعُ رَكَعَاتٍ الْمَخْصُوصَةِ لِاسْتِلْزَامِهَا اسْتِرَاحَةً بَعْدَهَا كَمَا هُوَ السُّنَّةُ فِيهَا وَصَرَّحَ الْمُصَنِّفُ بِأَنَّهَا سُنَّةٌ وَصَحَّحَهُ صَاحِبُ الْهِدَايَةِ وَالظَّهِيرِيَّةِ **وَذَكَرَ فِي الْخُلَاصَةِ أَنَّ الْمَشَايِخَ اخْتَلَفُوا فِي كَوْنِهَا سُنَّةً وَانْقَطَعَ الِاخْتِلَافُ بِرِوَايَةِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهَا سُنَّةٌ** وَذَكَرَ فِي الِاخْتِيَارِ أَنَّ أَبَا

---

[442] السابق ج1 ص417

يُوسُفَ سَأَلَ أَبَا حَنِيفَةَ عَنْهَا وَمَا فَعَلَهُ عُمَرُ فَقَالَ التَّرَاوِيحُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ وَلَمْ، يَتَخَرَّجْهُ عُمَرُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مُبْتَدِعًا وَلَمْ يَأْمُرْ بِهِ إِلَّا عَنْ أَصْلٍ لَدَيْهِ وَعَهْدٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ **وَلَا يُنَافِيهِ قَوْلُ الْقُدُورِيِّ أَنَّهَا مُسْتَحَبَّةٌ كَمَا فَهِمَهُ فِي الْهِدَايَةِ عَنْهُ لِأَنَّهُ إِنَّمَا قَالَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الِاجْتِمَاعَ مُسْتَحَبٌّ وَلَيْسَ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ التَّرَاوِيحَ مُسْتَحَبَّةٌ** كَذَا فِي الْعِنَايَةِ وَفِي شَرْحِ مُنْيَةِ الْمُصَلِّي **وَحَكَى غَيْرُ وَاحِدٍ الْإِجْمَاعَ عَلَى سُنِّيَّتِهَا وَقَدْ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ** - ﷺ - وَنَدَبَنَا إِلَيْهَا وَأَقَامَهَا فِي بَعْضِ اللَّيَالِي ثُمَّ تَرَكَهَا خَشْيَةَ أَنْ تُكْتَبَ عَلَى أُمَّتِهِ كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا ثُمَّ وَقَعَتْ الْمُوَاظَبَةُ عَلَيْهَا فِي أَثْنَاءِ خِلَافَةِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَوَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ عَامَّةُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-

كَمَا وَرَدَ ذَلِكَ فِي السُّنَنِ ثُمَّ مَا زَالَ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ الصَّدْرِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا عَلَى إِقَامَتِهَا مِنْ غَيْرِ نَكِيرٍ وَكَيْفَ لَا وَقَدْ ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ كَمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَأَطْلَقَهُ فَشَمَلَ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الْخَانِيَّةِ وَالظَّهِيرِيَّةِ **وَقَوْلُهُ عِشْرُونَ رَكْعَةً** بَيَانٌ **لِكَمِّيَّتِهَا وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ لِمَا فِي الْمُوَطَّإِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ قَالَ كَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ رَكْعَةً وَعَلَيْهِ عَمِلَ النَّاسُ شَرْقًا وَغَرْبًا** لَكِنْ **ذَكَرَ الْمُحَقِّقُ فِي فَتْحِ** الْقَدِيرِ مَا حَاصِلُهُ أَنَّ الدَّلِيلَ يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ السُّنَّةُ مِنْ الْعِشْرِينَ مَا فَعَلَهُ - ﷺ - مِنْهَا ثُمَّ تَرَكَهُ خَشْيَةَ أَنْ تُكْتَبَ عَلَيْنَا وَالْبَاقِي مُسْتَحَبٌّ وَقَدْ **ثَبَتَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ إِحْدَى**

عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوِتْرِ كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ فَإِذَنْ يَكُونُ الْمَسْنُونُ عَلَى أُصُولِ مَشَايِخِنَا ثَمَانِيَةٌ مِنْهَا وَالْمُسْتَحَبُّ اثْنَا عَشَرَ انْتَهى[443]

قلتُ: الاختلاف في التسمية، المسنون والمستحب وهو قول المحقق في فتح القدير كما هو بائن، لا إنكار شيء من العشرين.

الإمام علي القاري (ت 1014 هـ)

قالوا: قال القاري: أن التراويح في الأصل إحدى عشرة ركعة فَعَلَه رسولُ الله ﷺ ثم تركه لعذر

وإليكم النص الكامل:

رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ، وَالطَّبَرَانِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - كَانَ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً سِوَى الْوَتْرِ ، فَضَعِيفٌ بِأَبِي شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ جَدِّ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ، مَعَ مُخَالَفَتِهِ لِلصَّحِيحِ، نَعَمْ ثَبَتَ الْعِشْرُونَ مِنْ زَمَنِ عُمَرَ، فَفِي الْمُوَطَّأِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، قَالَ :كَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ رَكْعَةً، وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي الْمَعْرِفَةِ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ :كُنَّا نَقُومُ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً وَالْوِتْرِ، قَالَ النَّوَوِيُّ فِي الْخُلَاصَةِ :إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

---

[443] زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ)، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، ج2 ص71 -72، الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: الثانية - بدون تاريخ عدد الأجزاء:٨

وَفِي الْمُوَطَّأِ رِوَايَةٌ بِإِحْدَى عَشْرَةَ، وَجُمِعَ بَيْنَهُمَا بِأَنَّهُ وَقَعَ أَوَّلًا ثُمَّ اسْتَقَرَّ الْأَمْرُ عَلَى الْعِشْرِينَ، فَإِنَّهُ الْمُتَوَارَثُ، **فَتَحْصُلُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ أَنَّ قِيَامَ رَمَضَانَ سُنَّةً إِحْدَى عَشْرَةَ بِالْوِتْرِ فِي جَمَاعَةِ فِعْلِهِ – عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ – ثُمَّ تَرَكَهُ لِعُذْرٍ** أَفَادَ أَنَّهُ لَوْلَا خَشْيَةُ ذَلِكَ لَوَاظَبْتُ بِكُمْ، وَلَا شَكَّ فِي تَحَقُّقِ الْأَمْنِ مِنْ ذَلِكَ بِوَفَاتِهِ – عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ – فَيَكُونُ سُنَّةً، وَكَوْنُهَا عِشْرِينَ سُنَّةُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَقَوْلُهُ – عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ " :عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ"

....

وَظَاهِرُ كَلَامِ الْمَشَايِخِ أَنَّ السُّنَّةَ عِشْرُونَ، وَمُقْتَضَى الدَّلِيلِ مَا قُلْنَا

....

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ :وَقَوْلُ بَعْضِ أَئِمَّتِنَا أَنَّهُ صَلَّى بِالنَّاسِ عِشْرِينَ رَكْعَةً، لَعَلَّهُ أَخَذَهُ مِمَّا فِي مُصَنَّفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ كَانَ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً سِوَى الْوِتْرِ ، وَمِمَّا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ أَنَّهُ صَلَّى بِهِمْ عِشْرِينَ رَكْعَةً بِعَشْرِ تَسْلِيمَاتٍ لَيْلَتَيْنِ، وَلَمْ يَخْرُجْ فِي الثَّالِثَةِ ، لَكِنِ الرِّوَايَتَانِ ضَعِيفَتَانِ، وَفِي صَحِيحَيْ ابْنِ خُزَيْمَةَ وَابْنِ حِبَّانَ أَنَّهُ صَلَّى بِهِمْ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ وَالْوِتْرِ، **لَكِنْ أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى أَنَّ التَّرَاوِيحَ عِشْرُونَ رَكْعَةً**[444] .

---

[444] علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ) ، **مرقاة المفاتيح** شرح مشكاة المصابيح ، [كتاب الصلاة] [باب قيام شهر رمضان]، ج 3 ص972 -973، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م عدد الأجزاء: ٩

عبد الحق المحدث الدهلوي (958 — 1052 هـ)

قالوا: قال المحدث الدهلوي:

والصحيح ما روته عائشة أنه صلى إحدى عشرة ركعة كما هو عادته في قيام وروي أنه كان بعض السلف في عهد عمر بن عبد العزيز يصلون إحدى عشرة ركعة قصدا للتشبه برسول الله ﷺ

وإليكم النص الكامل:

الفصل الأول : في تعداد ركعاتها فعندنا هي عشرون ركعة لما روى البيهقي بإسناد صحيح ، أنهم كانوا يقومون على عهد عمر بعشرين ركعة ، وفي عهد عثمان وعلي مثله . وروي عن ابن عباس أنه ﷺ صلى عشرين ركعة في رمضان ، ثم أوتر بعدها بثلاث ، لكن المحدثين قالوا : إن هذا الحديث ضعيف.

والصحيح ما روته عائشة أنه صلى إحدى عشرة ركعة كما هو عادته في قيام وروي أنه كان بعض السلف في عهد عمر بن عبد العزيز يصلون إحدى عشرة ركعة قصدا للتشبه برسول الله ﷺ ، والذي استقر عليه الأمر واشتهر من الصحابة والتابعين ومن بعدهم هو العشرون ، وما روي ثلاث وعشرون فلحساب الوتر معها . وقال مالك ، ويروي عن الشافعي أيضا : إنها ست وثلاثون أو تسع وثلاثون مع الوتر " ، فهو عمل أهل المدينة خاصة ، وقالوا : سبب ذلك أن أهل مكة يطوفون .....[445]

---

[445] عبد الحق المحدث الدهلوي ت 1052 هـ ، **ما ثبت بالسنة في أيام السنة** ، شهر رمضان، ص 240 – 241، تحقيق وتعليق: اسد الله بن شيرزمين، الطبعة الأولى 2018م

حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي صاحب مراقي الفلاح (ت ١٠٦٩هـ):

قالوا: قال الشرنبلالي: لما ثبت أنه ﷺ صلى بالجماعة إحدى عشر ركعة بالوتر

النص الكامل:

التراويح سنة مؤكدة ولم يتخرصه عمر من تلقاء نفسه ولم يكن فيه مبتدعا ولم يأمر به إلا عن أصل لديه وعهد من رسول الله ﷺ وهي سنة عين مؤكدة "على الرجال والنساء "ثبتت سنيتها بفعل النبي ﷺ وقوله قال" :عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي "وقد واظب عليها عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم .وقال ﷺ في حديث" :افترض الله عليكم صيامه وسننت لكم قيامه "وفيه رد لقول بعض الروافض هي سنة للرجال دون النساء وقول بعضهم سنة عمر لأن الصحيح أنها سنة النبي ﷺ **والجماعة سنة فيها أيضا لكن على الكفاية بينه بقوله "وصلاتها بالجماعة سنة كفاية "لما ثبت أنه ﷺ صلى بالجماعة إحدى عشر ركعة بالوتر على سبيل التداعي** ولم يجرها مجرى سائر النوافل ثم بين العذر في الترك وهو خشيته ﷺ افتراضها علينا

.... **وهي عشرون ركعة "بإجماع الصحابة رضي الله عنهم** "بعشر تسليمات "كما هو المتوارث[446]

الشاه ولي الله الدهلوي (ت 1176 هـ) في المسوى شرح المطأ

باب القيام بإحدى عشرة ركعة مع طول القراءة

٤٤٧ – (مالك) : عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد انه قال : أمر عمر بن الخطاب أبي بن كعب وتميم الداري ان يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة وكان القارىء يقرأ بالمئين حتى كنا نعتمد على العصي من طول القيام وما كنا نتصرف إلا في فروع الفجر .

قلت : خير احمد بين إحدى عشرة وثلاث وعشرين .

باب : القيام في رمضان بثلاث وعشرين ركعة مع طول القراءة

٤٤٨ – (مالك) : عن يزيد بن رومان أنه قال : كان الناس يقومون في زمان عمر بن الخطاب في رمضان بثلاث وعشرين ركعة .

449 – (مالك) : عن داود بن الحصين أنه سمع الأعرج يقول : ما أدركت الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في رمضان قال : وكان القارىء يقرأ بسورة البقرة في ثماني ركعات فإذا قام بها في اثنتي عشرة ركعة رأى الناس أنه قد خفف

---

[446] حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (ت ١٠٦٩هـ)، **مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح**، ص 157 – 158، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٥ م عدد الصفحات: ٢٨٥

قلت : هو مذهب الشافعية والحنفية ، وعشرون ركعة تراويح وثلاث وتر عند الفريقين. هكذا قال المحلي عن البيهقي[447] انتهى

ابن عابدين الشامي الحنفي (ت 1252هـ):

قالوا: قال ابن عابدين: إنَّ مُقْتَضَى الدَّلِيلِ كَوْنُ الْمَسْنُونِ مِنْهَا ثَمَانِيَةً وَالْبَاقِي مُسْتَحَبًّا

النص الكامل:

قَوْلُهُ وَهِيَ عِشْرُونَ رَكْعَةً هُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ وَعَلَيْهِ عَمَلُ النَّاسِ شَرْقًا وَغَرْبًا. وَعَنْ مَالِكٍ سِتٌّ وَثَلَاثُونَ. وَذَكَرَ فِي الْفَتْحِ أَنَّ مُقْتَضَى الدَّلِيلِ كَوْنُ الْمَسْنُونِ مِنْهَا ثَمَانِيَةً وَالْبَاقِي مُسْتَحَبًّا، وَتَمَامُهُ فِي الْبَحْرِ، وَذَكَرْت جَوَابَهُ فِيمَا عَلَّقْته عَلَيْهِ[448] .

قلتُ: هذا ما ذكر في الفتح وليس قول ابنِ عابدين كما زعموا، والاختلاف في التسمية ، لا إنكار شيء من العشرين.

الإمام عبد الحي اللكهنوي (ت 1264 — 1304 هـ)

قال المظفر وغيره: قال اللكهنوي بعد ذكر حديث جابر عن ثمان ركعات: والحاصل أنه إن سئل عن صلاة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في **تلك**

---

[447] الشاه ولي الله الدهلوي (ت 1176 هـ) ، **المسوى شرح الموطأ**، ص 218 – 219، دار الكتب العلمية، بيرزت لبنان، الطبعة الأولى 1403هـ

[448] ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢ هـ)، **رد المحتار على الدر المختار**، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر (وصورتها دار الفكر - بيروت) الطبعة: الثانية، ١٣٨٦ هـ = ١٩٦٦ م عدد الأجزاء: ٦

الليالي أنها كم كانت، فالجواب أنها ثمان ركعات لحديث جابر، وإن سئل أنه هل صلى في رمضان ولو أحيانا عشرين ركعة، فالجواب نعم ثبت ذلك بحديث ضعيف[449]

قلتُ: كذبَ المظفر، وإليكم النص الكامل:

قال اللكهنوي: فالظاهر أنه قد ثبت عندهم صلاة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عشرين ركعة كما جاء في حديث ابن عباس، فاختاره عمر رضي الله عنه، انتهى كلامه (أي كلام الحليمي) والحاصل أنه إن سئل عن صلاة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في تلك الليالي أنها كم كانت، فالجواب أنها ثمان ركعات لحديث جابر، وإن سئل أنه هل صلى في رمضان ولو أحيانا عشرين ركعة، فالجواب نعم ثبت ذلك بحديث ضعيف، فافهم. وأما ماذكروه من أن رواية عشرين مخالفة لحديث عائشة رضي الله عنها – من أنه كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة، يصلي أربعا ثم يصلي أربعا ثم يوتر بثلاث – فضعيف عندي، إذ قد ثبت من الروايات الكثيرة عنها وعن غيرها أنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد زاد على ذلك في بعض الأحيان، وقد نقص عنه أيضا، فروى أبو داود عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا عَنْ صَلاَةِ، رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ . فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ إِنَّهُ

[449] **عدد ركعات التراويح** ص 49 – 50

صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَتَرَكَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قُبِضَ ﷺ حِينَ قُبِضَ وَهُوَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ، .....[450]

وفي نهاية البحث قال الإمام اللكهنوي:

وخلاصة ما ذكرنا، وهو الذي استقر عليه عرش رأينا، أن نفس قيام رمضان سنة مؤكدة، وأن سنيته في جميع ليالي رمضان، وأن إقامته بالجماعة أيضا سنة مؤكدة، **وأن كونه عشرين ركعة أيضا سنة مؤكدة،** وأن من أحل لشيء من هذا يأثم ....[451]

أنور شاه الكشميري (ت 1353هـ):

قال المظفر: قال الكشميري: ثُمَّ إنَّ التراويحَ لم يَثْبُت مرفوعًا أَزْيَدُ من ثلاثَ عشرةَ ركعةً إلا بطريقٍ ضَعِيْفٍ

وإليكم النص الكامل من فيض الباري شرح صحيح البخاري:

ثُمَّ إنَّ التراويحَ لم يَثْبُت مرفوعًا أَزْيَدُ من ثلاثَ عشرةَ ركعةً إلا بطريقٍ ضَعِيْفٍ .لا أقول :إنَّها لم تكن في نفس الأمْر، بل إنَّما أنكِر النَّقْل عنه بطريق صحيحٍ، فبقي الحالُ مستورًا فيما زاد. فجاز أن يكونَ صلاها بالعددِ المشهور، وجاز أن يكونَ اقتصرَ على هذا القَدْر فقط، إلا أن الثابتَ عَنه هو ثلاثَ عشرةَ. نعم اتفقوا على ثُبوتها عشرينَ ركعةً عن عمر رضي الله عنه، وخَفَّف في القراءة،

---

[450] عبد الحي اللكهنوي، **تحفة الأخيار في إحياء سنة سيد الأبرار**، ص28 -29، المطبع المصطفائي لمحمد مصطفى خان، 1288 هـ،

[451] السابق، ص 30

وكافأها بازدياد الركعاتِ فجعلها عشرينَ مكانَ العَشَرةِ. وهو الذي أراده الراوي عند مالك رحمه الله تعالى في مُوطَّئه وكان القارىء يقرأُ بسورةِ البقرةِ في ثماني ركعات، فإذا قام بها في اثنتي عشرةَ ركعةً رأى الناسُ أنه قد خَفَّف اهـ.

وفي التاتاراخانية :سأل أبو يُوْسُف أبا حنيفةَ رحمهما الله تعالى: هل كان لعمرَ رضي اللَّهُ عنه عَهْدٌ من النبيّ ﷺ في عشرينَ ركعةً؟ فقال له أبو حنيفة رحمه الله تعالى :لم يكن عمرُ رضي الله عنه مُبْتَدِعًا. وبقي الوِتْرُ ثلاثَ ركعاتٍ كما كان. ثُمَّ إنَّ أئمةَ المذاهبِ الأربعة قَلَّدُوه على كونِ التراويح عشرينَ ركعةً. وَمَنْ زاد عليها جعلها نَفْلا مُطلقًا وحالا انفراديًا يصلّيها الرَّجُلُ لنفسِه. أمَّا العِشرون فوضَعُوا لها الجماعةَ. [452]

وفي حاشية فيض الباري:

وفي "تاريخ الخلفاء" "أن عمرَ رضي الله عنه كَتَب في السَّنة الخامسةَ عشرةَ أَنْ تقامَ التراويحُ عشرينَ ركعة[453].

وقالوا: قال الكشميري في العرف الشذي:

---

[452] محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي (ت ١٣٥٣هـ)، **فيض الباري على صحيح البخاري**، كتاب التهجد - باب قيام النبى - ﷺ - بالليل فى رمضان وغيره، ج2 ص567 – 568، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م عدد الأجزاء: ٦

[453] **فيض الباري على صحيح البخاري**، كتاب التهجد - باب قيام النبى - ﷺ - بالليل فى رمضان وغيره، ج2 ص567

ولا مناص من تسليم أن تراويحه كانت ثمانية ركعات ولم يثبت في رواية من الروايات أنه صلى التراويح والتهجد على حدة في رمضان بل طول التراويح، وبين التراويح والتهجد في عهده لم يكن فرق في الركعات

قلتُ: ومرة أخرى خانوا، والله لايحب الخائنين،

النص الكامل من العرف الشذي:

باب ما جاء في قيام شهر رمضان

أي التراويح، لم يقل أحد من الأئمة الأربعة بأقل من عشرين ركعة في التراويح، وإليه جمهور الصحابة رضوان الله عنهم، وقال مالك بن أنس :بستة وثلاثين ركعة فإن تعامل أهل المدينة أنهم كانوا يركعون أربع ركعات انفراداً في الترويحة، وأما أهل مكة فكانوا يطوفون بالبيت في الترويحات، ثم إن حديث : يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن فيه تصريح أنه حال رمضان، فإن السائل سأل عن حال رمضان وغيره كما عند الترمذي ومسلم، **ولا مناص من تسليم أن تراويحه كانت ثمانية ركعات ولم يثبت في رواية من الروايات أنه صلى التراويح والتهجد على حدة في رمضان بل طول التراويح،** وبين التراويح والتهجد في عهده لم يكن فرق في الركعات بل في الوقت والصفة أي التراويح تكون بالجماعة في المسجد بخلاف التهجد، وإن الشروع في التراويح يكون في أول الليل وفي التهجد في آخر الليل نعم ثبت عن بعض التابعين الجمع بين التراويح والتهجد في رمضان، **ثم مأخوذ الأئمة الأربعة من عشرين ركعة هو عمل الفاروق الأعظم، وأما النبي ﷺ فصح عنه ثمان ركعات، وأما عشرون**

ركعة فهو عنه بسند ضعيف وعلى ضعفه اتفاق، وأما فعل الفاروق فقد تلقاه الأمة بالقبول واستقر أمر التراويح في السنة الثانية في عهد عمر كما في تاريخ الخلفاء وتاريخ ابن أثير وطبقات ابن سعد، وفي طبقات ابن سعد زيادة أنه كتب عمر في بلاد الإسلام :أن يصلوا التراويح، وقال ابن همام :إن ثمانية ركعات سنة مؤكدة وثنتي عشر ركعة مستحبة، وما قال بهذا أحد، أقول :إن سنة الخلفاء الراشدين أيضاً تكون سنة الشريعة لما في الأصول أن السنة سنة الخلفاء وسننه، **وقد صح في الحديث : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين فيكون فعل الفاروق الأعظم أيضاً سنة،** ثم قيل :إن شروع التراويح أول الليل من سنة عمر، وأقول :إنه من سنة النبي – ﷺ – كما يدل حديث الباب وحديث عائشة وجابر وزيد، ثم هل يجب بلوغ عشرين ركعة إلى صاحب الشريعة أم يكفي فعل عمر ولا يطلب رفعه إلى صاحب الشريعة؟ **ففي التاتار خانية :سأل أبو يوسف أبا حنيفة: أن إعلان عمر بعشرين ركعة هل كان له عهد منه؟ قال أبو حنيفة ما كان عمر مبتدعاً، أي لعله يكون له عهد فدل على أن عشرين ركعة لا بد من أن يكون لها أصل منه وإن لم يبلغنا بالإسناد القوي**[454]

---

454 محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت ١٣٥٣هـ)، **العرف الشذي شرح سنن الترمذي**، كتاب الصوم باب ما جاء في قيام شهر رمضان، ج2 ص207 – 209، تصحيح: الشيخ محمود شاكر الناشر: دار التراث العربي –بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م

وقد حرَّفَ المظَفَّرُ[455] مُرَادَ الكشميري في العرف الشذي بقوله " وإن لم يبلغنا بالإسناد القوي" ، وإليكم كامل النص:

قال الكشميري:

مأخوذ الأئمة الأربعة من عشرين ركعة هو عمل الفاروق الأعظم، وأما النبي ﷺ فصح عنه ثمان ركعات، وأما عشرون ركعة فهو عنه بسند ضعيف وعلى ضعفه اتفاق، وأما فعل الفاروق فقد تلقاه الأمة بالقبول واستقر أمر التراويح في السنة الثانية في عهد عمر كما في تاريخ الخلفاء وتاريخ ابن أثير وطبقات ابن سعد، وفي طبقات ابن سعد زيادة أنه كتب عمر في بلاد الإسلام :أن يصلوا التراويح، وقال ابن همام :إن ثمانية ركعات سنة مؤكدة وثنتي عشر ركعة مستحبة، وما قال بهذا أحد، أقول :إن سنة الخلفاء الراشدين أيضاً تكون سنة الشريعة لما في الأصول أن السنة سنة الخلفاء وسنته، وقد صح في الحديث : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين فيكون فعل الفاروق الأعظم أيضاً سنة، ثم قيل :إن شروع التراويح أول الليل من سنة عمر، وأقول :إنه من سنة النبي – ﷺ – كما يدل حديث الباب وحديث عائشة وجابر وزيد، ثم هل يجب بلوغ عشرين ركعة إلى صاحب الشريعة أم يكفي فعل عمر ولا يطلب رفعه إلى صاحب الشريعة؟ ففي التاتار خانية :سأل أبو يوسف أبا حنيفة: أن إعلان عمر بعشرين ركعة هل كان له عهد منه؟ قال أبو حنيفة ما كان عمر مبتدعاً، أي لعله يكون له عهد فدل

---

[455] عدد ركعات التراويح ص 53

على أن عشرين ركعة لا بد من أن يكون لها أصل منه **وإن لم يبلغنا بالإسناد القوي**[456]

فتبين أن مراد الكشميري هو عدد العشرين عن النبي ﷺ لم يبلغنا بالإسناد القوي، لا ما قصده المظفر.

وفي البحر الرائق:

عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهَا سُنَّةٌ وَذَكَرَ فِي الِاخْتِيَارِ أَنَّ أَبَا يُوسُفَ سَأَلَ أَبَا حَنِيفَةَ عَنْهَا وَمَا فَعَلَهُ عُمَرُ فَقَالَ التَّرَاوِيحُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ وَلَمْ، يَتَخَرَّجْهُ عُمَرُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مُبْتَدِعًا وَلَمْ يَأْمُرْ بِهِ إلَّا عَنْ أَصْلٍ لَدَيْهِ وَعَهْدٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ [457]

المحدث محمد زكريا الكاندهلوي المدني ت 1402 هـ،

قالوا: قال محمد زكريا الكاندهلوي:

لا شك في أن تحديد التراويح في عشرين ركعة لم يثبت مرفوعاً عن النبي ﷺ بطريق صحيح على أصول المحدثين

النص الكامل:

---

[456] محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت ١٣٥٣هـ)، **العرف الشذي شرح سنن الترمذي**، كتاب الصوم باب ما جاء في قيام شهر رمضان، ج2 ص 208 -209، تصحيح: الشيخ محمود شاكر الناشر: دار التراث العربي -بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

[457] زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ) ، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق** ، ج2 ص71، صلاة التراويح، الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: الثانية - بدون تاريخ عدد الأجزاء:٨

لا شك في أن تحديد التراويح في عشرين ركعة لم يثبت مرفوعاً عن النبي ﷺ بطريق صحيح على أصول المحدثين ، وما ورد فيه من رواية ابن عباس متكلم فيها على أصولهم ، لكن مع هذا ، لا يمكن الإنكار عن ثبوته بفعل عمر وسكوت الصحابة على ذلك، **وإجماعهم** على قبوله بمنزلة النص على أن له أصلا عندهم[458]

وقال: قال في حواشي الروضة: فقد واظبت الصحابة على فعلها كذلك من عهد عمر بن الخطاب ولم يخالف أحد منهم ذلك، **فصار إجماعا**، ولا تجتمع الصحابة على أمر إلا إذا كان معلوما لديهم فعلُه ﷺ ، فمستند الإجماع فعله ﷺ ، فلم يكن إحداث عمر رضي الله عنه إلا استقرار الأمر على العشرين وجمعهم على إمام ونسخ التشتت [459]

وقال: والروايات في هذا الباب كثيرة صريحة أن النبي ﷺ صلاها، والصحابة كانوا يصلونها أوزاعا متفرقين من زمانه ﷺ إلى زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ثم استقر الأمر في خلافته على عشرين ركعة[460]

---

[458] الإمام المحدث محمد زكريا الكاندهلوي المدني ت 1402 هـ، أوجز المسالك إلى موطأ مالك، ج2 ص534، كتاب الصلاة في رمضان، دار القلم دمشق، الطبعة الأولى 2003م
-ج1 ص397، مكتبة إمدادية، ملتان باكستان

[459] أوجز المسالك ج1 ص 392 ، مكتبة إمدادية

[460] أوجز المسالك ج1 ص 392 ، مكتبة إمدادية

بعض المصادر والمراجع الأساسية

1. **القرآن الكريم**

- **البخاري: الإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256 هـ).**

2. **صحيح البخاري**

3. **الأدب المفرد**، الناشر: المطبعة السلفية ومكتبتها – القاهرة الطبعة: الثانية،١٣٧٩ م

4. **التاريخ الكبير**، الناشر المتميز للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م

- **مسلم: الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري** ت 261 هـ

5. **صحيح مسلم**

6. **الكنى والأسماء** ، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري ، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م عدد الأجزاء: ٢

- **الترمذي: الإمام أبو عيسى التِّرْمِذِي ت 279 هـ.**

7. **سنن الترمذي**

8. النسائي: الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار النَّسائي ت 303 هـ **سنن النسائي**

- أبو داود: الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني المشهور بأبي داود ت 275 هـ.

9. **سنن أبي داود**

- ابن ماجه: ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الربعي القزويني ت 273هـ.

10. **سنن ابن ماجه**

- **ابن حجر العسقلاني ت 852 هـ،**

11. **فتح الباري شرح صحيح البخاري،** الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، عدد الأجزاء: ١٣

12. **الإصابة في تمييز الصحابة،** الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ عدد الأجزاء: ٨

13. **تغليق التعليق على صحيح البخاري،** الناشر: المكتب الإسلامي , دار عمار - بيروت , عمان – الأردن الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ عدد الأجزاء: ٥

14. **النكت على كتاب ابن الصلاح،** الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية عدد المجلدات: ٢ الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م

15. **الدراية في تخريج أحاديث الهداية،** المحقق : السيد عبد الله هاشم اليماني المدني الناشر : دار المعرفة – بيروت عدد الأجزاء : ٢

- **أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ) ،**

16. **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت
17. **نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار**، المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م عدد الأجزاء: ١٩
18. **منحة السلوك في شرح تحفة الملوك** ، المحقق: د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م عدد الصفحات: ٤٩١

- أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك **القسطلاني** القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت ٩٢٣هـ)

19. . **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري،** الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ عدد الأجزاء: ١٠
20. زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، **الحنبلي** (ت ٧٩٥ هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية. الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م

- أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)،

21. **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، ، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م عدد الأجزاء: ٧

- **العلامة أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي ت 1231 ه،**

22. **حاشية الطحطاوي على الدر المختار** شرح تنوير الأبصار، دار الكتب العليمية

23. **حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح**، المحقق: محمد عبد العزيز الخالدي الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م عدد الصفحات: ٧٥١

24. حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (ت ١٠٦٩هـ)، **مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح**، الطبعة : الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م

25. الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي (المتوفى سنة ٨٦١ هـ)، **فتح القدير على الهداية**، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده بمصر (وصَوّرتها دار الفكر، لبنان) الطبعة: الأولى، ١٣٨٩ هـ = ١٩٧٠ م عدد الأجزاء : ١٠

26.علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ) ، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** ، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م

27.تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ) ، **مجموع الفتاوى** ، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م

28.مظفر بن محسن، **صلاة الرسول بقبضة الأحاديث الضعيفة والموضوعة**، بنغلا، ، الطبعة الثانية 2013م، الصراط للنشر، بنجلاديش

29.صدر الدين، أبو طاهر السِّلَفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سِلَفَه الأصبهاني (ت ٥٧٦هـ)، **التاسع من المشيخة البغدادية لأبي طاهر السلفي** ، الناشر: مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية الطبعة: الأولى، ٢٠٠٤

30.أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (ت ٤٢٧هـ) ، **تاريخ جرجان** ، المحقق: تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان الناشر: عالم الكتب – بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م

- **سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)،**

31.**المعجم الكبير**، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة الطبعة: الثانية عدد الأجزاء:٢٥

32.**المعجم الأوسط**، الناشر: دار الحرمين – القاهرة عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م عدد الأجزاء: ١٠

- **محمد ناصر الدين الألباني ت 1420هـ،**

33.**صحيح سنن الترمذي**

34.**صحيح سنن ابن ماجه**

35.**ضعيف سنن أبي داود**

36.**سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة** ، دار النشر: دار المعارف، الرياض - الممكلة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م عدد الأجزاء: ١٤

37.**إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، إشراف: زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م عدد الأجزاء: ٩

38.أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت ٢٣٥ هـ)، **المصنف**، المحقق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري تقديم: ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري الناشر: دار

كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م عدد الأجزاء: ٢٥

39. أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، **المصنف**، الناشر: دار التأصيل الطبعة: الثانية، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٣ م عدد الأجزاء: ١٠

40. أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ) ، **مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر** اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي الناشر: حديث أكادمي، فيصل اباد – باكستان الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م عدد الصفحات: ٣٤٠

41. أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت ١٨٢ هـ)، **الآثار**، اعتنى به وعلق عليه: سعود العثمان، دار الكتب للنشر والتوزيع، بيشاور، باكستان،

42. علي بن الجَعْد بن عبيد الجَوْهَري البغدادي (ت ٢٣٠هـ)، **مسند ابن الجعد** ، الناشر: مؤسسة نادر – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٠ – ١٩٩٠

- **أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي** (ت ٤٥٨ هـ)،

43. **السنن الكبرى** المحقق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ١١

44. **معرفة السنن والآثار للبيهقي** ، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة) الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م عدد الأجزاء: ١٥

45.السنن الصغير، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي ـ باكستان الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م عدد الأجزاء: ٤

46.**فضائل الأوقات،** الناشر: مكتبة المنارة مكة المكرمة الطبعة: الأولى، ١٤١٠

47.**شعب الإيمان** ، المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م عدد الأجزاء: ٩

48.ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣ هـ)، **الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، دراسة وتحقيق**: الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت — لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م عدد الأجزاء: ١٣

49.الإمام مالك بن أنس ت 179هـ، **موطأ مالك** ، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان عام النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م عدد الأجزاء: ١

50.أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) ، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** ، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م عدد الأجزاء: ١٠

51.وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، عدد الأجزاء: ٤٥ جزءا الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ)

52.أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، ت 405هـ، **المستدرك على الصحيحين** ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠ عدد الأجزاء: ٤

53.يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت ٧٤٢هـ) ، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** ، المحقق: د. بشار عواد معروف الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ – ١٩٨٠ عدد الأجزاء: ٣٥

- **أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) ،**

54. **تاريخ بغداد وذيوله** الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ عدد الأجزاء: ٢٤

55. **الفقيه و المتفقه**، الناشر: دار ابن الجوزي – السعودية الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ عدد الأجزاء: ٢

56. **شرف أصحاب الحديث** ، المحقق: د. محمد سعيد خطي اوغلي الناشر: دار إحياء السنة النبوية – أنقرة عدد الصفحات: ١٤٠

57. أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ) ، **تاريخ دمشق** ، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م عدد الأجزاء: ٨٠

58. أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري، شهاب الدين (ت ٧٤٩هـ) ، **مسالك الأبصار في ممالك الأمصار** ، الناشر: المجمع الثقافي، أبو ظبي الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ عدد الأجزاء: ٢٧

59. شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى : ٨٣٣ هـ)، **النشر في القراءات العشر**، المحقق : علي محمد الضباع (المتوفى ١٣٨٠ هـ) الناشر : المطبعة التجارية الكبرى ، عدد الأجزاء : ٢

60.أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ)، **أحكام القرآن**، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م عدد الأجزاء: ٣

- **أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)،**

61.**الاستذكار**، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠ عدد الأجزاء: ٩

62.**التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** في حديث رسول الله –ﷺ ، الناشر: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي – لندن الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ – ٢٠١٧ م عدد الأجزاء: ١٧

- **محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)**

63.**الروح** في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت،

64.**مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة** ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت

65. أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت ٧٩٤هـ)، **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج الناشر: أضواء السلف – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م عدد الأجزاء: ٣

66. ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (ت ٨٤٠هـ) ، **العواصم والقواصم في الذَّب عن سنة أبي القاسم** ، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م عدد الأجزاء: ٩

67. محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، الناشر: دار الكتب العلمية, بيروت- لبنان الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م عدد الأجزاء: ٢

68. شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ) ، **فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي** ، الناشر: مكتبة السنة – مصر الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م عدد الأجزاء:٤

- **عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)،**

69.**تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، الناشر: دار طيبة عدد الأجزاء: ٢

70. **تعقبات السيوطي على موضوعات ابن الجوزي أو النكت البديعات على الموضوعات** ، دار مكة المكرمة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2004م

71.**الحاوي للفتاوي**، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت-لبنان عام النشر: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م عدد الأجزاء: ٢

72.**المصابيح في صلاة التراويح**، دار قبس و دار عمار، عمان، الطبعة الأولى، 1986م

73.الجامع الصغير وزيادته،

74.ماهر ياسين فحل الهيتي، **أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء** الناشر: دار عمار للنشر، عمان الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م عدد الأجزاء: 1

75.إسماعيل بن محمد الأنصاري، الباحث في دار الإفتاء بالمملكة العربية السعودية، **تصحيح حديث صلاة التراويح عشرين ركعة والرد على الألباني في تضعيفه**، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، الطبعة الثالثة 1988م

- **محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت ١٣٥٣هـ)**،

76.**فيض الباري على صحيح البخاري**، كتاب التهجد الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م عدد الأجزاء: ٦

77.**العرف الشذي شرح سنن الترمذي**، تصحيح: الشيخ محمود شاكر الناشر: دار التراث العربي -بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

78.أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ)، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، الناشر: دار الحديث – القاهرة الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م عدد الأجزاء: ٤

79. أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت ١٨٢ هـ)، **الآثار**، باب السهو، اعتنى به وعلق عليه: سعود العثمان، دار الكتب للنشر والتوزيع، بيشاور، باكستان،

80. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢ هـ)، **رد المحتار على الدر المختار**، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر (وصورتها دار الفكر - بيروت) الطبعة: الثانية، ١٣٨٦ هـ عدد الأجزاء: ٦

81.عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت ٦٨٣هـ) ، **الاختيار لتعليل المختار**، الناشر:

مطبعة الحلبي – القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية – بيروت، وغيرها) تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م عدد الأجزاء: ٥

82.مظفر بن محسن، **عدد ركعات التراويح، بنغلا**

83.أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي (ت ٣٦٠ هـ)، **الشريعة،** الناشر: دار الوطن — الرياض الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م عدد الأجزاء: ٥

84.إبراهيم النحاس ، **الجامع لعلوم الإمام أحمد** ، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم – جمهورية مصر العربية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م عدد الأجزاء: ٢٢

85.أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) ، **المسند المستخرج على صحيح، مسلم لأبي نعيم الأصبهاني** ، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت — لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م عدد الأجزاء: ٤

86.أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (٥٤١ - ٦٢٠ هـ)، **المغني** مكتبة القاهرة الطبعة: الأولى، (١٣٨٨ هـ = ١٩٦٨ م) - (١٣٨٩ هـ = ١٩٦٩ م) عدد الأجزاء: ١٠

87.عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن عمر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي الشَّيْبَاني (ت ١١٣٥هـ)، **نَيْلُ المَآرِب بشَرح دَلِيلُ الطَّالِب،**

الناشر: مكتبة الفلاح، الكويت الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ عدد الأجزاء: ٢

88. مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، **المدونة**، في قيام رمضان، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م عدد الأجزاء: ٤

89. تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، **طبقات الشافعية الكبرى**، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ عدد الأجزاء: ١٠

90. محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي (ت ١٢٠٦هـ)، **مختصر الإنصاف والشرح الكبير** ، المحقق: عبد العزيز بن زيد الرومي، د. محمد بلتاجي، د. سيد حجاب الناشر: مطابع الرياض – الرياض الطبعة: الأولى عدد الصفحات: ٧٨٣

91. سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ، **فتاوى ورسائل**، مطبعة الحكومة بمكة المكرمة، الطبعة الأولى، 1399 هـ

92. صدر الدين، أبو طاهر السِّلَفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سِلَفَه الأصبهاني (ت ٥٧٦هـ)، **التاسع من المشيخة البغدادية لأبي طاهر السلفي** ، الناشر: مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية الطبعة: الأولى، ٢٠٠٤

93.أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (ت ٤٢٧هـ) ، **تاريخ جرجان** ، المحقق: تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان الناشر: عالم الكتب – بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م عدد الصفحات: ٥٦٣،

94.أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، **تاريخ بغداد** ، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م عدد الأجزاء: ١٦

95.طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقيّ (ت ١٣٣٨هـ)، **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م عدد الأجزاء: ٢

96. أبو عبد الله محمد عين الهدى، **الخطبة الحنفية** ، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 2021م

97.محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، **المبسوط**، الناشر: دار المعرفة - بيروت

98. موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٥٤١ - ٦٢٠ هـ) ، **المغني**،

الناشر: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الثالثة، ١٤١٧ هـ عدد الأجزاء: ١٥

99. شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٨٢ هـ) ، **الشرح الكبير** (المطبوع مع المقنع والإنصاف) ، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م عدد الأجزاء: ٣٠

100. عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت ٦٨٣هـ) ، **الاختيار لتعليل المختار** ، مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها) تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م عدد الأجزاء: ٥

101. عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت ٧٤٣ هـ)، **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق** وحاشية الشِّلْبِيِّ، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ

- **أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري،** شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت ٩٧٤هـ) ،

102. **المنهاج القويم** ، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م عدد الصفحات: ٣١٩

103. **فتح الإله في شرح المشكاة**، دار الكتب العلمية 2015م

104. منصور بن يونس البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١ هـ) ، **كشاف القناع عن الإقناع** ، باب صلاة التطوع فصل (الترويح) سنة مؤكدة سنها النبي ﷺ الناشر: وزارة العدل في المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، (١٤٢١ - ١٤٢٩ هـ) = (٢٠٠٠ - ٢٠٠٨ م) عدد الأجزاء: ١٥

105. حسين بن إبراهيم المغربي أصلاً المصري ولادة ومنشأ، الأزهري طالباً، المكي جواراً ومهاجراً المالكي مذهبا (ت ١٢٩٢هـ)، **قرة العين بفتاوى علماء الحرمين**، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر الطبعة: الأولى، ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م عدد الصفحات: ٣٨٢

106. صديق حسن خان ت 1307 هـ، **عون الباري لحل أدلة البخاري**، دار الرشيد، حلب سوريا،

107. عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (ت ١٣٦٠هـ)، **الفقه على المذاهب الأربعة**، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ٥

108. دار الإفتاء المصرية ، **فتاوى دار الإفتاء المصرية** ،

109. سعيد حوّى (المتوفى ١٤٠٩ هـ)، **الأساس في السنة وفقهها – العبادات في الإسلام**، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م عدد الأجزاء: ٧

110. أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي (ت ١٤٢٣هـ) ، **توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلُوُغ المَرَام** ، الناشر: مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ٧

111. وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء (الكويت) ، **الدرر البهية من الفتاوى الكويتية** ، الناشر: إدارة الإفتاء بوزاة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م عدد الأجزاء: ١٢

112. عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبرين، **فتاوى الشيخ ابن جبرين،**

113. أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق - كلّيَّة الشَّريعة ، **الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ** ، الناشر: دار الفكر - سوريَّة — دمشق الطبعة: الرَّابعة المنقَّحة المعدَّلة بالنِّسبة لما سبقها (وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة) عدد الأجزاء: ١٠

114. الأستاذ الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة ، **فتاوى يسألونك** ، الطبعة: الأولى عدد الأجزاء: ١٤، عام النشر: ١٤٢٧ - ١٤٣٠ هـ

115. عبد الرحيم الطحان، **خطب ودروس الشيخ عبد الرحيم الطحان،** جمع وإعداد: أبو عبد الرحمن المحروسي ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

116. محمد بن علي النيموي ت 1322 هـ، **آثار السنن مع التعليق الحسن** مكتبة الإسلام، داكا،

117. الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ)، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة عدد الأجزاء: ٥٠ (آخر ٥ فهارس) الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

- **أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)**

118. **المجموع شرح المهذب**، الناشر: دار الفكر

119. خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، الناشر : مؤسسة الرسالة - لبنان — بيروت الطبعة : الاولى ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م عدد الأجزاء : ٢

120. **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، الناشر: دار إحياء التراث العربي — بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ عدد الأجزاء: ١٨

121. جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ) ، **نصب الراية لأحاديث الهداية** مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة — السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م عدد الأجزاء: ٤

122. أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر **بن إبراهيم العراقي** (ت ٨٠٦هـ) أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت ٨٢٦هـ)، **طرح التثريب** في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، الناشر: الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي) عدد المجلدات: ٨

123. محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، **ابن نقطة الحنبلي البغدادي** (ت ٦٢٩هـ)، **إكمال الإكمال** (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا)، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة الطبعة: الأولى، ١٤١٠ عدد الأجزاء: ٥

124. تَقِيُّ الدِّيْنِ، أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيْمُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ الأَزْهَرِ بنِ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدٍ العِرَاقِيُّ، الصَّرِيْفِيْنِيُّ، الحَنْبَلِيُّ (ت ٦٤١هـ)، **المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور**، المحقق: خالد حيدر الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر التوزيع سنة النشر ١٤١٤هـ عدد الأجزاء: ١

- **شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)**

125. **سير أعلام النبلاء** ، ، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م عدد الأجزاء: ٢٥

126. **العبر في خبر من غبر** ، المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت عدد الأجزاء: ٤

127. **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، المحقق: عمر عبد السلام التدمري الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م عدد الأجزاء: ٥٢

128. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ م عدد الأجزاء: ٤

129. **المغني في الضعفاء**، المحقق: الدكتور نور الدين عتر

130. **المعجم المختص بالمحدثين**، تحقيق: د. محمد الحبيب الهيلة الناشر: مكتبة الصديق، الطائف الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م عدد الصفحات: ٣٠٩

131. محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (ت ٨٤٢هـ)، **توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم**، المحقق: محمد نعيم العرقسوسي الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٩٣م عدد الأجزاء: ١٠

132. عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ)، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، حققه: محمود الأرناؤوط خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م عدد الأجزاء: ١١

133. تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، **طبقات الشافعية الكبرى**، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ عدد الأجزاء: ١٠

134. ترجمة صحيح البخاري إلى اللغة البنغالية لتوحيد بابليكيشنز،

135. ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣ هـ)، **الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما**، دراسة وتحقيق: الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ عدد الأجزاء: ١٣

136. أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت ٨٤٠هـ)، **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة**، المحقق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم دار النشر: دار الوطن للنشر، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م عدد الأجزاء: ٩

- **تقي الدين ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)**،

137. **الفتاوى الكبرى لابن تيمية** الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ عدد الأجزاء: ٦

138. **المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام**، كتاب الأخبار المرسل ومتى يكون حجة، جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن

بن قاسم (ت ١٤٢١هـ) الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ عدد الأجزاء: ٥ أجزاء

139. **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية**

140. أبو بِشْر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي (ت ٣١٠هـ) **الكنى والأسماء**، الناشر: دار ابن حزم - بيروت/ لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م عدد الأجزاء: ٣

141. أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) ، **الجرح والتعديل** ، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن – الهند دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى،١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م

142. عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن باز ، **مجموع فتاوى ومقالات متنوعة** ، جمع وإشراف: د. محمد بن سعد الشويعر الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية عدد الأجزاء: ٣٠ جزءا

143. الكتاب: **تحرير تقريب التهذيب** للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني تأليف: الدكتور بشار عواد معروف، الشيخ شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م عدد الأجزاء: ٤

- **محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (المتوفى: 1304هـ)** ،

144. **التعليق الممجد على موطأ محمد** شرح لموطأ مالك برواية محمد بن الحسن تعليق وتحقيق: تقي الدين الندوي أستاذ الحديث الشريف بجامعة الإمارات العربية المتحدة الناشر: دار القلم، دمشق الطبعة: الرابعة، 1426 هـ - 2005 م عدد الأجزاء: 3

145. **تحفة الأخيار في إحياء سنة سيد الأبرار**، المطبع المصطفائي لمحمد مصطفى خان، 1288 هـ،

146. عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (ت ٧٣٠هـ)، **كشف الأسرار شرح أصول البزدوي**، الناشر: دار الكتاب الإسلامي ، عدد الأجزاء: ٤

147. محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، **الشرح الممتع على زاد المستقنع**، دار النشر: دار ابن الجوزي الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ عدد الأجزاء: ١٥

148. أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ) ، **صحيح ابن خزيمة**، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت عدد الأجزاء: ٤

149. محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي (ت ٧٤١هـ)، **مشكاة المصابيح**، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥ عدد الأجزاء: ٣

150. زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ)، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: الثانية - بدون تاريخ عدد الأجزاء:٨

151. عبد الحق المحدث الدهلوي ت 1052 هـ ، **ما ثبت بالسنة في أيام السنة**، تحقيق وتعليق: اسد الله بن شيرزمين، الطبعة الأولى 2018م

152. الشاه ولي الله الدهلوي (ت 1176 هـ) ، **المسوى شرح الموطأ**، دار الكتب العلمية، بيرزت لبنان، الطبعة الأولى 1403هـ

153. الإمام المحدث محمد زكريا الكاندهلوي المدني ت 1402 هـ، **أوجز المسالك إلى موطأ مالك**، دار القلم دمشق، الطبعة الأولى 2003م

154. عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت ٦٢٣هـ)، **فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير** وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (ت ٥٠٥ هـ) الناشر: دار الفكر

مؤلفات المؤلف:

أكثر من أربعين مؤلفا، منها 16 مؤلفا باللغة العربية، طبع منها 6 مؤلفات، و 7 مؤلفات باللغة الإنجليزية

1. الخطبة الحنفية، طبعت من دار الكتب العلمية، 2021م
2. التحفة اللطيفية في الخطبة الحنفية
3. أبو طالب ومسألة الإيمان في الرد على الشيخ أحمد رضا خان
4. القول اللبيب في إيمان آباء النبي الحبيب ﷺ
5. من التراب أو النور خُلِقَ نبيٌّ خالق النور
6. الأدلة الحنفية
7. الإمام السيد أحمد بن عرفان الشهيد
8. البريلوية فرقة تكفيرية باطلة
9. الاحتفال بالمولد النبوي بين الإفراط والتفريط
10. التبركات المحمدية في السنة الصحيحة، طبعت ترجمتها إلى البنغالية من بنغلاديش
11. القول الفصيح في صلاة التراويح، طبعت ترجمتها إلى البنغالية من بنغلاديش
12. ليلة النصف من شعبان ليلة الرحمة والغفران، طبعت ترجمتها إلى البنغالية من بنغلاديش
13. حسن البيان في التحية والتعظيم والتعبد في السنة والقرآن، طبعت ترجمتها إلى البنغالية من بنغلاديش
14. تقبيل القدمين لأهل الفضل والعين في شريعة سيد الثقلين، طبعت ترجمتها إلى البنغالية من بنغلاديش
15. الغلو في التكفير
16. عدد ركعات التراويح في الحديث الصحيح